الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة وهران

جامعة وهران Université d'Oran

كلية العلوم الإنسانية و الحضارة الإسلامية
قسم التاريخ وعلم الآثار

نظام الشرطة في الغرب الإسلامي

2-6 هـ (8-12م)

رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الوسيط

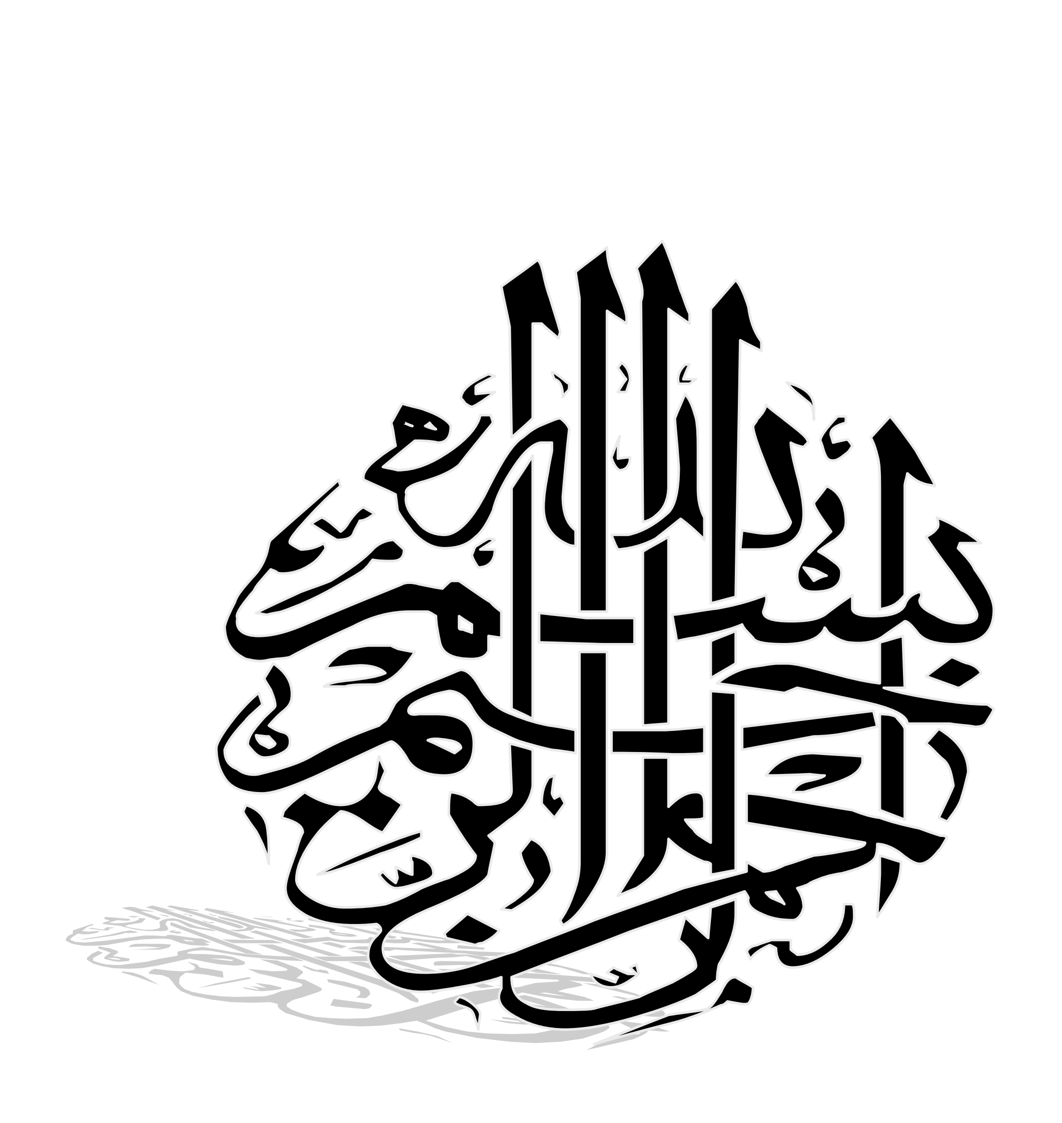
إعداد الطالب	تحت إشراف:
عبد الحفيظ حيمي	أ.د محمد بن معمر

أعضاء لجنة المناقشة

2015/02/09

أ.د.فاطمة بلهواري	أستاذ التعليم العالي	جامعة وهران	رئيسا
أ.د.محمد بن معمر	أستاذ التعليم العالي	جامعة وهران	مشرفا ومقررا
أ.د.جهيدة بوجمعة	أستاذ التعليم العالي	جامعة وهران	عضوا مناقشا
أ.د.بودواية مبخوث	أستاذ التعليم العالي	جامعة تلمسان	عضوا مناقشا
د.سعدي شخوم	أستاذ محاضر	جامعة بلعباس	عضوا مناقشا
د.بن داود نصر الدين	أستاذ محاضر	جامعة تلمسان	عضوا مناقشا

السنة الجامعية: 1435-1436هـ /2014-2015م


بسم الله الرحمن الرحيم

إهـــداء:

إلى والديّا الكريمين الذين كان لهما الفضل في متابعة دراستي، وقد غمراني بدعائهما، فأسأل الله العلي العظيم أن يتغمدهما برحمته وأن يدخلهما فسيح جناته أمين وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا.

إلى زوجتي وأولادي الذين تحملوا معي المصاعب الكثيرة والذين كنت أجد منهم التشجيع أثناء إعدادي لهذه الرسالة.

إلى كل رجال الأمن على اختلاف مراتبهم وأجهزتهم الذين يسعون لتحقيق الأمن وحفظ النظام العام.

إلى كل هؤلاء الكرام أهدي هذا البحث العلمي المتواضع راجيا منهم خاص الدعاء

كلمة شكر وتقدير:

أشكر الله تعالى على ما من علي بنعمه التي لا تعد ولا تحصى، ومنها فضله وتوفيقه لإتمام هذه الرسالة والتي أرجوا منه سبحانه أن ينفع بها.

ثم أتوجه بجزيل الشكر وجميل الامتنان لفضيلة الدكتور محمد بن معمر الذي قبل الإشراف على هذه الرسالة، فكان نعم الأخ الناصح والمشرف الناجح لما وجدت منه من عناية وتسديد وتوجيه، فبارك الله به وأمد الله في عمره.

كما لا يفوتني أن أتقدم بالشكر لجامعة وهران، وبخاصة كلية الحضارة الإسلامية والعلوم الإنسانية ممثلة في طاقمها الإداري والبيداغوجي، وإلى جميع الأساتذة بقسم التاريخ.

والشكر موصول إلى أعضاء لجنة المناقشة على قراءتهم لهذه الرسالة، وعلى نصائحهم وتوجيهاتهم، وما أسهموا به لاستكمال النقص الذي لا يخلوا منه أي عمل بشري



مقدمة

مقدمـــــــــة

لقد شهد الغرب الإسلامي منذ منتصف القرن الثاني الهجري (8م) تحولات سياسية أدت إلى قيام دويلات تداولت الحكم فيه، فبعد أن كان تابعا سياسيا للدولة الأموية ثم العباسية بالمشرق إلى غاية 184هـ (977م)، إذ عرفت هذه المرحلة السياسية بعصر الولاة.

وبعد تأسيس إمارة بني أمية في الأندلس سنة 138هـ (756م)، ظهرت حركات سياسية انفصالية في الغرب الإسلامي، فأدى ذلك إلى ظهور عهد سياسي جديد عرف بعصر الإمارة، بحيث تميز فيها الحكم في المنطقة بالاستقلالية عن المشرق، فتأسست به العديد من الدول على أساس مذهبي، تمثلت في كل من الدولة الرسمية بتاهرت 160هـ (777م)، ودولة الأدارسة بالمغرب الأقصى سنة 174هـ 790م) والأغالبة بالمغرب الأدنى سنة 184هـ (799م)..

ومع نهاية القرن الثالث وبداية القرن الرابع الهجريين ظهر في الغرب الإسلامي ما يعرف بعصر الخلافة، بحيث أعلن الفاطميون أنفسهم خلفاء بعد تأسيسهم لدولتهم في بلاد المغرب الإسلامي سنة 297هـ(909م)، وقام عبد الرحمن الناصر في الأندلس بإعلان نفسه هو الآخر خليفة للمسلمين سنة 316هـ (929م).

وبعد رحيل الفاطميين إلى المشرق سنة 364هـ974م) تعرض المغرب الإسلامي للانقسام، فظهرت الدولة الزيرية بإفريقية، والحمادية في المغرب الأوسط أما الأندلس فقد شهدت مرحلة ضعف ابتداء من 422هـ (1031م) أدخل الأندلس في مرحلة تشرذم وتمزق مما أدى إلى ظهور كيانات سياسية متصارعة، وعرفت المرحلة بعصر ملوك الطوائف.

وفي نهاية القرن الخامس وبداية القرن السادس الهجريين ظهرت قوى سياسية عظمى في الغرب الإسلامي، تمثلت في الدولتين المرابطية والموحدية، التي أصبح في عصرهما الغرب الإسلامي وحدة سياسية تضم مناطق شاسعة من الشمال الإفريقي فضلا عن الأندلس إلى غاية سقوط الموحدين سنة 668هـ (1268م).

مقدمـــــــــــــــة

وما من شك أن التحولات السياسية التي شهدها الغرب الإسلامي خلال خمسة قرون من بداية القرن الثاني إلى نهاية القرن السادس الهجريين، كان لها دور بارز في ظهور تراكم حضاري وتطور في شتى المجالات وبخاصة ما تعلق منها بأمور الحكم من نظم وتنظيمات سياسية والتي تمثل أجهزة الدولة بتنوعها واختلافها، والتي على أساسها يقوم الملك.

ومن خطط الدولة في الغرب الإسلامي التي لها صلة بالجانب السياسي والأمني خطة الشرطة التي تعتبر من الخطط الخطيرة والحساسة، باعتبار أنها أحد أعمدة الحكم الأساسية التي لا يستغنى عنها في تسيير شؤون الدولة وفرض الأمن وبسط النظام العام، والسهر على تطبيق القوانين وفرض هيبة الدولة.

ولأهمية موضوع الشرطة في القديم والحديث ولما له من علاقة بالمنظومة الأمنية في الغرب الإسلامي، اخترت أن أسبر أغوار البحث فيه، فكان عنوان هذه الرسالة موسوما بـ: **نظام الشرطة في الغرب الإسلامي من بداية القرن الثاني إلى نهاية القرن السادس الهجريين (8-12م).**

ولطرق ومعالجة الموضوع من مختلف جوانبه، يمكن أن تطرح تساؤلات ترسم طريق البحث وتؤسس لمعالم جهاز الشرطة في الغرب الإسلامي، فهل كانت الشرطة في الغرب الإسلامي مجرد خطة كسائر الخطط التي توجد ضمن جهاز السلطة؟ أم أن الشرطة كانت تمثل جهازا قائما بذاته يسهر على تحقيق الأمن في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية؟.

وإذا كانت الشرطة في الغرب الإسلامي تمثل جهازا فهل تسعف المادة المصدرية المتاحة في تحديد طبيعتها ومعالمها ؟، وإذا تبث بأنها تمثل أحد أهم البنى الأساسية المكونة للسلطة والمشكلة لمنظومتها، فما هي أصولها؟ وما المراحل التاريخية التي مرت بها في الشرق والغرب الإسلاميين؟ وما طبيعة هذا الجهاز وما خصائصه ؟ وما أهميته ومكانته في البنية التنظيمية السياسية للدولة في الغرب الإسلامي؟.

وفيما تتمثل اختصاصاته وصلاحياته؟ وهل كانت للشرطة مراتب وأنــواع؟ ومــا طبيعة العلاقة التي تربطه بالخطط السلطانية الأخرى؟ ومن هم مشاهير أعلامها ؟.

تكمن أهمية هذا الموضوع في أمرين: يتجلى أولهما في أهميــة جهــاز الــشرطة وعلاقته بالتحولات السياسية التي شهدها الغرب الإسلامي منذ الفتح إلــى نهايــة دولــة الموحدين، وباعتبار الشرطة أحد البنيات الإدارية والسياسية التي لها تأثير بــارز علــى مختلف مفاصل وأجهزة الدولة، ونظرا لتداخلها مع مختلف الخطط الأخرى ولما لها مــن مسؤولية مباشرة عن قوة أو ضعف سلطة الدولة، فقد عبر القدامى عن هذا المعنى حينما قالوا: " الملك بناء والجند أساسه، فإذا قوي الأساس دام البناء، وإن ضعف الأساس انهار البناء، فلا سلطان إلا بجند، ولا جند إلا بمال، ولا مال إلا بجباية ولا جباية إلا بعمارة ولا عمارة إلا بعدل... "[1].

وثانيهما في انعدام ما كتب حول هذا الموضوع من الوجهة التاريخية عند الأقدمين والمحدثين على حد سواء، فالأقدمون لم يفــردوا هــذا الموضــوع بكتــاب أو مبحــث، والمحدثون لم يتطرقوا للموضوع إلا من خلال إشارات مقتضبة في كتب النظم لم يتجاوز فيها بضعة أسطر أغلبها تحليل لما ذكره ابن خلدون في المقدمة، أو ما أشار إليه المقري في نفح الطيب حول الشرطة في الأندلس.

أما عن دوافع اختياري لهذا الموضوع تعود إلى جملة من الأسباب أهمها: أســباب موضوعية، تتعلق بالمساهمة في وضع لبنة جديدة في صرح البحث التــاريخي وإبــراز مكانة ومهمة الشرطة في منطقة الغرب الإسلامي، والإسهام في مجال البحث الأكــاديمي التاريخي للغرب الإسلامي وبخاصة الموضوعات ذات الصلة بالنظم الإسلامية.

أما الدوافع الذاتية فتعود إلى اختياري لهذا الموضوع إلى الرغبة في تنــاول هكــذا موضوع الذي طالما أشار الدارسون بأنه من المواضيع المهمة شأنه شأن القضاء الــذي لقي اهتماما من قبل الباحثين عكس موضوع الشرطة فأردت خوض هذه المغــامرة فــي البحث في الموضوع متحديا كل الصعاب.

---

1 - الطرطوشي، أبوبكر محمد بن الوليد الفهري، سراج الملوك، تحقيق فتحي محمد أبوبكر، الدار المــصرية اللبنانيــة 1994، ص 215-216.

ولاشك أن تاريخ النظم، ومنه نظام الشرطة حظي باهتمام الباحثين منذ مدة حولـــه في المشرق الوقت الذي لم يحظ بالاهتمام ذاته في الغرب الإسلامي، فلم تفرد لـــه فيمـــا أعلم دراسة مستقلة، ولعل ذلك بسبب الاعتقاد بأن المصادر المتداولة لا تسمح بالكتابة في هذا النوع من الدراسات نظرا لشح المادة المصدرية

وفي سياق البحث أثناء جمع المادة العلمية وجدت دراسات أكاديمية حول موضوع الشرطة لكن كلها انصبت على بلاد المشرق، وبخاصة الدولتين الأموية والعباسية، منهـــا كتاب د محمد الشريف الرحموني الموسوم بـــ نظام الشرط في الإسلام إلى أواخر القرن الرابع الهجري وهو عبارة عن بحث أكاديمي تم طبعه سنة 1983 من قبل الدار العربيـــة للكتاب بلبنان، لكن ما يميز هذا البحث بأنه ركز بشكل كبير على المشرق وأهمل الغـــرب الإسلامي باستثناء إشارات قليلة حول الأندلس.

كما عثرت على أبحاث أكاديمية، وهي عبارة عن رسائل ماجستير غير مطبوعـــة من جامعة الشارقة كلية الآداب والعلوم الإنسانية قسم التـــاريخ والحـــضارة الإســـلامية بإشراف الدكتور حسام الدين السمرائي أولهما موسومة بالشرطة في الدولـــة الإســـلامية نشأتها وتطورها حتى نهاية العصر الأموي من إعداد سعيد أحمد ســـيف الطنجـــي ســـنة 2009م، والثانية موسومة بالشرطة في العصر العباسي الأول 132- 218هـــ(740-833م) من إعداد الطالب عيسى زمزم مع نفس المشرف سنة 2009/2008م، ولكن مـــا يميز هاتين المذكرتين بأن كانا تركيزهما على المشرق، وأغفـــلا تمامـــا بـــلاد المغـــرب الإسلامي.

لقد واجهتني صعوبات جمة في عملية البحث نتيجة قلة المادة العلمية في المـــصادر التاريخية وبخاصة ما يتعلق منها بدول المغرب الإسلامي باستثناء الأندلس التي تحتـــوي على مادة مقبولة مجملها في كتب التراجم وقد دفعني ذلك إلى البحث في بطون المصادر بمختلف أنواعها وإلى التنقل إلى العديد من الجامعات الجزائرية والأجنبية، فزرت المملكة المغربية ومصر والأردن وجبت جامعاتها ومكتباتها والتقيت بأساتذتها الذين أجمعوا على أهمية الموضوع وجدته.

ونظرا للمادة القليلة التي توصلت إلي، ذلك ما دفع بي بعد جهد كبير إلى التفكير في تعديل الموضوع والاكتفاء بالأندلس، لكن اللجنة العلمية للقسم رأت غير ذلك، فقررت أن أواصل بتحفيز من السيد الأستاذ المشرف أ د محمد بن معمر حفظه الله، فجددت العزيمة على المضي في البحث مع تغير طريقة القراءة ومنهج البحث، فعدت إلى المصادر الأصلية منها والدفينة وقد أخذ مني ذلك وقت طويل.

لقد قمت باستخراج المادة الإخبارية حول الموضوع في بداية الأمر، لكن كانت جد شحيحة لا ترق لاستكمال الموضوع في مختلف جوانبه، فقررتا لاعتماد على منهج الأثريين في البحث، والمتمثل في المنهج الحفري (الأركيولوجي) القائم على البحث عن كل واردة وشاردة في ركام المعرفة الضخم، وجمع كل ما له صلة بالشرطة سواء الإشارات المباشرة أو غير المباشرة منها، ثم القيام بتركيبها وتحليلها ثم الاعتماد على المقارنة والاستنتاج، كل ذلك مهد لي الطريق لاستكمال البحث معتمدا على التحليل والاستنتاج والمقارنة.

وللإحاطة بموضوع البحث قمت بوضع خطة، قمت بتقسيمها إلى مقدمة وثمانية فصول، وخاتمة تتجلى فيما يلي:

مقدمة البحث: تشمل إشكالية البحث، وأهميته ودوافع الاختيار، والصعوبات التي واجهتني في عملية البحث، والمنهج المتبع، وخطة البحث، وأخيرا الخاتمة التي تتضمن النتائج المتوصل إليها من خلال البحث.

الفصل الأول: مصطلح الشرطة وأصوله، وقد وتناولت فيه مصطلح الشرطة في القرآن والسنة، وفي ديوان العرب، وكتب التاريخ واللغة، كما تطرقت إلى المصطلحات ذات الصلة بالشرطة، كالحرس والعسس، وأصحاب الاستخراج والعذاب وأصحاب الربع والأمناء والعرفاء.

الفصل الثاني: تضمن نشأة وتأسيس الشرطة في صدر الإسلام، ابتداء من عصر النبوة ثم عصر الخلافة الراشدة، والعصر الأموي وقبله الحضارات القديمة قبل الإسلام.

الفصل الثالث: عنوانه الشرطة في بلاد المغــرب الإســلامي مــن ق2- 4هـــــ، وعالجت فيه تاريخ الشرطة خلال هذه الفترة الزمنية من عصر الإمارة وعصر الخلافــة الفاطمية وتطرقت إلى ما أتيح لي من مادة حول الموضوع، الشرطة في عصر الولاة، ثم عند الرستميين والأغالبة وبعدها عند الفاطميين ببلاد المغرب من 296- 362هـ(910-973م).

الفصل الرابع: تطرقت فيه إلى الشرطة في بلاد المغرب الإسلامي من القرن الرابع إلى القرن السادس الهجريين، وتضمن عصر الحماديين والزيريين، ثم عصري المرابطين والموحدين متتبعا لكل ما يتصل بالشرطة.

الفصل الخامس: الشرطة بالأندلس مكانتها ومراحل تطورها، وقد تطرقت فيه إلـــى أهمية ومكانة الشرطة، متتبعا المراحل السياسية للمرحلة المدروسة والتطور الذي عرفته الشرطة بالأندلس.

الفصل السادس: تنظيم جهاز الشرطة في الأندلس ويــشمل الــشرطة وتطورهــا بالأندلس من القرن الثاني إلى القرن السادس الهجريين، وتضمن شروط اختيار أصــحاب الشرطة، وصلاحيات الشرطة ومراتبها وأعوانها وطرق تعيين وعزل أصحابها، والجمع بين الشرطة والخطط الأخرى كالقضاء والحسبة والمظالم.

الفصل السابع: علاقة الشرطة في الأندلس بالخطط الأخرى، وقــد بينــت طبيعــة العلاقة الموجودة بين الشرطة والخطط الأخرى كالمظالم، والقضاء، والحــسبة والبريــد وصاحب المدينة وخطة الرد وصاحب السجن.

الفصل الثامن: مشاهير أعلام الشرطة في الأندلس من ق2- 6هـ (8- 13م)، وقد جمعت معلومات وافية عن أصحاب الشرطة من خلال كتــب التــراجم عبــر المراحــل التاريخية ابتداء من عصر الإمارة، وعصر الخلافة وعهد الفتنة ثم ملوك الطوائف وأخيرا عصري المرابطين والموحدين.

عرض عام لمصادر البحث وتحليلها:

لقد حاولت في هذا البحث أن أستفيد من أيّ مصدر استطعت الحصول عليه سـواء أكانت له صلة مباشرة بالموضوع أو غير مباشرة، واعتمدت على المـصادر بالدرجـة الأولى وحسب أولويتها من حيث الزمان والمكان، وكذا حـسب المـادة المتـوفرة فيهـا وسأكتفي بعرض المصادر التي اعتمدت عليها بدرجة كبيرة، ونظـرا لتنـوّع المـصادر التي كانت عمدتي في البحث، والتي شملت كتب الحـديث والتـاريخ وكتـب التـراجم والطبقات وكتب النوازل الفقهية وكتب الأدب أسوقها على النحو التالي:

أ- كتب الحديث الشريف:

1- البخاري: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي، الجامع الصحيح المختصر، تحقيق مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير اليمامة بيروت، 1407هـ / 1987م ط 3، ج6.

2- ابن الجوزي:جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد، زاد المسير في علم التفسير، تحقيق عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيـروت، 1422هـ ط 1،ج2.

3- البيهقي: أبوبكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني السنن الكبرى، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلميـة، بيـروت 1424هـ 2003م، ط 3، ج 8.

4-الترمذي: محمد بن عيسى أبو عيسى السلمي، تحقيق محمد أحمد شاكر وآخرون سنن الترمذي، دار إحياء التراث العربي، بيروت،د ت، ج5.

5- ابن حبان: أبو حاتم محمد بن أحمد التميمي البستي، صحيح ابن حبان، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1414هـ/1993م، ج10.

6- الإمام أحمد: أبو عبد الله بن محمد بن هلال بن أسد الشيباني، مـسند الإمـام أحمد، تحقيق أحمد محمد شاكر دار الحديث، القاهرة، 1416هـ /1995م، ط1، ج 2.

7-النووي: أبو زكرياء محي الدين يحي بن شرف، شرح النووي علـى صـحيح مسلم دار إحياء التراث العربي، بيروت،1392هـ، ط 2، ج 18.

8- ابن الأثير الإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد، جامع الأصـــول في أحاديث الرسول، ـــ تحقيق عبد القادر الأرناؤوط، نشر وتوزيـــع مطبعـــة المـــلاح، القاهرة 1971،ج 6.

9- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجـــر العـــسقلاني (ت 852)، فـــتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، رتبه محمـــد فـــؤاد عبد الباقي وحققه عبد العزيز بن عبد الله بن باز، د ت،المكتبة السلفية،ج 13.

لقد ساعدتني كتب الحديث الشريف على استخراج النـــصوص التـــي تـــشير إلـــى مصطلح الشرطة بصفة مباشرة أو غير مباشرة، مما يؤكد عربية مصطلح الشرطة وجوده في بطون المصادر الأولى الإسلامية عكس ما يشير إليه البعض بأن مصطلح الـــشرطة أصوله بزنطية.

ب- كتب التاريخ:

1- تاريخ افتتاح الأندلس لأبي بكر بن القوطية، وهو" أبوبكر محمد بن عمر بـــن عبد العزيز بن إبراهيم بن عيسى بن مزاحم، المعروف بابن القوطية ترعرع في قرطبـــة وتوفي بها سنة 367هـــ[1](978م)، قال عنه ابن الفرضي وهو أحد تلاميذه:«وطال عمره فسمع النّاس منه طبقة بعد طبقة وروى عنه الشيوخ والكهول ممن ولي القضاء وقدّم إلى الشورى وتصرّف في الخطط من أبناء الملوك وغيرهم»[2] كان متضلعا في اللغة وراويـــا للحديث موسوعي المعرفة ويعدّ من كبار مؤرخي الأندلس.

يعدّ كتاب" تاريخ افتتاح الأندلس " أحد المصادر التي اعتمد عليها ابن حيـــان فـــي كتاباته التاريخية في سرده للأحداث الكبرى وإشارته إلى دقائق الأمور وتعرضه لتـــراجم الأعلام مبتدئا بالحديث عن أحفاد آخر ملوك القوط الغربيين، ثم يستعرض أخبـــار الفـــتح

1- الضبي: أحمد بن يحي بن أحمد بن عميرة، بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأنـــدلس، دار الكاتـــب العربـــي- القاهرة، 1967- ص 112.

2 - أبوبكر بن القوطية، تاريخ افتتاح الأندلس، تحقيق إسماعيل العربي، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائـــر- 1989م، ص7.

الإسلامي للأندلس وأخبار ولاة وأمراء بني أمية إلى عهد عبد الرحمن النّاصر ويتوقــف عند سنة 312هــ /924م[1].

رغم صغر حجم الكتاب، إلاّ أنّه غني بالأخبار المتعلّقــة بــالفترة التــي عايــشها وبخاصة الجوانب السياسية، وأثناء عرضه لهذه الأخبار يشير إلى تراجم وأعلام تولّــت بعض الخطط كالقضاء والشرطة والسوق، وكانت استفادتنا منه استخراج النصوص التي أشارت للشرطة.

2- مؤلفات ابن حيّان القرطبي: ترجم له ابن بشكوال قائلا: « أبو مروان حيان بن خلف بن حسين بن حيان بن محمد بن حيان بن وهب بن حيان مولى الأمير عبد الرحمن بن معاوية بن هشام بن عبد الملك بن مروان، من أهل قرطبة وصاحب تاريخها... توفي سنة 469هــ /1076م»[2]، ويعتبر من أعظم مؤرخي إسبانيا الإسلامية في العصر الوسيط تميزّت الأخبار الواردة فيه بالدّقة والعمق والنظرة التحليلية، كما امتازت عباراته بـــالقوّة والمرونة، وقد كتب ابن حيّان مؤلفات كثيرة بلغت الخمسين، ضاعت تقريبا كلّها ولم يبق منها سوى أجزاء يسيرة ومنها.

- كتاب المقتبس في أخبار بلد الأندلس: أرّخ فيه للأندلس من الفتح الإسلامي لها إلى أواخر القرن الرابع الهجري، تكمن أهميته في أنّه تضمّن أخبارا أخــذها مــن كتــب مفقودة عاصر أصحابها المراحل التاريخية للدولة الأموية، وتكمن أهميته في أنّ ابن حيّان كان قد اطّلع على الوثائق الرّسمية للدّولة عن طريق والده الذي كان من كتّاب المنــصور محمّد بن أبي عامر، اعتمدت عليه في معرفة السياق التاريخي ومراحل الــشرطة علــى عهد الأمير عبد الرحمن بن الحكم وابنه محمد.

يحتوي الكتاب على مادة كبيرة وإشارات جدّ مهمة، ويتضمن بين ثناياه أخبارا بالغة القيمة حول الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والعمرانية للأندلس، كمــا أورد الأحــداث

---

1 - ابن القوطية، المصدر السابق، ص 91.

2 - ابن بشكوال:أبوالقاسم خلف بن عبد الملك، كتاب الصلة في تاريخ علماء الأندلس، تحقيق صلاح الدين الهــواري المكتبة العصرية- صيدا،بيروت- ط1،2003،ج1، ص 138.

الكبرى ولم يغفل الدقائق الصغرى من حياة النّاس اليومية، ويتضمّن كثيرا مـــن الأحداث المتعلقة بالعلاقات الدبلوماسية وتبادل السفارات مع دول الشمال الإسباني.

القطعة الأولى: السفر الثاني من كتاب المقتبس، وقد حفل بمادة جد مهمـــة شـــملت إمارة الحكم بن هشام المعروف بالربضي مـــن ســـنة 180-206هـــــ (796-822م)، وتطرق إلى جزء من إمارة ابنه عبد الرحمن بن الحكم الأوسط من سنة 206-238هـــــ (822-860م) تكمن أهمية هذه القطعة بأنها تغطي فترة طويلة من تاريخ الأندلس بحوالي 88 سنة ما بين أواخر القرن 2هـــ وأواخر القـــرن 3 هــــ (8-9م)، ولأنهـــا تتـــضمن معلومات لا بأس بها عن الشرطة مراتبها واختصاصاتها، وتراجم أصحاب الشرطة خلال هذه الحقبة.

القطعة الثانية: تبدأ من سنة 232-267هـــ (846-880م)، تتاول ست سنوات من حكم الأمير عبد الرحمن الأوسط، ومعظم سنوات ابنه الأمير محمد، وأفادتني هذه القطعة بما احتوته من إشارات حول الشرطة في الأندلس وبعض تراجم المرحلة، وبخاصة عصر الأمير عبد الرحمن الأوسط، الذي أسهم في إرساء نظام إداري لإمارة بنـــي أميـــة فـــي الأندلس.

القطعة الثالثة: تناولت هذه القطعة عهد الأمير عبـــد الله الأمـــوي 275-300هـــــ (888-912م)، وتشير إلى أشهر من تولى الشرطة خلال هذه المرحلة.

القطعة الرابعة: وهو الجزء الخامس، تحقيق بيدروشالميتا وآخرون، وتشمل هـــذه القطعة عهد الخليفة عبد الرحمن الناصر، وتبدأ من سنة 300-330هـــــ (912-931م)، اعتمدت عليه في استخراج كل ما له علاقة بالأمن والشرطة خلال هذه المرحلة بالأندلس.

القطعة الخامسة: فكان هذا الجزء من المقتبس، الذي يتعرّض لأيّام الحكم المستنصر من 360هـــ-364هـــ / 970م-974م عمدة هذه الدراسة ومن بين المصادر التاريخيـــة التي ساعدتني على معرفة اختصاصات الشرطة في الأندلس والتفريق بينها وبين صاحب المدينة.

3- البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب لمؤلفه أبي العباس أحمد بن محمد المعروف بابن عذارى المراكشي الذي كان بقيد الحياة سنة712هـ(1012م)، تكمن أهمية الكتاب في كونه يحتوي على معلومات غزيرة ومهمة عن تاريخ الأندلس خلال الفترة التي يغطيها موضوع البحث، وبخاصة أسماء كثير من الشخصيات التي تولّت خطة الشرطة والإشارات المتعلقة بمراتب الشرطة والأحداث المرتبطة بها، والتي لم تشر إليها كتب التراجم أفادني كتاب البيان المغرب، في استخراج كثير من أسماء الشخصيات التي تولت خطة الشرطة ومعرفة المراحل التاريخية التي تم تعيينهم فيها.

4- كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيّام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر: لصاحبه عبد الرّحمن بن محمّد بن خلدون، المتوفى سنة 808هـ / 1406م، وهو تاريخ عام إلاّ أنّه يحتوي على مادة غزيرة لا يستغني عنها الباحث في العصر الوسيط.

أفادني الكتاب وبخاصة " المقدّمة " التي تعتبر استقصاء في التاريخ الاجتماعي في معرفة المصطلحات المستخدمة للخطط بالأندلس، كما أوردت لنا إشارات جدّ مهمة فيما يخص التعريف بخطّة والشرطة.

5 - كتاب أعمال الأعلام فيمن بويع قبل الاحتلام من ملوك الإسلام وما يتعلّق بذلك من الكلام: لصاحبه محمّد بن عبد الله بن سعيد السلماني الغرناطي المعروف بلسان الدين بن الخطيب المتوفى بمدينة فاس سنة 776هـ / 1374م.

يتكوّن هذا الكتاب من ثلاثة أقسام ويهمّني منه القسم الثاني المخصص للأندلس والذي أفادني في معرفة التسلسل الزمني لأمراء وخلفاء بني أمية بالأندلس، إلاّ أنّه يتميّز بالاختصار ويغلب عليه الطابع الأدبي عندما يكثر من سرد الأشعار، وذلك أمر طبيعي عندما نعرف أنّ بن الخطيب مولع بالأدب والشعر[1].

1- لسان الدين بن الخطيب: أبو عبد الله محمّد بن عبد الله بن سعيد الغرناطي الأندلسي، أعمال الأعمال فيمن بويع قبل الاحتلام من ملوك الإسلام وما يتعلق بذلك من الكلام- تحقيق سيّد كسراوي حسن، دار الكتب العلمية، بيروتط1، 2003-ج1، ص8.

5- **كتاب المعجب في تلخيص أخبار المغرب،** لمؤلفه عبد الواحد المراكشي، المتوفى سنة 647هـ (1249م)، وهو من المصادر الضرورية لمن يريد البحث في تاريخ الموحدين لأنه نشأ في كنف هذه الدولة وعاصر بعض من أحداثها، حيث حرره خلال عهد يوسف الثاني، رغم سطحية الكتاب إلا أنه يقدم مادة لا بأس بها حول تاريخ الموحدين وأفادني في استخلاص الإشارات المتعلقة بمختلف تخصصات الشرطة على عهد الموحدين.

6 - كتاب نظم الجمان لترتيب ما سلف من أخبار الزمان، لأبي حسن بن علي بن محمد بن عبد الملك بن القطان الكتامي، كان على قيد الحياة سنة 650هـ (1252م)، يعد من أهم المصادر عن تاريخ الموحدين، وهو قطعة من موسوعة لتاريخ المغرب والأندلس ضاع جلها، ويتضمن الجزء المتبقي أخبارا حول تاريخ المغرب وبخاصة فترة الموحدين ساعدني على استخراج كل ما يتعلق بالأمن والوظائف المرتبطة بالشرطة.

7- كتاب المن بالإمامة على المستضعفين بأن جعلهم الله أئمة وجعلهم الوارثين لمؤلفه ابن صاحب الصلاة: عبد الملك بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم الباجي المتوفى في أواخر المائة السادسة للهجرة، ويعتبر الكتاب من أهم مصادر تاريخ الدولة الموحدية نظرا لمعاصرة مؤلفه للخلفاء المتأخرين للدولة، استفدت منه في البحث باستخراج كل الإشارات التي تناولت الشرطة.

ب ــ كتب الطبقات والتراجم:

لقد وجدت في كتب الطبقات والتراجم ضالتي لاشتمالها على كم هائل من المعلومات المتعلقة بالخطط، من حيث الاختصاصات والقضايا والأحداث المرتبطة بممارسة العمل داخلها كالتعيين والعزل وعلاقتها بالقضاء وببعضها البعض والأحوال الاجتماعية لأصحابها ومنها:

1- كتاب قضاة قرطبة: لصاحبه الحافظ أبو عبد الله محمد بن حارث بن أسد الخشني القيرواني المغربي المتوفى سنة 361هـ/ 972م.

قال عنه صاحب"جذوة المقتبس":« محمد بن حارث الخشني من أهل العلم والفضل فقيه محدث، روى عن ابن وضاح ونحوه ذكره أبوعمر بن عبد البر وأبو محمد علي بـــن أحمد وأورد عنه أبو سعيد بن يونس في تاريخه "وفيات جماعة من أهل الأندلس "».[1]

أمّا عن دوافع تأليف الخشني لكتابه هذا فيشير في تقديمه أنّه كان بطلب من الأمير الحكم المستنصر، بقوله:« فإنّه لما أمر الأمير أبقاه الله بتأليف كتاب القضاة مقصورا على من قضى للخلفاء رضي الله عنهم بأرض المغرب في الحاضرة العظمـــى قرطبـــة ذات الفخر الأعظم»[2]

يعتبر من المصادر المهمة التي اعتمدنا عليها نظرا لغزارة معلوماته ولكون صاحبه معاصرا للمرحلة التي أخصها بالدّراسة، ومع صغر حجـــمه إلاّ انّـــه أروى عطـــشيوأنا أبحث عن النّصوص المتعلقة بكل جوانب الخطط، وبخاصة تراجم الشرطة.

2- كتاب تاريخ علماء الأندلس: لمؤلفه الحافظ أبي الوليد عبد الله بن محمّد بـــن يوسف بن نصر الأزدي المشهور بابن الفرضي المتوفى سنة 403هـــ/ 1013م.

قد نحا فيه صاحبه الترجمة المختصرة لفقهاء الأندلس وعلمائهم ورواتهـــم وأهـــل العناية منهم، بحيث اقتصر على ذكر الميلاد والوفاة والسماع والرواية وما يتّصل بها كما رتبه على حروف المعجم، وقد أشار إلى ذلك في تقديمه للكتاب بقوله:« قصدنا فيه قصد الاختصار إذ كانت نيتنا قديما أن نؤلف في ذلك كتابـــا موعبـــا يـــشتمل علـــى الأخبـــار والحكايات، ثم عاقت عوائق عن بلوغ المراد فيه: فجمعنا هذا الكتاب مختصرا».[3]

---

1 - الحميدي: أبو عبد الله محمد بن أبي نصر فتوح، جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس، قدّم له وضبطه وشرحه ووضع فهارسه صلاح الدين الهواري، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت- ط1، ص59. ــ الضبي، المصدر السابق، ص 71.

2- الخشني: أبو عبد الله محمد بن حارث بن أسد القيرواني، قضاة قرطبة- الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة، 1966، ص1.

3- ابن الفرضي: الحافظ أبو الوليد عبد الله بن محمّد بن يوسف بن نصر الأزدي، تاريخ علماء الأندلس، الدار المصرية للتأليف والترجمة ، القاهرة ، 1966، ج1 ، ص أ، تقديم الكتاب.

يعتبر هذا الكتاب من المصادر الهامة لتاريخ وتراجم الأعلام علـــى عهــد الدولـــة الأموية في الأندلس، كما يعد من أقدم ما وصلنا من التراجم الأندلسية للفقهـــاء والـــروّاة والقضاة ومختلف الخطط كالحسبة والشرطة والشورى والتوثيق.

أفادني هذا الكتاب كثيرا في استخراج تراجم القضاة وأصحاب الخطــط المــساعدة للقضاء وبخاصة خطة الشرطة والسوق والتوثيق والشورى.

3- جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس وأسماء رواة الحديث وأهل الفقه والأدب وذوي النّباهة والشّعر: لمؤلفه أبي عبد الله محمّد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله بن حميد الأزدي الحميدي الأندلسي الميورقي: مؤرخ ومحدّث من أهل جزيرة ميورقة، وأصله من ربض الرصافة بقرطبة المتوفى سنة 488هـــ / 1095م.

وعن دوافع تأليف هذا الكتاب يقول صاحبه:« أمّا بعد، فإنّ بعض من التزم واجــب شكره عليّ وصلت إلى بغداد، وحصلت من إفادته على أفضل مستفاد، نبّهنـــي علـــى أن أجمع ما يحضرني من أسماء رواة الحديث بالأنـــدلس، وأهـــل الفـــــقه والأدب، وذوي النباهة والشعر ومن لهم ذكر منهم، أو ممّن دخل إليهم، أو خـــرج عـــنهم في معنى مـــن معاني العلم والفضل أو الرياسة والحرب »[1].

تكمن أهمية هذا الكتاب في اشتماله على فوائد علمية وأدبية واجتماعية، وما تضمنه من جوانب هامّة للحياة الأندلسية في شتى المجالات.

اعتمد الحميدي في تأليف كتابه على المنهجية التالية: استهل كتابه بتقديم تناول فيـــه دوافع التأليف ومواده ومصادره، وتضمن لمحة تاريخية عن الأندلس منـــذ بدايـــة الفـــتح الإسلامي حتى وفاة محمّد بن إدريس بمالقة سنة 445هـــ/ 1053م.

جعل كتابه مجلدا واحدا مقسّما عشرة أجزاء، اشتملت على 984 ترجمة ثلاث منها لنساء من أعلام الأندلس على اختلاف اتجاهاتهم العلمية والفكرية والأدبية.

استفدت من الكتاب في استخراج الشخصيات التي تولّت مختلف الخطط المـــساعدة للقضاء، كالمظالم والسوق والشرطة.

1- الحميدي: المصدر السابق، ص17.

4-كتاب ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالــك: لــصاحبه القاضي أبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي، المتوفى سنة 544هـ/ 1183م بمدينــة مراكش.ويوضح القاضي عياض في تقديمه للكتاب، الغرض من تأليفه بقوله: « وبعد كلمّا تكررت رغبات الأصحاب، شملنا الله وإيّاهم بسعادته، لإمضاء ما كانت النيــة اعتقدتــه وتبييض ما غدت الهمّة قد سوّدته: من كتاب حاول أسماء أعيان المالكية وأعلامهم وتبيين طبقاتهم وأزمانهم، وجمع عيون فضائلهم وآثارهم، ونظم نثر فنون سيرهم وأخبارهم »[1]

وجدت فيه ما لم أجد في غيره، أثناء تعرضه لتراجم أعلام المذهب المالكي وهــو مصدر مهم للباحث غني بالنّصوص والإشارات المتعلقة بالقضاء، والخطط المساعدة لــه وقد أفادني كثيرا في معرفة الوضعية الاجتماعية للقضاة وأصحاب الخطط.

5- كتاب الصلة في تاريخ علماء الأندلس: لصاحبه أبوالقاسم خلف بن عبد الملك بن مــسعود الخزرجــي الأنــصاري الأندلــسي المتــوفى ســنة 578هـــ / 1183م. يعتبر كتاب الصلة ذيلا لتاريخ ابن الفرضي ويشير ابن بشكوال إلى ما دفعه إلى تــأليف هذا الكتاب قائلا:« أمّا بعد فإنّ أصحابنا ــ وصل الله توفيقهم، ونهج إلى كلّ صالحة مــن الأعمال طريقهم ــ سألوني أن أصل لهم كتاب القاضي الناقد، أبي الوليد عبد الله بن محمّد بن يوسف الأزدي الحافظ، المعروف بابن الفرضي رحمه الله في رجال علماء الأندلس... فسارعت إلى ما سألوا، وشرعت في ابتدائه على ما أحبّوا».[2]

أمّا عن المنهج الذي اعتمد عليه في تصنيفه يقول:« ورتبته على حروف المعجــم ككتاب ابن الفرضي، وعلى رسمه وطريقته، وقصدت إلى ترتيب الرّجال في كــلّ بــاب على تقادم وفياتهم »[3]، أفادني الكتاب كثيرا في تراجم أصحاب الشرطة.

6- بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأنــدلس: لصاحبه أحمد بن يحي بن أحمد بن عميرة المعروف بالضّبي، المتوفى سنة599هــ) 1202م).

1- القاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، تحقيق محمّد سالم هاشم، دار الكتــب العلميــة، بيــروت- ط1، 1418هــ، 1998م،ج1، ص8.

2 - ابن بشكوال، المصدر السابق،ج1، ص17.

3- نفسه، ج1، ص17.

حدّد الضبّي منهجه في البغية، بجمع روّاة الحديث وأهل الفقه والأدب والشعر وذكر بلدانهم ووفياتهم والترجمة للمشهورين بالعلم والفضل والزعماء ممّن اشتهروا بالرئاسة والحرب وبدأ في كتابه من الفتح الإسلامي للأندلس حتى عصره أي القرن السادس الهجري، واعتمد في ترتيبه على حروف المعجم ومبتدئا بمن اسمه محمّد.

نلاحظ أن الضبي أورد في كتابه في الغالب على ما ذكره الحميدي في البغية وزاد ما أغفله، وبذلك يعتبر ذيلا وصلة لسابقه، بحيث يقول في مقدّمة كتابه: « ولم أجد من كتب من تقدّم كتابا أقبل من كتاب أبي عبد الله محمّد بن أبي نصر الحميدي إلاّ أنّه انتهى فيه إلى حدود الخمسين وأربعمائة فاعتمدت على أكثر ما ذكره وزدت ما أغفله وغادره وتممت من حيث وقف»[1]، اعتمدت على الكتاب في التعرّف على تراجم القضاة وأصحاب الخطط المساعدة للقضاء في الأندلس.

7- تاريخ قضاة الأندلس المسمى كتاب المرقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا: لأبي الحسن بن عبد الله بن الحسن النّباهي المالقي الأندلسي المتوفى قبل انتهاء القرن الثامن.[2]

أفادني كتاب" المرقبة العليا "كثيرا لغزارة المعلومات التي يوردها وهو يسرد تراجم القضاة، وأقول بحقّ أنّه يحتوي على نصوص كثيرة ومهمّة، استثمرت بعضها في بحثي فهو جدير بالدّراسة الجادة،لاستخراج مختلف الإشارات المتعلقة بالمجتمع الأندلسي، وأصحاب الشرطة وعلاقاتهم مع مختلف الخطط.

8- **كتاب التكملة لكتاب الصلة،** لابن الأبار القضاعي: أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي، المتوفى سنة 658هـ (1260م)، وهو تكملة للصلة لابن بشكوال يضم مجموعة من التراجم لعلماء الأندلس وبلاد المغرب الذين رحلوا إلى الأندلس أو العكس مرتبة حسب حروف الهجاء، تكمن أهمية الكتاب في ذكره لكثر من تراجم أصحاب الشرطة.

1- الضبّي، المصدر السابق، ص1.

2-النباهي: أبوالحسن بن عبد الله بن الحسن المالقي الأندلسي، تاريخ قضاة الندلس أو المرقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا،تحقيق لجنة التراث العربي، دار الآفاق الجديدة، ط5- 1403هـ/ 1983م، ص ط.

ج ـ كتب الحسبة والفقه:

1- ثلاث رسائل في آداب الحسبة والمحتسب: لأصحابها ابن عبدون وأحمد بـــن عبد الله بن عبد الرؤوف وعمر بن عثمان بن العباس الجرسيفي.

استخرجت منه قوانين السوق والعمل والصنائع والسكن والطـــرق، ودور ومهـــام صاحب السوق بالأندلس.

2- الأحكام السلطانية والولايات الدينية: لصاحبه أبي الحسن علي بن محمّد بـــن حبيب البصري البغدادي الماوردي المتوفى سنة 450هـــ/1058م[1].

3- كتاب الأحكام السلطانية: لصاحبه القاضي أبي يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد الفرّاء المتوفى سنة 458هـــ/ 1066م[2].

تقدّم لنا هذه المصادر مادة غزيرة عن الولايات وأنواعها وشروطها مـــن الوجهـــة الفقهية والولايات المستفادة من القضاء، دعمت معلوماتي فيما يخص الشروط التي ينبغي أن تتوفر في أصحاب الخطط وطبيعة علاقتها بخطة القضاء.

4- كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة: لصاحبه عبد الرحمن بن نصر الشيزري الذي توفي سنة 589هـــ/1193م[3]، وهو مصدر مهم، إلاّ أنّه متأخر عن الفترة التي تخص البحث، إذ يعطينا صورة شاملة عن فقه الحسبة.

5- معالم القربة في أحكام الحسبة: لصاحبه ابن الإخوة) ضياء الدّين محمد بـــن محمد بن أحمد بن أبي زيد القرشي، المتوفى سنة 769هـــ / 1369م[4] وهولا يختلف كثيرا

1- الماوردي: أبوالحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، خرّج أحاديثه وعلّق عليه خالد عبد اللطيف السّبع العليمي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، 1410هـــ/ 1990م،ص22.

2- الفرّاء: أبويعلى محمد بن الحسين، الأحكام السلطانية، صححه وعلّق عليه محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1403هـــ /1983م، ص 11.

3- الشيزري: عبد الرحمن بن نصر، نهاية الرتبة في طلب الحسبة، تحقيق السيّد الباز العريني، دار الثقافة بيروت، ط21401هـــ/ 1981م، ص ك.

4- ابن الإخوة: ضياء الدّين محمّد بن محمّد بن أحمد بن أبي زيد القرشي- معالم القربة في أحكام الحسبة، علّق عليه ووضح حواشيه إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1421هـــ/2001م، ص7.

عن السابق، قد يبدو وكأنّه تكرار له، هو الآخر استفدنا منه في معرفة مجالات الاحتساب وعلاقة الشرطة بالحسبة.

6- كتاب تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام: لصاحبه برهان الدّين أبي الوفاء إبراهيم بن الإمام شمس الدّين أبي عبد الله محمّد بن فرحون اليعمري المـــالكي المتوفى سنة 799هـــ/1396م[1]

تقدّم لنا هذه المصادر مادة غزيرة عن الولايات وأنواعها وشـــروطها والولايـــات المستفادة من القضاء التي تدخل ضمنها الخطط وقد استخدمتها في شروط تولي الخطط.

د ـــ كتب فقه النّوازل:

تعتبر كتب فقه النّوازل من المصادر الهامة، التي يمكن أن تـــستثمر فـــي البحـــث التاريخي، من خلال النّصوص والإشارات الكثيرة التي قد تكشف عن جوانب غامضة من التاريخ الاجتماعي والاقتصادي، وعلى هذا الأساس اعتمـــدت علـــى بعـــضها ومنهـــا:

1 - أحكام السوق: ليحي بن عمر الأندلسي المتوفى سنة289هـــ/902م[2]، الذي أفادنـــا كثيرا في معرفة اختصاص صاحب السوق ومجالات الاحتساب وقوانينها بالأندلس.

2- ديوان الأحكام الكبرى: لصاحبه أبو الأصبغ عيسى بن سهل بن عبد الله الأسدي الجياني المتوفى سنة486هـــ/1093م[3]. وهو ديوان بمعنى الكلمة، لأنّه جـــامع للنـــوازل والمشاورات ويحتوي على مادة فقهية وتاريخية غزيرة، أفادني في التمييز بين الـــشرطة وصاحب المدينة في الأندلس.

3 - المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتـــاوى علمـــاء إفريقيـــة والأنـــدلس والمغرب: لصاحبه أحمد بن يحي الونشريسي المتوفى سنة 914هـــ/ 1508م، ويحتـــوي هو الآخر على كثير من النّوازل التي أعطتني فكرة عن خطط الأحكام وخطـــة الـــشرطة

1- القرافي، بدر الدين محمّد بن يحي بن عمر، توشيح البياج وحلية الابتهاج، تحقيق د علي عمر، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، 1425هـــ/ 2004م، ص 23.

2- يحي بن عمر الأندلسي، أحكام السوق – قدّم له وحققه محمود علي مكّي، مكتبة الثقافة الديمية، القاهرة- ط1 - 1424هـــ/ 2004م.

3- ابن بشكوال، المصدر السابق،ج2، ص349.

4-- **كتاب ديوان الأحكام الكبرى أو الأعلام بنوازل الأحكـــام**، للفقيه المالكي أبي الأصبغ عيسى بن سهل الأسدي الجياني المتوفى سنة 486هــ (1093م)، والكتاب عظيم الفائـــدة يعرض أسئلة وفتاوى الفقهاء في مختلف المجالات مما يجعله مصدرا من مصادر الحيـــاة الاقتصادية والاجتماعية في الأندلس وبلاد المغرب خلال القرن الخامس الهجري استفدت منه في استخراج بعض الأحكام التي صدرت من أصحاب الشرطة في الأندلس.

4- فتاوى ابن رشد: لأبي الوليد أحمد بن أحمد بن رشد المالكي القرطبي، المتوفى سنة 520هــ (1126م)، يعتبر الكتاب من الكتب النوازل النفيسة، باعتبار أن النوازل التي وردت فيه تغطي مجالا زمنيا واسعا من عصر ملوك الطوائف وعصر المرابطين إلـــى غاية سنة 520هــ (1126م)، وأهمية هذه الفتاوى بأنها معاصرة للفترة التي عـــاش فيـــه المؤلف، وقد استفدت منه في الإشارات التي تطرقت للشرطة في الأندلس.

5- **كتاب فتاوى البرزلي:** (جامع الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكـــام)وهـــو كتاب جامع لفتاوى علماء المغرب أفادني في معالجة الشرطة في بلاد المغرب الإسلامي وبخاصة ما تعلق بالزيريين.

هــ- الكتب الأدبية:

1- كتاب نهاية الأرب في فنون الأدب: لصاحبه شهاب الدّين أحمد بـــن عبـــد الوهّـــاب النويري، المتوفى سنة 736هــ/ 1335م[1]، يشتمل الكتاب علـــى مـــواد أدبيـــة ولغويـــة وجغرافية وإدارية ودينية وتاريخية.دعّم معلوماتي عن خطّة الشرطة والمظالم والحسبة.

2- كتاب نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرهـــا لـــسان الـــدّين ابـــن الخطيب: لصاحبه أحمد بن محمّد بن أحمد بن يحي بن عبد الرحمن بـــن أبـــي العـــــيش بنمحمّد المقّري التلمساني المولد، نزيل فاس، ثـــم القـــاهرة المتـــوفى ســـنة1041هــــ[2] (1631م).

1- السيّد عبد العزيز سالم،التاريخ والمؤرخون العرب، دار النّهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، 1406هــ/ 1986مص 198.

2- المقّري، أحمد بن محمّد، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب، تحقيق محمّد محي الدين عبد الحميد، دار الكتاب العربي، بيروت، ج1، ص7.

يعتبر كتاب " نفح الطيب " موسوعة كبيرة عن الأندلس، يتضمن النصف الأوّل منه التعريف بالأندلس، والنصف الآخر التعريف بابن الخطيب، ولذلك فهـو مـصدر مهـمّ وأساسي لجميع الباحثين في تاريخ الأندلس والمغرب، استفدت منـه كثيـرا فـي تنـاول موضوع الشرطة والحسبة، إضافة إلى التعرّف على سماتها بالأندلس.

كما استفدت من العديد من المراجع التي تناولت النظم بصفة عامة أذكر منها:

1-الهادي روجي إدريس، الدولة الصنهاجية تاريخ إفريقية في عهد بني زيري من القرن 10 إلى القرن 12 م، ترجمة حمادي الساحلي، ج 2، دار الغرب الإسلامي،بيروت لبنان ط2

2- محمد عبد الوهاب خلاف، القضاء في الأندلس من الفتح إلـى نهايـة القـرن الخامس الهجري الحادي عشر الميلادي، المؤسسة العربيـة الحديثـة، مـصر الجديـدة 1413ه/1992م، ط1.

3- السلاوي :شهاب الدين أبو العباس أحمد بن خالد بن محمد الناصري الـدرعي الجعفري،الاستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى،دار الكتاب - الدار البيضاء، دت د ط.

4- حسين مؤنس، من وثائق المرابطين، الوثيقة الأولى الثغر الأعلى الأندلسي في عصر المرابطين، مكتبة الثقافة الدينية، بور سعيد 1991م

5- أحمد عزاوي، رسائل موحدية مجموعة جديدة، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالقنيطرة، 1416هـ/ 1995م، ط1.

وقد استفدت من المراجع المتعددة الخاصة بكل دول شمال إفريقيا من القرن الثاني إلى القرن السادس الهجريين (8-12م).

الفصل الأول

مصطلح الشرطة وأصوله

- لفظ الشرطة في القرآن والسنة
- لفظ الشرطة في الشعر العربي
- الشرطة لغة واصطلاحا
- مصطلحات لها صلة بالشرطة

1- مصطلح الشرطــة:

1-1 لفظ الشرطة في القرآن الكريم والسنة النبويــة:

لم يرد في القرآن الكريم بصريح اللفظ أية إشارة عن الشرطة إلا أن هناك من استدل بالآية الكريمة في قوله تعالى:« فَهَلْ يَنْظُرُونَ إلا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا فَأَنَّى لَهُمْ إِذَا جَاءَتْهُمْ ذِكْرَاهُمْ »[1]، ولفظ الأشراط جمع مفرده – شرط – وهي علامات الساعة، أو أوائلها وبداياتها، وقد فسرها الطبري بقوله: وواحد الأشراط، شرط، ومنه أشرط فلان نفسه إذا علمها بعلامة[2].

وقد ورد في القرآن تلميحا للشرطة، في قوله تعالى:« قَالُــوا أَرْجِهْ وَأَخَاهُ وَأَرْسِلْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ»[3]، قال عبد الله بن عباس في تفسير هذه الآية في سياق قصة موسى عليه السلام مع فرعون عندما أرسل من يجمع له الناس أن المقصود بهم الشرط[4].

ومن خلال النصوص السابقة الذكر، يمكن القول بأنهــا غير كافية للاستدلال بها عن مصطلح الشرطة، لأن المقصود في الآية الأولى بالأشراط العلامات، ولا تدلفي منطوقها على المصطلح المقصود أما في الآية الثانية فليس بالضرورة بأن اسم الفاعــل – حاشرين – يفيد بأنهم الشرط، فهي قابلة للتأويل، وفقد يقصد بهم الجند.

أما في السنة النبوية فقد ورد فيها بصريح اللفظ ما يدل على الشرطة، فقد قال أنس بن مالك رضي الله عنه:« كَانَ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْزِلَــةَ صَاحِبِ الشُّرَطِ مِنَ الأمِيرِ»[5] وروي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله

1- سورة محمد، الأية18.

2- الطبري:أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي،جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق أحمد محمد شاكر،مؤسسة الرسالة، بيروت،1420هـ/2000م،ط1،ج 22ص 172.

3- سورة الأعراف، الأية111.

4- ابن الجوزي:جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد، زاد المسير في علم التفسير،تحقيق عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت،1422هـ، ط 1،ج 2ص 142.

5- البخاري: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي،الجامع الصحيح المختصر، تحقيق مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير اليمامة بيروت، 1407هـ/1987م، ط 3، ج6، ص 2616.-البيهقي: أبوبكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، السنن الكبرى، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت 1424هـ/2003م، ط 3، ج 8، ص 267. ــ الترمذي: محمد بن عيسى أبو عيسى السلمي، تحقيق محمد أحمد شاكر وآخرون، سنن الترمذي، دار إحياء التراث العربي، بيروت،د ت، ج5، ص 690.

صل الله عليه وسلم:« لَيَأْتِيَن عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ يُقَرِّبُونَ شِرَارَ النَّاسِ، وَيُؤَخِّرُونَ الصَّلاة عَنْ موَاقِيتِها، فَمَنْ أَدْرَكَ ذلِكَ مِنْكُمْ فلا يَكُونَنَّ عَرِيفا وَلا شُرْطِياً، وَلا جَابِياً، وَلا خَازِنا»[1].

وروى أبو أمامة رضي الله عته أن رسول الله صل الله عليه وسلم أنه قال: «سيكون في آخر الزمان شرطة يغذون في غضب الله، ويروحون في سخط الله، فإياك أن تكون من بطانتهم ــ أي احذر أن تكون منهم ــ، قال حذيفة بن اليمان رضي الله عنه:يا رسول الله كيف لنا بعلم ما يكون؟، قال يا بن اليمان، من عمل بطاعة الله، ولم ينتهك محارم الله، ولم يستأثر بالفيء لنفسه، ولأهل بيته، فعليك به يا حذيفة، فإذا استأثره وبالفيء وأهل بيته، وشيدوا بنيانهم وأظهروا دنياهم، وزعموا أن الناس خول لهم، فتقضوا كتاب الله تعالى وغيروا سنتي، فما لك ولهم؟، إياك أن تكون لهم قاضيا ولا جابيا ولا عريفا ولا شرطيا ولا تعن بسمع و لا بصر ولا لسان ولا شد، وكن حلسا من أحلاس بيتك، وإياك وأعوان الظلمة ومؤازرة أهل الباطل فتكون من أتباعهم وترد مواردهم يوم القيامة»[2].

أما من أثار الصحابة رضوان الله عليهم ما ذكر فيه لفظ الشرطة، عن معبر السعدي رضي الله عنه قال: « خرجت أسقي فرسا لي في السحر، فمررت بمسجد بني حنيفة، وهم يقولون: إن مسيلمة رسول الله، فأتيت عبد الله بن مسعود، فأخبرته،فبعث الشرطة فجاءوا بهم فاستتابهم فتابوا، فخلى سبيلهم، وضرب عنق عبد الله بن النواحة».[3]

وروى الإمام أحمد ــ من عدة طرق ــ«أن عليا رضي الله عنه بعث عامل شرطته، فقال له: أتدري على ما بعثتك؟ على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه

1- ابن حبان: أبو حاتم محمد بن أحمد التميمي البستي، صحيح ابن حبان،تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1414هــ/1993م، ج10، ص 446.

2- المالكي: أبو بكر عبد الله بن محمد رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية وزهادهم ونساكهم وسير من أخبارهم وفضائلهم وأوصافهم،تحقيق بشير البكوش، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1414هــ / 1994م، ط،ج 1،ص 253-254.

3- الإمام أحمد: أبو عبد الله بن محمد بن هلال بن أسد الشيباني، مسند الإمام أحمد، تحقيق أحمد محمد شاكر، دار الحديث، القاهرة، 1416هــ /1995م، ط1، ج 2، ص 131.

وسلم أن أنحت كل صورة وأن أسوي كل قبر[1]–وقال دخين كاتب عقبة بن عامر[2]ــ:كان لنا جيران يشربون الخمر وإني نهيتهم فلم ينتهوا، فأنا داع لهم الشرط... »[3].

ليس الغرض من عرض هذه النصوص الوقوف عند أحكامها، ولكن يستهدف من ذلك مصطلح الشرطة، الذي ورد بألفاظ منها: الشرطة، شرطته، الشرط، شرطيا وكلها تعتبر ألفاظ ذات دلالة صريحة تفصح عن المقصود، أي الشرطة، ومن خلالها يستخلص أن هذا المصطلح كان متداولا عند العرب في العصر الإسلامي الأول، ويدل على أعوان السلطان، فقد بين ذلك الإمام النووي رحمه الله فقال: « الشرطة – بضم الشين، طائفة من الجيش تقدم للقتال »[4].

1–2 ــ لفظ الشرطة في الشعر العربي:

يعتبر الشعر ديوان العرب، وما من شك أنه من أراد البحث عن أي مادة، عليه أن يعود إليه، باعتباره الأداة المتاحة في ذلك الزمن للتعبير عن الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، وداخل القوالب الشعرية توجد الألفاظ والمصطلحات المتداولة في شتى المجالات.

1-الإمام أحمد، المصدر السابق، ج 1 ص 150، رواه مسلم بلفظ قريب من هذا فذكر اسم صاحب الشرطة وهو أبو الهياج الأسدي: ينظر النووي: أبو زكرياء محي الدين يحي بن شرف، المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي بيروت، 1392هــ، ط2، ج7، ص 36.

2– عقبة بن عامر، والي الكوفة على عهد علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، معجم الأنساب ص 67.

3– أبو داود: سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، تحقيق شعيب الأرناؤوط ومحمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، بيروت، 1430هــ /2009م، ط2ج،7ص 254.ــ الإمام أحمد المصدر السابق، ج 4 ص 153 ونقل ابن عبد البر عن الإمام علي قوله: " الحكمة ضالة المؤمن يطلبها ولو في أيدي الشرط" وهذا دليل على هيبتهم، ينظر: ابن عبد البر: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عاصم النمري القرطبي، جامع بيان العلم وفضله، تحقيق أبي الأشيال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية 1414هــ / 1994 م، ط1، ج1، ص 421.

4– النووي: أبو زكرياء محي الدين يحي بن شرف، شرح النووي على صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، بيروت،1392هــ، ط 2، ج 18 ص 24.

فقد ورد لفظ الشرطة في الشعر العربي، مما يدل على أن اللفظ عربي كان معروفا متداولا، فقد قال أبو شجرة بن عبد العزى (ابن الخنساء) زمن عمر بن الخطاب:

فأشرط فيها نفسه وهو معصم   وألقى بأســباب وتــوكلا

والمناسبة أن أبو شجرة ارتد عن الإسلام في خلافة أبي بكر ووقف إلى جانب طليحة ــ مدعي النبوة ــثم عاد إلى الإسلام، فلما كان زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قدم أبو شجرة إلى المدينة، وأتى إلى عمر وهو يوزع الصدقة على الفقراء والمساكين، فقال: يا أمير المؤمنين أعطيني فإني ذو حاجة، قال من أنت؟ قال: أبو شجرة بن عبد العزى السلمي، قال: أبو شجرة؟! أي عدو الله ألست الذي تقول:

فرويت محي من كتيبة خالد   وإني لأرجو بعدها أن أعمرا؟

وجعل يعلوه بالدرة حتى سبقه عدوا، ثم ارتحل ناقته وعاد إلى بني سليم وهو ينشد شعرا منه ما سبق ذكره[1].

وقال ابن أحمر: (من الوافر)

ضن علينا أبــو حفــص بنائــله   وكــل مختبط يومــا لــــــه ورق

ما زال يرهقني حتى خذيت لـــه   وحال من دون بعض الرغبة الشفق

لما رهبت أبا حفــص وشرطته   والشيــخ يفــزع أحيــانا فينحمق[2]

وأورد الجاحظ بيتا لأحد الشعراء يصف جعلا من (البسيط)

بيت في مجلس الأقوام يربؤهم كأنه شرطي بات في حـــرس[3]

وورد في تاج العروس لأبي العيال الهذلي يرثي ابن عمه عبدا بن زهرة (من مجزوء الوافر)

1- محمد الشريف الرحموني، نظام الشرطة في الإسلام، الدار العربية للكتاب، بيروت، 1983، ص37.

2- الطبري: أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، تاريخ الطبري، دار التراث، بيروت، 1387هــ، ط2،ج 3 ص 267.

3- الجاحظ: أبوعمر بن بحر، الحيوان، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، بيروت، 1416هــ / 1996م،ج 1 ص 236، وج 3 ص 503.

ألا لله درك من فتى إذا رهبوا * فكان أخي لشرطتهم إذا يدعي لها يثب[1] .

وقال حسان بن ثابت الأنصاري رضي الله عنه: (من الخفيف)

فِي نَدامى بِيضِ الوُجوهِ كِرامٍ ... نُبِّهُوا بَعْدَ هَجْعَةِ الأَشْراطِ

وقد علق ابن منظور على هذا البيت قائلا: أما قول حسان هذا فيقال: أنه أراد به الحرس وسفلة الناس[2].

وقال الأخطل: (من البسيط)

ويوم شرطة قيس إذ منيت بهم حنت مثاكيل من أيفعهم نكد

وأنشد الحكم بن عبدل شعرا مخاطبا نفسه أو سائلا أعرج من (الكامل) لأنه كان أعرج، وكان والي الكوفة عبد الحميد ابن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب وكان هو الآخر أعرج، وكان صاحب شرطته أعرج فقال:

ألق عصاك ودع التعارج والتمس عملا فهذي دولة العرجان

فأميـــرنا وأمـــير شرطتنا مـــعـــا يا قومنا لكليهما رجلان [3]

وكان يزيد بن عمر الأسيدي على شرطة البصرة، فجاءه الفرزدق في جماعة فأبطأ عليه في الدخول عليه فقال ــ وكان يزيد يلقب بالوقاح (من الطويل)

ألم يك من نكس الزمان على أسته وقوفي على باب الوقاح أســـائله

فإن تك شرطـــيا فإنـــي لغـــالب إذا نزلت أركـــان فخ منازلـــه [4].

1- الزمخشري: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد،أساس البلاغة، تحقيق محمد باسل عيون السود،دار الكتب العلمية، بيروت، 1419هــ / 1998م، ط1، ج 1 ص 502.

2 – ابن منظور أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الإفريقي المصري، دار صادر، بيروت، دت، د ط،،ج 9 ص204.

3- الجاحظ، المصدر السابق، ج 6 ص 485.

4- الجاحظ، رسائل الجاحظ، جمع حسن السندوني،المكتبة التجارية بمصر، 1933م، ص 167.

وقد قال مطيع بن إياس معقبا على قول عبد الله بن معاوية

وله شرطة إذا جنـــه الليـــل فعوذوا بالله مـــن شرطتـــــه [1]

وقال الأقيشر[2]: من (الرمل)

سألني الشـــرطي أن نـــسقيه فسقينـــاه بأنبـــوب القـــصـــب

إنما تشـــرب مـــن أموالنـــا فسلوا الشرطي، ما هذا الغضب؟[3]

وأنشد الأسود بن عمارة في حق محمد بن عبد الله بن كثير بن الصلت حينما تولى شرطة المدينة ثم ترقى قضاؤها ثم أميرا على عهد أبي جعفر المنصور سنة 159هـ فقال: (من الطويل)

حقرتك شرطيا فأصبحت قاضيا فصرت أميرا أبشري قحـــطان[4]

وقال الدهناء:(من الرجز)

والله لولا خشيـــــة الأميـــــر وخشية الشرطي والتـــــؤرور [5].

1-3 – الشرطة لغة واصطلاحا:

1-3 – لغة

لقد تعددت الدلالة اللغوية لمصطلح الشرطة في كتب اللغة، وردت في عدة صور منها الشرط ــ بسكون الشين، وفتح الراء ــ الذي بعني: إلزام الشيء والتزامه في البيع

---

1 -الأصفهاني:أحمد بن عبد الله، الأغاني، دار مكتبة الحياة، بيروت، 1955م، المجلد 11 قسم 1 ص 135.

2– المغيرة بن عبد الله من بني أسد من مضر، وكان أحمر الوجه، فسمي الأقيشر، ويكنى أبا معرض، كان كوفيا خليعا ماجنا، مدمنا على شرب الخمر، كان هجاؤه شديد وقبيح: ينظر الأصفهاني،المصدر السابق، ج 10 قسم 1 ص 171.

3– الأصفهاني، نفس المصدر، ج 10 قسم 1 ص 135.

4– الزبيري: أبو عبد الله مصعب بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير، نسب قريش، تحقيق ليفي بروفنسال، دار المعارف، القاهرة، د ت، ط 3، ص 203وفيها جفوتك بدل حقرتك: ينظر وكيع، محمد بن خلف بن حيان، أخبار القضاة، مراجعة سعيد محمد اللحام،عالم الكتب، بيروتــ 1422هــ / 2001 م، ج 1 ص 147.

5– ابن منظور، المصدر السابق، ج 9 ص 203

ونحوه، وجمعه شروط،[1]، أما الشرط ــ بفتح الشين والراء ــ تدل على العلامة، وجمعها أشراط، وذلك ما دلت عليه الآية الكريمة في قوله تعالى «فقد جاء أشراطها»[2].

أما الشرط ــ بفتح الشين والراء ــ تعني رذال المال وشراره، يستعمل في المفرد والجمع والمذكر والمؤنث على حد سواء، فقد قال جرير:

تساق من المعزى مهور نسائهم ومن شرط المعزى لهن مهور

وتطلق أيضا على الدون من الناس،والأشراط: الأرذال[3]، وأشراط الشيء أوائله قال بعضهم: ومنه أشراط الساعة[4].

أما الفيروز أبادي المتوفى817 هــ/1414 م قال بأن الشرطة بالضم ما اشترط، يقال خذ شرطتك، وواحد الشرطي، وهو أول كتيبة تشهد الحرب، وتتهيأ للموت، وطائفة من أعوان الولاة، وشرطي كتركي، وجهني، سموا بذلك لأنهم أعلموا بعلامات يعرفون بها.[5] وذكر ذلك كل من ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث.[6]

أما الزمخشري يذكر من الأشراط التي هي أوائل الأشياء صاحب الشرطة،[7]وإنهلا يجيز إلا سكون الراء للشرطي ويرى أن تحريكها خطأ[8].

3-2- الشرطة اصطلاحا:

لقد عرف الفقهاء الشرطة بأنها جهاز مكون من فئة من الرجال، يتم تعيينهم من قبل الحاكم، باعتبارهم أعوانه يسهرون على حماية النظام، ومن مهامهم المحافظة على

1- ابن منظور، المصدر السابق، ج 7، ص 229.

2- سورة محمد، الآية 18.

3 - القلقشندي، أبو العباس أحمد بن علي، صبح الأعشى في صناعة الإنشا، المطبعة الأميرية، القاهرة، 1916، ج5 ص450.

4 – ابن منطور، المصدر السابق، ص ج7ص 320.

5–الفيروز أبادي، مجد الدين بن محمد بن يعقوب، القاموس المحيط،،دار الفكر، بيروت ج،1ص673.

6– ابن الأثير، المبارك بن محمد الجزري، النهاية في غريب الحديث، تحقيق طاهر أحمد ومحمود الطناحي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة 1383هــ/1963 م، ج 2 ص231.

7–الزمخشري، المصدر السابق، ج1ص486.

8–نفســه،ج 1 ص486.

أمن وسلامة المواطنين، والسهر على حماية ممتلكاتهم، والعمل على تنفيذ أحكام القضاء الإسلامي،وتطبيق الحدود، فقد أشار ابن الأثير إلى ذلك بقوله:« الشرطة هم أعوان السلطان الذين ينصبهم لتتبع أحوال الناس وحفظهم ولإقامة الحدود، وعقاب المسيء، سموا بذلك لأنهم خواصه ومعتمدوه، أو لأن لهم علامات يعرفون بها أو لأنهم أعدوا لذلك»[1]

كما عرفهم البعض بأنهم ساعد السلطان وهم يعتبرون جندا يتصفون بالقوة والشدة يعملون على حماية الحكام والولاة من جهة، ويسهرون على استتباب الأمن من جهة ثانية من خلال تطبيقهم لأوامر الحكام والقضاة وقد أشار أحدهم بقوله:«هم أعوان الولاة وسموا بذلك لأنهم الأشداء والأقوياء من الجن»[2].

وعموما هناك اتفاق بين أغلب الفقهاء، على أن الشرطة هم مساعدي وأعوان الولاة وذلك لتقديمهم المساعدة والدعم لهم، لبسط السلطان بالقهر والقوة، وفرض هيبة السلطان ذلك ما أشار إليه ابن حجر العسقلاني«بأن الشرطة هم أعوان الولاة والمراد بصاحب الشرطة كبيرهم، وقيل سموا بذلك لأنهم رذالة الجند، وقيل أنهم الأشداء الأقوياء من الجند... وقيل هم أول طائفة تتقدم الجيش وتشهد الوقعة»[3].

كما عرف الفراهيدي الشرطة بقوله "هم نخبة السلطان من جنده»[4]، ويعرفها بعضهم بأنهم المكلفون بالمحافظة على الأمن الداخلي، بمنع حدوث الجرائم، وإقامة الحدود، وحماية البيضة، والذب عن الحريم، ليتصرف الناس في المعايش وينتشروا في

1-ابن الأثير الإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد، جامع الأصول في أحاديث الرسول، ــ تحقيق عبد القادر الأرناؤووط، نشر وتوزيع مطبعة الملاح، القاهرة،، 1971،ج 6 ص656.

2-الزرقاني، أبو عبد الله محمد بن عبد الباقي،شرح العلامة الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، دار الكتب العلمية، 1979/1417، ج 4، ص 519.

3- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت 852)، فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري،رتبه محمد فؤاد عبد الباقي، وحققه عبد العزيز بن عبد الله بن باز، د ت،المكتبة السلفية،ج 13، ص 135.

4- الفراهيدي، الخليل بن أحمد، العين، تحقيق مهدي المخزومي وآخرون، دار ومكتبة الهلال د ت، ج 6 ص 235.

الأسفار،آمنين من تغرير بنفس أو مال.[1] وقال الزبيدي: « الشرطة طائفة من أعوان الولاة في حفظ الأمن والنظام»[2].

كما عرفها ابن خلدون في كتابه المقدمة: «بأن صاحبها يسمى لهذا العهد بإفريقيا الحاكم، وفي دولة الأندلس صاحب المدينة، وفي دولة الترك الوالي،وهي وظيفة مرؤوسة لصاحب السيف في الدولة، وحكمه نافذ في صاحبها في بعض الأحيان، وكان أصل وضعها في الدولة الإسلامية لمن يقيم أحكام الجرائم والحدود بعد استيفائها»[3].

نفهم من هذا النص، أن الشرطة كنت تمثل مؤسسة يرأسها صاحب الشرطة، الذي اختلفت تسميته من عصر إلى آخــر كالحاكم في إفريقيا وصاحب المدينة بالأنــدلس والوالي على عهد الدولة العثمانية، إلا أن مهمتها ووظيفتها بقيت ثابتة، بملاحقة المجرمين وتطبيق الحدود عليهم، والعمل على حفظ النظام وفرض السلطان بالسيف أما المحدثين فقد عرفوا الشرطة بأنها: هم الجند الذين يعتمد عليهم الخليفة أو الأمير أو الوالي في استتباب الأمن وحفظ النظام، والقبض على الجناة والمفسدين وما إلى ذلك من الأعمال الإدارية التي تكفل سلامة الناس وضمان طمأنينتهم[4]، وهم الحراس الذين يسهرون على الأمن، ويحافظون على كل ما يبعث على الطمأنينة في نفوس الناس فهم أمناء على المصلحة العامة[5].

1-أبو يعلى الفراء، محمد بن الحسين، (ت 458هــ) الأحكام السلطانية، تصحيح وتعليق محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت 1403هــ/1983 م،ج 1، ص 17.

2-الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني، (1250هــ) تاج العروس، تحقيق: عبد الحليم الطحاوي، سلسلة التراث العربي الكويت،1399هــ،ج 19/ص 407.

3- ابن خلدون،عبد الرحمن، مقدمة العلامة ابن خلدون دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان،1424هــ/2003 م، ص241.

4-حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط 1 1974، ج 1، ص 460.

5-حسين الحاج حسن، النظم الإسلامية، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت،1987، ص244.

ويعرفها ظافر القاسمي الشرطة بأنها مؤسسة قديمة احتاجت إليها المجتمعات المنظمة أو شبه المنظمة، لتكون أداة السلطان في إرهاب المجرمين والمفسدين، وفي ملاحقتهم، والقبض عليهم، وتأديبهم أحيانا[1].

يوجد علاقة وطيدة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي للشرطة، فإذا كانت تدل على التقيد والالتزام، فهناك شبه كبير بمعناها الاصطلاحي، لأن الشرطة هي الخطة التي تقوم بحمل الناس على الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، والتقيد بالمواثيق والعهود، وبالنظام العام.

أما إذا كان المقصود بالشرطة العلامات، لأنهم عرفوا بذلك لاتخاذهم علامات يعرفون بها، تميزهم عن غيرهم، وتسهل على الناس التعرف عليهم، قصد اللجوء إليهم أثناء الضرورة، لحمايتهم واسترجاع حقوقهم، أو الإخبار عن مخالفات وانتهاكات تتعلق بالنظام العام.

ولذلك عرفها ابن سماك العاملي بقوله: « واشتق اسم الشرطة من زيه، وكان من زي أصحاب الشرطة نصب الأعلام على مجالس الشرطة، والأشرطة هي الأعلام ومنه قيل: أشراط الساعة، أي علاماتها ودلائلها، ومنه سمي الشرط شرطا لأنلهم زيا يعرفون به[2] وجاء في صبح الأعشى « وفيه اشتقاقه قولان، أحدهما مشتق من الشرط بفتح الشين والراء وهي العلامة لأنهم يجعلون لأنفسهم علامات يعرفون بها ومنها أشراط الساعة يعني علاماتها»[3]

أما إذا أخذنا معنى رذال المال[4]، وأراذل الناس وشرارهم، لأن الشرطة يخالطون هذا الصنف من الناس من قطاع الطرق واللصوص والقتلة وشاربي الخمر وغيرهم .

1- ظافر القاسمي، نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي، الكتاب الثاني السلطة القضائية، دار النفائس، بيروت، ط3، 1987، ص 631.

2- ابن سماك العاملي: أبي القاسم محمد بن أبي العلاء محمد بن محمد الأندلسي، رونق التحبير في حكم السياسة والتدبير،دار الكتب العلمية، بيروت، 2004، ص67.

3- القلقشندي، المصدر السابق ج 5 ص 450.

4- نفس المصدر، ج5، ص450.

وقيل من الشرط،بالفتح أيضا هو رذال المال، لأنهم يتحدثون في أراذل الناس وسفلتهم ممن لا مال له من اللصوص ونحوهم[1].

فالشرطة هي مؤسسة تقوم بمهامها بوساطة أسلوبين: القمع والمنع. فبالنسبة للمنع تتخذ الشرطة تــدابير وقائية هادفة لعدم إتاحة الفرصة للجناة أو المفسدين لتنفيذ جرائمهم وتضيّق عليهم سبل ارتكابها، أما القمع فيكون عن طريق اتخاذ الإجراءات التي تؤدي لإزاحة الستار عن الجريمة بعد وقوعها وملاحقة مرتكبيها وتسليمهم للقضاء، يضاف إلى ذلك تنفيذ الأحكام التي تصدرها السلطات القضائية بحقهم.

يقول ابن خلدون عنها:« وهي وظيفة مرؤوسة لصاحب السيف في الدولة وحكمه نافذ في صاحبها في بعض الأحيان... وربما جعلوا إليه النظر في الحدود والدماء بإطلاق وأفردوها من نظر القاضي.... إنما كان حكمهم على الدهماء وأهل الريب، والضرب على أيدي الرعاع والفجرة... »[2].

من خلال هذا العرض اللغوي لمادة شرطة التي وردت بدلالات مختلفة، منها الشرط ـــ بفتح الشين وسكون الراء، وتعني الالتزام وجمعها شروط، أما بفتح الشين والراء، تدل على العلامة وتدل أيضا على أوائل الأشياء، كما تعني رذال المال، وأيضا الأراذل من الناس وسفلتهم.

من هنا يمكن القول بأنه يوجد علاقة وطيدة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي لمادة شرطة، فإذا نظرنا إلى معنى الشرط ـــ بفتح الشين وسكون الراء ، وهو التقيد والالتزام نجد أن هناك صلة شبه بينها وبين المعنى الاصطلاحي للشرطة، التي تقوم بحمل الناس على الالتزام بالشريعة الإسلامية، والتقيد بالمواثيق والعهود والنظام العام[3].

ورغم أن المعاجم اللغوية تجمع القول بأن المصطلح استخدمه العرب واشتق من مادة عربية ذات معنى عربي أصيل، بعض المؤرخين ذهبوا إلى أن المسلمين أخذوها عن البيزنطيين، وذلك ما أشار إليه بعضهم بقوله: «كان هناك موظف مكلف بالأمن في

1-نفس المصدر، ج5، ص 450.

2- ابن خلدون المصدر السابق، ص242،241.

3- نمر بن محمد الحميداني، ولاية الشرطة في الإسلام، دراسة فقهية تطبيقية، دار عالم للكتب، 1994،ط 2 ص19.

المدينة يعرف باسم (Praetor urbanos) فحل محله صاحب الشرطة، وانتقل هذا اللفظ إلى أعجمية أهل الأندلس في صور مختلفة مثل (SohbaSeorta) أو(Sacbascorta)، ودخلت الوظيفة في النظام الإسلامي كما هو معروف»[1].

لقد اعتمد المؤرخ على التشابه بين اللفطين عند العرب والبزنطيين، وما يحمله لفظ شرطة من معنى – الشرطة– و– الأمن– من دون تقديم أي شاهد أو دليل يقوي ما ذهب إليه، ومن هنا ذهب البعض إلى تعميم ذلك على أغلب المصطلحات، منهم المستشرق بارتولد (Bartold) 1404هـ / 1985 م بحيث قرر من خلال دراسته بأن المصطلحات التي كانت متداولة في الخلافة الإسلامية ترجع إما لأصول بيزنطية، أخذت من البلدان التي كانت تحت إمرتها، أو إلى أصول إيرانية أخذت من البلدان التي كانت تحت حكمهم.[2]

وأشار المستشرق بارتولد، بأن الشرطة هي بمعنى البوليس العسكري،[3] ولكنه لم يوضح لنا من أين أخذ المسلمون مصطلح الشرطة من البزنطيين أم من الفرس؟ واكتفى بتعريفها بالبوليس العسكري، دون تقديم أي دليل أو قرينة يدعم بها قوله، وهذا ما يجعل ما ذهب إليه وجهة نظر بنقصها التحقيق والتدقيق العلمي.

ولما نقارن ما ذهب إليه بارتولد بما أشار إليه نظيره المستشرق الهولندي: رينهارت دوزي(Dozy) صاحب القاموس الشهير عن الكلمات العربية والمعربة فقد ذكر «بأن كلمة شرطة عربية الأصل مشتقة من لفظ الشرط»،[4]وكذلك ذهب القس طوبيا العنيسي في قاموسه بأن الشرطة عربية الأصل وليست دخيلة أو أعجمية، ولكن استخدامها عند العرب كان بعد ظهور الإسلام،[5].

وأقل ما يمكن أن أستخلصه من تتبع مصطلح الشرطة من خلال السنة والآداب واللغة، بأنها كلمة عربية من حيث المبنى والمعنى بإجماع أهل اللغة دون استثناء

1–حسين مؤنس، فجر الأندلس، دراسة في تاريخ الأندلس من الفتح إلى قيام الدولة الأموية 711–756م، دار المناهل للطباعة والنشر، لبنان، 1422هــ/، 2002م، ط1، ص494.

2–بارتولد،تاريخ الحضارة الإسلامية، ترجمة حمزة طاهر، دار المعارف، القاهرة،ط5 ص 69– 70.

3–نفســـه، ص 69– 70.

4– رينهارت دوزي، القاموس، وزارة الثقافة والفنون، 1422هــ /2001م، ج 2، ص 392.

5– العنيسي طوبيا، تفسير الألفاظ الدخيلة في اللغة العربية،منشورات دار العرب الفجالة، مصر ط2 ،ص 42.

وهذا يناقض ما سيق ذكره لعدة أمور: بأن الفترة التي يتحدث عنها الكاتب هي فترة الأندلس والألفاظ المشار إليها بأنها صارت في أعجمية أهل الأندلس تكون من ما بقي على ألسنة الأسبان بعد خروج المسلمين منها، وفي ذات الوقت يشير الكاتب بأن لفظ الشرطة أخذه العرب في المشرق من البزنطيين من كلمة(Securitas)[1]

وما من شك بأن مصطلح الشرطة كان معروفا عند العرب في المشرق قبل وصولهم إلى الأندلس بعد الفتح الإسلامي لها، وبخاصة بعد تأسيس إمارة بني أمية بها سنة 138هـ(756م)، وهذا يقطع الشك باليقين ويفند مما ذهب إليه البعض وقد يكون قصد البعض منهم، إفراغ الحضارة الإسلامية من طابعها التنظيمي، وكما هو معلوم بأن المصطلح ونسبته إلى بيئة ما يدل على مدى التفوق.

ومهما يكن حتى وإن شهد جهاز الشرطة تأثرا بما وجد عند البيزنطيين،فإن عملية التأثير والتأثر لا يمكن نفيها، ولكن كلمة شرطة لا يمكن أن تكون غير عربية، ونحن نعلم بأن الحضارة الأوربية قد أخذت عن المسلمين العديد من المصطلحات منها الشرطة والحسبة والمحافظ وغيرها[2].

4- مصطلحات لها صلة بالشرطة:

لقد أشارت العديد من المصادر إلى مصطلحات لها صلة بالشرطة، سواء هي تسميات للشرطة عبر مختلف فترات الحكم سواء في بلاد المشرق أو المغرب، ومنها ما أشار إليه ابن خلدون في مقدمته بقوله:« الشرطة: ويسمى صاحبها لهذا العهد بإفريقية: الحاكم، وفي دولة الأندلس: صاحب المدينة، وفي دولة الترك: الوالي»[3].

ومن خلال ما ذكره ابن خلدون فإن تسمية صاحب الشرطة على عهده أي خلال نهاية القرن 8هـ، و بداية القرن 9هـ، نهاية القرن 14م وبداية القرن 15م، كان صاحب الشرطة يدعى الحاكم في إفريقية على عهد الحفصيين، وصاحب المدينة في الأندلس على عهد حكم غرناطة قبيل سقوطها.

1- حسين مؤنس، المرجع السابق، ص 494.

2-الملحق الثالث ينظر، الشيزري كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة، المصدر السابق، ص127/125.

3- ابن خلدون المصدر السابق،ص 241.

4 -1صاحب المدينة:

صاحب المدينة، مصطلح يدل على أنه لقب سياسي كان يطلق على من يتولى تسيير شؤون المدينة، وظهر استخدامه في الأندلس على عهد الأمير عبد الرحمن الأوسط، الذي يعتبر أول الأمراء الذي اعتنى بالتنظيم الإداري لإمارة بني أمية في الأندلس، أيفي أواخر القرن الثالث الهجري (التاسع الميلادي) حينما ميزها عبد الرحمن الأوسط عن أحكام السوق[1].

ويذكر حسين مؤنس: أن صاحب المدينة مصطلح كان له وجود في إسبانيا قبل الفتح الإسلامي لها، بحيث كان يوجد حاكم خاص بالمدينة يسمى: (DefensorCivitatis) أي حامي المدينة، أو حارسها، ثم أصبحت في عجمية أهل الأندلس(Zahalmadina) أو (Zafalmadina) أو (Zalmadina)، أي صاحب المدينة، واستمر هذا المصطلح متداولا ومعمولا به في ظل الحكم الإسلامي في الأندلس[2].

يبدو أن هناك غموض في أصل المصطلح، فقد أشار حسين مؤنس إليه في البداية، الذي هو في الأصل كان سائدا في إسبانيا قبل فتحها من قبل المسلمين، لكن المسلمين إن كانوا أبقوا على النظام الإداري الذي كان سائدا لكن تم تعريب مصطلحاتها ومنها مصطلح صاحب المدينة، وورد في المصادر بصيغ مختلفة، منها: حاكم المدينة[3]ومتقلد المدينة[4]، والي المدينة[5].

ومهما يكن من أمر فإن مصطلح صاحب المدينة مصطلح عربي، حتى وإن دل على وظيفة كانت موجودة بإسبانيا قبل فتحها، والشاهد على ذلك أنه بقي في أعجمية الأسبان حتى بعد خروج العرب منها.

1–ابن سعيد المغربي علي بن موسى، المغرب في حلى المغرب، تحقيق شوقي ضيف، دار المعارف، مصر، ط 2، 1964م،ج 1،ص 46.

2–حسين مؤنس،المرجع السابق، ص463.

3– ابن عذارى المراكشي، البيان المغرب في أخبار المغرب والأندلس، تحقيق ج س، كولان وليفي بروفنسال، دار الثقافة، بيروت، ط 3، 1983، ج 3 ص 54.

4– نفس المصدر، ج3،ص 58.

5– الخشني، محمد بن حارث بن أسد القيرواني، قضاة قرطبة، الدار المصرية للتأليف والترجمة، 1966، ص 59.

ومن خلال ما ذكر يمكن القول بأن دلالة مصطلح صاحب المدينة تغيرت بمرور الزمن، في البداية كان يطلق على حاكم المدينة الذي يسهر على تسيير شؤونها وكانت الشرطة تدخل تحت إمرته، ثم في القرن 8هــ/9هــ - 14م/15م أصبح يطلق على صاحب الشرطة في الأندلس،وقد كان يسمى صاحبها لهذا العهد صاحب المدينة[1].

4 -2- صاحب الأحداث:

لقد ورد في المصادر التاريخية مصطلح صاحب أو والي الأحداث، والذي له صلة وثيقة بصاحب الشرطة فيشير الماوردي إلى ذلك بقوله: « وإن كان الناظر الذي رفع إليه هذا المتهوم أميرا أو من أولاد الأحداث والمعاون»[2]، ونفهم من ذلك أن ما يتعلق بالجرائم والحدود كانت توكل إما للأمير أو ما اصطلح عليه والي الأحداث.

يطلق مصطلح «تنظيمات الأحداث» في التاريخ الإسلامي على جماعات من قوات شعبية تطوعية مسلحة شبه عسكرية ظهرت في بلاد الشام ما بين القرن الرابع وأواسط القرن السادس للهجرة (ق 10-12م)، وكان لها شأن كبير في الكثير من مدنها ومهمتها المحافظة على الأمن خارج العواصم، وهي خطوة وسطى بين الشرطة والجندية،[3] وكان يغلب عليها الطابع العسكري، وذلك لمواجهتها للفتن والاضطرابات في المناطق النائية سواء كانت داخلية أو خارجية[4].

ندرك من خلال ما سبق أن خطة الأحداث لم تحل محل خطة الشرطة، وإنما وجدت لتدعمها وتتعاون معها لمواجهة الأخطار الداخلية والخارجية على حد سواء، وتتعاون مع الجند[5]وهي أشبه ما تكون بجماعات شعبية شبه عسكرية، مليشيات بالمعنى المعاصر،منذ أواسط القرن الثالث للهجرة ق(9م) كانت تتطوع للحالات الطارئة، وكان

1- ابن خلدون، المصدر السابق، ص241.

2- الماوردي، علي بن محمد حبيب البصري، الأحكام السلطانية والولايات الدينيـــة، ديــوان المطبوعـــات الجامعيـــة، الجزائر 1983، ص 189.

3- الرحموني، المرجع السابق،، ص68

4- نفسه، ص68.

5- الطبري، المصدر السابق،ج4 ص 256،243، و279، 389،484،394،330.

وجودها مؤقتاً بحسب مقتضيات الحال، ثم غدت دائمة بمرور الأيام فكونت ما يشبه الحرس الشعبي المحلي في مدينة دمشق وضواحيها وفي حلب وغيرها.

وكانت لخطة الأحداث مهمة مزدوجة هي حفظ الأمن الداخلي في حالات الطوارئ تعزيزاً لرجال الشرطة والعسس، أو القيام بأعبائهم في غيابهم، والدفاع عن المدينة جنباً إلى جنب مع الجند النظامي أو من دونه أحياناً. وقد تكونت هذه التنظيمات إلى جانب حاكم البلد أو عليه بحسب الظروف.

وكانت هذه الولاية على عهد الأمويين والعباسيين تسند لصاحب الشرطة فيقال: صاحب شرطة البصرة وأحداثها، أو صاحب شرطة الكوفة وأحداثها[1]، وقد تجمع الشرطة والأحداث تحت إمرة شخص الوالي في ظروف استثنائية أو خاصة[2]، وأحيانا تضاف إليه الأحداث لوحدها[3].

تشير المصادر إلى أن الأحداث في القرن الثالث للهجرة كانوا حرساً لأمير الشام من الطولونيين. وليس من الواضح إن كان هؤلاء جماعات شعبية مسلحة ثم ألحقوا بحرس الأمير أم أن نواتهم الأولى كانت في البداية ممن اختيروا لخدمة الأمير ثم أهملوا فتحولوا إلى جماعة شعبية مسلحة تعمل مستقلة من أجل مصالحها.

4 -3- المعونة(صاحب المعونة):

المعونة ومنها العون، هو الظهير على الأمر وإسم العون والمعونة أي الإعانة[4] والعون أي من ولاه السلطان عونا على حفظ المدينة[5]، وظهرت خطة المعونة في العصر العباسي إلى جانب صاحب الأحداث والشرطة في الأمصار والمناطق النائية والقائمون عليها هم من أعوان الشرطة برئاسة قائد يسمى: صاحب المعونة أو والي المعونة كما كان هذا المصطلح يطلق على الأعوان من الشرطة الذين يقدمون المساعدة والعون

1- نفس المصدر، ج6 ص 355ــ . - ابن الأثير، الكامل،المصدر السابق،ج4 ص 177، 205 ج5ص 40.

2- وكيع، أخبار القضاة، المصدر السابق، ج 2، ص60.ـــابن الأثير،المصدر السابق،ج 4 ص99،205.

3-الطبري، المصدر السابق، ج 6 ص655.

4- الأنباري، أبو بكر محمد بن القاسم بن محمد بن بشار،الزاهر في معاني كلمات الناس، تحقيق حاتم صالح الــضامن، دار مؤسسة الرسالة، بيروت، 1412هــ /1992م، ط1، ج 1، ص 285.

5- الزبيدي، المصدر السابق، ج35، ص 429.

للقضاة وأصحاب المظالم، وأصحاب الدواوين، لحمايتهم أو لإحضار المتهمين والشهود والقيام بتنفيذ أوامرهم بإحضار من كاتبوه بإحضاره[1].

وقد أورد القلقشندي وثيقة تبرز المهام التي كنت تسند إلى صاحب المعاون، بأن يشدوا من القضاة والحكام، ويجدوا في إجراء أمورهم على أوفى شروط الضبط والإقدام ويأمروهم بحضور مجالسهم لتنفيذ أحكامهم وإمضائها، وإحضار من امتنع من المحاكمة إليهم، ويقومون بحبس وإطلاق من أمروهم به وتقديم المساعدة والدعم لعمال الخراج في جباية الأموال، وأن يسهروا على إجبار من امتنع عن ذلك[2].

وظهور خطة المعاون لا تعني بالضرورة قيانها مقام الأحداث، فالمصادر تتحدث عن بقائها في العصر العباسي[3]، فقد كانت موجودة تؤدي مهامها إلى جانب الشرطة والأحداث، وكانت تسند في كثير من الأحيان قيادتها إل صاحب الشرطة أو والي الأحداث فيقال: صاحب الشرطة والمعاون، أو والي الأحداث والمعاون[4].

كما ورد في مصادر تاريخ الدولة الفاطمية إشارات لوجود ولاية المعاون، والملاحظ أن هذه الوظيفة كانت موجودة إلى جانب الشرطة، يروي القلقشندي في ترتيب الوظائف في الدولة الفاطمية أن من هذه الوظائف، ولاية الشرطة، وولاية المعاون[5].

وتذكر المصادر أن في الدولة الفاطمية في مصر كان في المدينة الواحدة عدد من المعاونين، أو الأقسام التي يشرف على تسيير كل منها مسؤول عن الأمن، بحث أمر

1- مسكويه، أبو علي أحمد بن محمد بن يعقوب تجارب الأمم وتعاقب الهمم،تحقيق أبو القاسم إمامي، دار سروش، طهران سنة 2000م، ط2،ج 1 ص19، 20،38، 45، 51،56، 83،139، 148، 157.- ابن سعيد، المصدر السابق، ج1 ص98.

2- القلقشندي، المصدر السابق، ج10 ص39

3- مسكويه، المصدر السابق، ص68.

4- الطبري، المصدر السابق، ج7 ص373، 442.- الماوردي، المصدر السابق ص189.

5- القلقشندي، المصدر السابق، ج10، ص308.

الوزير المأمون بأن يبث عدد من السقائين (القرابيين) في القاهرة والفسطاط، على باب كل معونة[1].

ومن المحتمل أن يكون المعاون نائبا أو مساعدا لوالي المدينة أو صاحب الشرطة في إدارة المسائل الأمنية داخل المدينة، أو تكون فرقة تابعة للشرطة، يذكر صاحب صبح الأعشى أن من ألقاب أرباب السيوف: العوني، وهو نسبة إلى العون، والظهير على الأمر المعاون له، ولم يستعملوه مجردا عن ياء النسب، لوقوع العون على الواحد من أعوان صاحب الشرط ونحوه[2].

كما كانت وظيفة المعاون عند الفاطميين تسند إلى شخص واحد إلى جانب الشرطة أو الحسبة، وكانت تسند له مهام ترتبط بالجوانب الأمنية والاجتماعية، ويكلف بتنفيذ ما ويؤمر به من قبل الخليفة، فقد ذكر ابن المأمون بأن الخليفة الآمر بأحكام الله أمر متولي المعونة أن يمنع السكن في الدور المطلة على الخليج قبل قصر اللؤلؤة إلا من كان له ملك[3]،فقد «أمر أمير المؤمنين إلى ديوان الإنشاء يكتب هذا السجل بتقليدك ولاية المعونة والحسبة بمدينة مصر والجيزة والقرافة، إنافة بك عن النظراء»[4].

4-4- أصحاب الربع أو (الأرباع):

الرَّبْع: الدارُ بعَينِها حيثُ كانت كما في الصحاح. وأنشدَ الصَّاغانِيّ لزُهيرِ بن أبي سُليقال:« ما أوسع ربع فلان. نقله الجوهري. الربع: المنزل والوطن، متى كان، وبأي مكان كل ذلك مشتق من ربع بالمكان يربع ربعا،إذا اطمأن، والجمع كالجمع، ومنه الحديث: وهل ترك لنا عقيل من ربع ويروى: من رباع، أراد به المنزل ودار الإقامة»[5].

1- ابن المأمون، الأمير جمال الدين أبو علي موسى بن المأمون البطائحي، نصوص من تاريخ مصر، تحقيق أيمن فؤاد سيد، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية بالقاهرة، 1983، ص70. -عبد المنعم عبد الحميد سلطان، الشرطة والأمن الداخلي في العصر الفاطمي، مركز الإسكندرية للكتاب، 1998، ص 50.

2 - القلقشندي، المصدر السابق،ج6، ص 21.

3- ابن المأمون، المصدر السابق، ص 98-99.- المقرزي، تقي الدين أبي العباس أحمد بن علي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط 2، 1987، ج 1 ص 468.

4-ابن المأمون، المصدر السابق، ص 98 -99.

5- نفســه، ص 98، 99.

أما من حيث الاصطلاح فإن صاحب الربع وظيفة لها علاقة بالشرطة، ظهرت إبان العصر الفاطمي، وتعني الأرباع منطقة سكنية تحتوي أملاكا عقارية خاصة بالخليفة، وعلى صاحب الربع أن يستخرج أجرة هذه الأملاك من المؤجرين لها والقيام بحراستها والعناية بها وحمل ما تبقى من ريعها إلى بيت المال.

فقد أشار القلقشندي إلى مهام هذه الوظيفة خلال العصر الفاطمي يأمر فيه الحاكم صاحب الرباع:«..واكتشف أحوال هذه الرباع كشفا يعرف به حالها، ويعلم منه استقامتها واختلالها، وانتصب لاستخراج مالها من السكان...وأن تتعهدها بالطواف فيها، وإن تحافظ على حراستها وتناول أجرها ورم ما لعله يسترم منها.. وحمل مال ارتفاعها إلى بيت المال المعمور بعد ما يصرف في مصالحها»[1].

كما يعرفها ابن مماتي بقوله: «هذه الرباع منها ما أنشىء من مال الديوان السلطاني قديما ومنها ما قبض عمن يوجبه عليه حق السلطان، ومنها ما قبض الإسماعيلية والأجناد المصريين...»[2].

أما عن علاقة وظيفة صاحب الرباع بالشرطة، رغم أن صاحب هذه الوظيفة كان يقوم بمهمة الحماية والرعاية والحراسة للأملاك من اللصوص، فإنه كان يتبع صاحب الشرطة ويباشر مهامه تحت إشرافه، فقد ورد في سجل عن الخليفة الفاطمي العاضد إلى والي الفسطاط: « وأوعز إلى أصحاب الأرباع باطلاعك على الخفايا وإبانة كل مستور من القضايا، وأن يتيقضوا لسكنات الليل وغفلات النهار، وخذهم في الليل بما التزموا به من الحرس من مكايد اللصوص والدوار»[3].

من خلال النص السابق يتضح أن صاحب الشرطة كان يرتب من رجاله للطواف في المدينة ليلا لحراسة الأزقة وغلق الدروب، وتفقد أصحاب الأرباع والتأكد أنهم يقومون بواجباتهم من حراسة ما أوكل لهم والقيام بتأديب من يخل بمركزه منهم[4].

1- القلقشندي، المصدر السابق، ج 1، ص 450.

2- الأسعد بن مماتي، كتاب قوانين الدواوين، جمعه وحققه عزيز سوريال عطيـــة، مكتبـــة مـــدبولي، القـــاهرة، د ت، ص341

3- القلقشندي، المصدر السابق، ج 10، ص 351.

4- المصدر السابق، ج 13، ص93.

4 -5- الحــرس:

حرسه يحرسه، ويحرسه حرسا وحراسة بالكسر: حفظه فهو حارس جمعه حرس محركة، وأحراس وحراس، كخادم وخدام وخدم، والحرسي: واحد حرس السلطان الذين يرتبون لحفظه[1]، وهم خدم السلطان المرتبون لحفظه وحراسته [2].

استخدمت كلمة حرس في بدايات العصر الأموي لوصف كل من يقوم بمهمة الحراسة بغض النظر عن المكان أو الشخص الذي يحرسه، وفي العصر الأموي كان الحرس يمثلون تلك الفئة التي تقوم بمهمة حماية الخلفاء والولاة [3]،وعلى ما يظهر أن معاوية بن أبي سفيان أول من اتخذ الحرس في الدولة الإسلامية، خوفاً من الخوارج الذين كانوا يريدون قتله، فقد أمر بالمقصورات في الجوامع وكان لا يدخلها إلا ثقاة وحراسه[4]، وكما يبدو أن معاوية لم يكتف باتخاذ الحرس، بل اتخذ المقاصير زيادة في التشدد وذلك لحماية نفسه من أي اعتداء قد يقع عليه.

وقد ذكرت كتب التاريخ أسماء بعض رؤساء الحرس في عهد معاوية منهم: المختار: أبوالمخارق،[5]وكان الحرس يقفون إلى جانب معاوية عند جلوسه في المسجد للنظر في المظالم،[6] ويقال أن زياد بن أبيه هو أول من أوجد الحراس للولاة[7]، وأن زيادا عين خمسمائة رجل في قوة الحرس وعين عليهم رجلا من بني سعد، أطلق عليه صاحب الحرس[8].

1- مرتضى الزبيدي، المصدر السابق،ج 8 ص125.

2- ابن منظور، المصدر السابق، ج 7، ص 253.

3- ابن الطقطقي، محمد بن علي بن طباطبا،، الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية، تحقيق عبد القادر محمد مايو، دار القلم العربي،حلب، سوريا، 1418هـــ / 1997م، ط 1،، ج1 ص 112.

4-ابن كثير، أبو الفدا الحافظ بن كثير الدمشقي، البداية والنهاية، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركـــي، دار هـــاجر، مركز البحوث والدراسات العربية، المهندسين، الجيزة، مكتبة الطويل 1997، ج 7، ص356.

5- ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج 2 ص149.- ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج12، ص149.

6- المسعودي:أبو الحسن علي بن الحسين بن علي، مروج الذهب ومعادن الجوهر، تحقيق بلا شرل، بيروت، 1965 ، ج 3 ص39.

7- ابن خياط، المصدر السابق ج1، ص276.

8- الطبري، المصدر السابق، ج 5، ص224.

وعن أهمية الحرس ما قيل ليزيد بن أبي سفيان: « و أكثر حرسك وأكثر مفاجأتهم في ليلك ونـهارك، وأمر بالحرس، ولتكن أنت بعد ذلك مطلعا عليهم، وأطل الجلوس بالليل عليهم، وأقم بينهم واجلس معهم، وأحذ حزو الصديق في اتخاذ الحرس في معسكرك في مقامهم وسيرهم»[1].

4-6 العــسس:

لغة: عس يعس عسا وعسسا[2]، ويطلق أحيانا على الشرطة، أو من يطوف ليلا للتتبع أهل الريب، وهي نوع من أنواع الحرس تابع للشرطة تختص بالحراسة ليلا،[3]وظهر العسس في الدولة الإسلامية منذ عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وكانت مهام هذه الخطة حراسة الأسواق والشوارع، وحماية حوانيت البيع من اللصوص وملاحقتهم والقبض عليهم وإدخالهم السجن[4].

تذكر المصادر أن أول من تقلد هده خطة العسس الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أمره أبو بكر الصديق بأن يعس المدينة فقيل له:« هذا فلان تقطر لحيته خمرا، فق العبد الله، إنا قد نهينا عن التجسس، ولكن إن يظهر لنا شيىء نأخذ به»[5]

وعندما تولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه أدخل نظام العسس، وهو الطواف بالليل لحراسة الناس وكشف أهل الريب، فكان يطوف ذات ليلة المدينة بصحبة عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما ليتفقد حال رعيته فسمع امرأة تتحدث عن زوجها الغائب في الجهاد منذ مدة، فرتب لعودته إلى بيته كل فترة من الزمن[6].

1 – ابن الأثير، المصدر السابق، ج 2 ص254.
2- الزبيدي، تاج العروس، المصدر السابق، ج4، ص190.
3- جواد علي، المفصل في تاريخ العرب، ج9، ص291.
4- أبو يعلى الفراء، الأحكام السلطانية، ص 258
5- المقرزي، المواعظ والاعتبار، ج 2 ص 424.
6- الشحود، الخلاصة في حياة الصحابة، ص 372.

واستمرت وتطورت وظيفة العسس على عهد الدولة الأموية، وأصبحت تختص بحراسة المعسكر بالليل، فقد أمر عبد الملك بن مروان ابنه مسلمة عندما كلفه لغزو الروم أن يأمر عبد الله أبا يحي المعروف بالبطال ليعس بالليل فإنه أمين ثقة مقدام[1].

4 -7العريــف:

العريف لغة هو النقيب وأنقب بمعنى: أفتش وأكتشف[2]وهو شاهد القوم وضمينهم، والنقيب وهو كالعريف على القوم، المقدم عليهم الذي يتعرف أخبارهم وينقب ويفتش عن أحوالهم[3]، ويطلق هذا المصطلح على مساعد الولاة بالأمصار، وما عرف عنهم أنهم كانوا من ذوي الأهمية بين طبقات الموظفين لاعتماد الأمراء عليهم لتوطيد سلطانهم، وهو كذلك الضامن والكفيل[4].

وكانت مهمة العريف أن يقوم بتوزيع العطايا والمعاونة في المسائل الإدارية وضبط المجتمع، ومن مهامهم أيضا الاحتفاظ بسجلات تضم أسماء المقاتلين وتجهيزاتهم ومقدار أعطياتهم ومواليهم، كما كانوا يجمعون الجند عند النفير، وكانوا مسئولين عن استتباب الأمن في عرافتهم،وهم بمثابة همزة وصل بين عامة الناس وبين العمال والأمراء، ويقومون بمراقبة المشاغبين والمتمردين[5].

4 -8- صاحب الاستخراج أو العذاب:

صاحب الاستخراج أو العذاب كانت تطلق أحيانا على العريف، وتذكر المصادر أن هذه الخطة ظهرت في عهد زياد بن أبيه الذي تميز بالصرامة تجاه عماله الذي كان يتحرى فيهم بأن يكونوا أمناء، فكثيرا ما كان يعفي مساعديه من مناصبهم إذا ظهر له خيانة منهم، بعد أن ينزل بهم العقوبة[6]، وكان صاحب الاستخراج يقوم باسترداد الأموال

1–ابن كثير، المصدر السابق، البداية والنهاية، ج 9، ص 365.

2– ابن منظور المصدر السابق،ج 1، ص 769.

3– المصدر نفسه، ج1، ص 769.

4- المصدر نفسه، ج1، ص 769.

5 -المسعودي، المصدر السابق، ج 2 ص29.

6– ابن قتيبة عبد الله بن مسلم، عيون الأخبار، دار الكتب المصرية، القاهرة، ج 1، ص55

المختلسة وجمع أموال الزكاة والديون، وعلى ما يبدو أن مهمة التعذيب تتم على يد صاحب الاستخراج حتى لو كانت الخيانة في الأموال[1].

4-9- المنكب، الجلواز، التؤرور،الشحنة، القومة:

-**المنكب**:لغة قال ابن الأثير: المناكب: قوم دون العرفاء، وأحدهم منكب، وقيل المنكب رأس العرفاء، والنكابة، كالعرافة والنقابة، ونكب الإناء ينكبه نكبا، هرق ما فيه ولا يكون إلا من شيء سيال كالتراب ونحوه، ونكب كنانته نشر ما فيها،[2] وهي من الخطط المدنية، يروى أنهما ظهرت أيام زياد، إلا أن الأخبار عنها متناقضة، ويطلق عليها عون العريف[3].

الجلواز: بالكسر، الشرطي، أو التؤرور، وجمعه جلاوزة، لخفته بين يدي العامل في ذهابه ومجيئه،[4]، أما التؤرور، فهو العون يكون مع السلطان بلا رزق، وقيل أتباع الشرط،[5]، والشحنة، مأخوذة من شحن بمعنى ملأ، يدل على من أقامهم السلطان لضبط المكان، وقال عنهم الأزهري: شحنة الكورة: من فيهم الكفاية لضبطها من أولياء السلطان[6] وبالنسبة لمصطلح القومة استعمل في الأندلس، وهو أحد أعوان الشرطة[7].

ومن خلال تتبع مصطلح الشرطة والألفاظ التي ترتبط به في الـسنة النبويـة الـشريفة ومصادر الشعر العربي، وكتب التاريخ و معاجم اللغة وكتب الأدب، تأكد بأن مـصطلح الشرطة ذو أصوله عربية عكس ما ذهب إليه البعض بأنه ذو أصول بزنطية.

1- ابن قتيبة عبد الله بن مسلم، المصدر السابق، ج 1 ص 86.

2- ابن منظور، المصدر السابق، ج 1، ص772

3-ابن الأثير،المصدر السابق، النهاية في غريب الحديث، ج 5 ص112.

4- ابن منظور، المصدر السابق، ج 5، ص322.

5- ابن منظور، المصدر السابق، ج 4، ص 88.

6- نفس المصدر ج 13 ص 234.

7- الخشني محمد بن حارث بن أسد القيرواني، قضاة قرطبة،، الدار المصرية للتأليف والترجمة 1966 م، ص 92، 116، 153.

الفصـــل الثاني

الشرطة قبل القرن الثاني الهجري (9م)

- لمحة عن الشرطة قبل الإســلام
- الشــرطة في عصــر النبـوة
- الشرطة في عصر الخلافة الراشدة
- الشـرطة في الـدولة الأمويـة

1- لمحة تاريخية عن نظام الشرطة قبل الإسلام:

1-1 الشرطة عند قدماء المصريين :

لقد ظهرت خطة الشرطة كغيرها من الخطط في الحضارات القديمة في إطار الـــنظم التي تم استحداثها قصد إقامة الحكم وتطبيق القوانين وحماية الملوك، وكانت فـــي بدايـــة الأمر في المجتمعات القبلية تسند إلى مجموعة أشخاص يختارهم شيخ القبيلة،ولما اتـــسع نطاق العمران وبدأت التجمعات السكانية وظهرت الدول، أسندت الشرطة إلى أشخاص ، ما لبثت أن شكل هؤلاء الأشخاص عبر الزمن مؤسسة لها نظامها ورسومها.

وعلى ضفاف نهر النيل قامت الحضارة المصرية القديمة، نتيجة تطـــور التجمعـــات السكانية وتشكل الوحدة بين الشمال والجنوب،وتم إرساء نظام الحكم القـــائم علـــى تاليـــه الحاكم، فأصبح ضروريا وجود سلطة مركزية تتولى حماية الحكام الفراعنة،فقـــد كانـــت الكلمة المصرية القديمة (مجايو) تطلق في عهد الأسرة الثامنة عشرة على نوع من القبائل النوبية الصحراوية، وغالبا ما كانوا من البجايا (البشارية) الذين كانوا يعملـــون ككـــشافة ويقومون ببعض العمليات الخفيفة في الجيش المصري، ويحملون أسلحة خفيفة، وبمـــرور الزمن شاع استعمال كلمة المجايو أو المازوى في الشرطة، وأصبحت الكلمة تطلق علـــى الشرطة[1].

وعلى عهد الدولة الحديثة كان معظم ضباط المجايو من المصريين، كمـــا كانـــت قـــوات الشرطة تتكون من فرق خاصة من المصريين، حسب ما وجد من إشارات علـــى مقـــابر العمارنة والكاب،[2] وكان رئيس المجايو يشرف على الشرطة، ويساعده طائفة تدعى(أدنو أن مجاي)، كما كان لكل إقليم شرطة خاصة به تحت رئاسة قائد المجايو(حري مجـــايو)، لكنه يتبع رئيس المجاي، وقد صورت وحدات المجايو على قبر قائد الشرطة فـــي طيبـــة

1- محمد بيومي مهران،الحضارة المصرية القديمة، الحياة الاجتماعية والسياسية والعسكرية والقـضائية والدينيـــة، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1409هــ-1989 م، ط 4، ص 185.

2- A . R.Schman, Militray; Rank, Title and Organization in the Egyptian New Kingdon Berlin, 1964,p 256.

(نب أمون) في عهد تحتمس الرابع، وهم يحملون الأعلام الحربية ومسلحون بـــالأقواس، وبعضهم يحمل سهاما ودروعا[1].

فقد كان المجايو يشكلون من النوبيين، والتسمية تعود إلى قبائـــل المجـــاي وذلـــك لـــصد الأخطار القادمة من الجهة الجنوبية، وإلى عهد الدولة الوسطى كان لفظ المجـــايو يطلـــق على النوبيين بالمعنى العام، أما استخدامهم في الشرطة فقد كان على عهد الأسرة الثامنـــة عشرة والبعض يذهب إلى أن ذلك كان في عهد الأسرة الثانية عشر، على عهد سنوسرت الثالث[2].

وقد كانت الشرطة يتم تموينها بالمواد الغذائية،فقد كان لجال الشرطة نائب يـــدعى (نائب رجل الشرطة)، وطهر ذلك ممثلا على جدران مقبرة " نب أمون " بوصفه رئيـــسا للشرطة، كما يوجد (ماحو) رئيس شرطة تل العمارنة، يقوم بنفسه على إحضار الطعـــام لجنوده، الذي كان يدفعه الأهالي ضريبة لمخازن رئيس الشرطة[3].

ومن مهام الشرطة على عهد الدولة الحديثة حراسة الحدود، والطواف في دوريات نجوب الصحراء، وقد تم اكتشاف في العمارنة وجود ثكنات للشرطة عند حافة الصحراء أن من أهم واجبات الشرطة، منع الجرائم قبل وقوعها، وتتبع المجرمين لإلقاء القـــبض علـــيهم والملاحظ أن المصريين القدماء استخدموا السجلات الجنائية حسب أصـــناف المجـــرمين وكان رجال الشرطة يرجعون إليها لمعرفة الجناة في الجرائم المجهولة، قد يشبه إلى حـــد كبير ما يصطلح عليه حديثا بالسوابق العدلية،[4] وقاموا بأعمال البحـــث عـــن المجـــرمين مستعينين بالمرشدين ومتتبعي الأثر، كما استعملوا في ذلك الكلاب المدربة[5]. كما استخدم

1- محمد بيومي مهران، المرجع السابق، ص185.

2- محمد بيومي مهران، المرجع السابق، ص188.

3-نفس المرجع، ص192.

4- نفس المرجع ، ص 192.

5-علي حلمي، الشرطة والأمن بمصر في مختلف العصور،مكتبة الأنجلو المصرية، القـــاهرة ، 1388 هــــ/ 1968 م ص 86.

الفراعنة النوبيين في اقتفاء الأثر كوسيلة من وسائل البحث الجنائي،[1] والشرطة وطبيعة نظامها مرتبط بشكل مباشر بشكل وطبيعة نظام الحكم القائم الذي يرتبط بالظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية[2]، وبذلك كانت أقسام الشرطة تبعا لتلك الظروف في مصر الفرعونية، بحيث كانت الشرطة تنقسم إلى شرطة خاصة لحراسة المعابد والمقابر[3]، وشرطة خاصة بالعمال[4]، وشرطة خاصة لحراسة الملاحة النهرية[5]، استخدمت هذه الشرطة لحراسة القوافل التي تعبر نهر النيل، باعتبارها الوسيلة الرئيسية للمواصلات وذلك لحمايتها من اللصوص وبخاصة في عصر الملك (حور محب).[6] وشرطة خاصة بالصحراء لتعقب اللصوص الفارين نحو الصحراء من وجه العدالة،[7] وكانت هناك شرطة مهمتها حراسة الملك، وأخرى تقوم برفع التقارير له، وشرطة مختصة بكبار الموظفين[8]وشرطة كان اختصاصها جمع الضرائب ومراقبة المكاييل والموازين[9].

وكان رجال الشرطة على اختلاف رتبهم يقيمون في مقار أعمالهم، بحيث كشفت الآثار عن وجود ثكنات عسكرية لشرطة الصحاري واصطبلات لخيولهم[10]، كما كشفت أنواع الأسلحة التي كانت تستخدمها الشرطة، ومنها الدروع والحراب والنشاب والسهام.[11]

وقد كان أصحاب الشرطة في مصر القديمة يقومون بتعذيب المتهمين أثناء الاستنطاق لحملهم على الاعتراف[12]، وكان للشرطة تجاوزات منها تحريض العمال على الإضراب

1- محمد بيومي مهران، المرجع السابق، ص 193.

2- محمد بيومي مهران، المرجع السابق، ص 11.

3- المرجع نفسه، ص 71.

4- أحمد فخري،مصر الفرعونية، نقلا عن علي حلمي، الشرطة والأمن بمصر الفرعونية، المرجع السابق، ص72.

5- كمال الملاخ، *نظام الشرطة عند الفراعنة*، مجلة الأمن العام المصرية، العدد8، ص 39، سنة 1960.

6-المرجع نفسه،ص 39.

7- علي حلمي، المرجع السابق، ص58.

8- سليم حسن، المرجع السابق، ج 5 ص 538.

9-محمد بيومي مهران، المرجع السابق، ص 186.

10- سليم حسن، مصر القديمة، ج 5 ، ص292.

11-المرجع نفسه، ج 5 ص540-541..

12-علي حلمي، المرجع السابق، ص94.

عن العمل[1]، كما كان بعضهم يغري اللصوص بسرقة مقابر الملوك مقابل ثمن معلوم،[2] بل ذهب بعضهم إلى التآمر على قتل الملك، ولما تم كشف أمرهم جــذع أنــوفهم وصــلمت آذانهم.[3]

وعلى العموم فإن الشرطة في مصر القديمة عملت على بعث الاستقرار واستتباب الأمن حتى بلغ ببعض الحكام بالافتخار بذلك إذ يقول: " إذا جن الليل مدحني كل من نــام فــي الطريق لأنه أصبح آمنا كمن ينام في بيته، وجنودي خير حام له في وحدتــه "[4]. ويقــول وزير الملك تحتمس الثالث: " جعلت الخصمين يخرجان من عندي متصالحين، ولم أمــل لجانب واحد في المحاكمة، ولم أشوه العدالة من أجل رشوة، وقــضيت علــى عــصابات المؤامرة الليلية، وأبدت المجرمين على الماء واليابسة "[5].

إن افتخار حكام مصر باستتباب الأمن في عهدهم يعود أساسا إلى الوازع الديني، ذلك ما أكدته المصادر والكتابات والآثار التي تتحدث عن تلك الفترة، بحث يشير نص إلى أن المتوفى يسلم على الإله العظيم، ويقول له بأني جئت لأرى جمالك، ولم أرتكب الخطايــا، ولم أفعل ما يمقته الإله[6].

أما في عصر البطالمة (الإغريق) ما بين323 ق. م 30 ق. م، وتعرف هذه الفترة باســم البطالمة نسبة إلى بطليموس الأول، والذي تميز بالعناية بالعلوم والفنون والتجارة فأنشأوا جامعة ومكتبة الإسكندرية، واعتنوا بالعمارة والتجارة وبنو الأساطيل وهم من قــام ببنــاء منارة الإسكندرية، وكان تمصر على عهدهم دولة مستقلة تحكمها أسرة يونانية، وانتهــى حكمه عندما ضم لاكتافيوس مصر إلى الإمبراطورية الرومانية[7].

1- سليم حسن، المرجع السابق،ج 7 ص506.
2-علي حلمي، المرجع السابق، ص92.
3- علي حلمي، المرجع السابق، ص107
4- نفس المرجع ، ص 22.
5- نفس المرجع،، ص116-117.
6- بريستد، فجر الضمير، ترجمة د سليم حسن، ص 271-272-273، نقلا عن علي حلمي، المرجع السابق، ص43.
7- أحمد عطا الله، دائرة المعارف الحديثة، نشر مكتب الأنجلو مصرية سنة 1975، ج1، ص34.

لقد تحددت معالم الشرطة على عهد البطالمة، بحيث قامت الدولة باختيار فيئـــة مـــن الرجال أسند لهم مهمة المحافظة على الأمن والنظام العام بمـــدنها ،[1] ولعـــل أن مـــصدر مصطلح بوليس(police) والتي تستمد أصلها التاريخي من الكلمة اليونانية بوليتيس(politis)، وكنت تعني عند الإغريق المدينة، وليس المقصود بالمدينة معالمها ومبانيها وآثارها، ولكن المقصود هو الحضارة، وبعبارة أخرى أمنها واستقرارها، لأنه لا حضارة بدون استقرار وأمن، وأصبحت الكلمة تعني بالإنجليزية (policy) السياسة ومنها الجهـــاز الـــذي يحمـــي الحقوق والأخلاق، والأمن ورفاهية الشعب بصفة عامة [2].

وكانت الشرطة على عهد الإغريق بمصر تنقسم إلى ثلاثة طوائف، أو وحدات رئيـــسية، أما الطائفة الأولى كانت مهمتها حراسة الموظفين وحمايتهم وكانت تتألف مـــن وحـــدات صغرى، تختلف تسمياتها حسب نوع السلاح الذي تحمله، مثل حملـــة الـــسيوف وحملـــة السياط وحملة العصي، أما الطائفة الثانية كانت تقوم بأعمال شبيهة بأعمال الشرطة الحالية يرأسها ضابط يقيم في عاصمة كل إقليم وضابط اقل منه رتبة في المـــدن والقـــرى أمـــا الطائفة الثالثة تختص بمجال الأمن الخاص بالزراعة والري، كحراسة المزارع والجسور، ودعم لسلطة محصل الضرائب[3].

1-2-الشرطة عند الرومان:

سمي الرومان بهذا الإسم نسبة إلى روما الإيطالية التـــي تأســـست ســـنة 753 ق م،وامتدت الإمبراطورية الرومانية من شمال بريطانيا إلى السودان جنوبا، ومـــن غـــرب البرتغال إلى نهر الفرات شرقا[4] فقد عرفت الحضارة الرومانيـــة ازدهـــارا فـــي شـــتى المجالات، ومنها النظم التي تعتبر الشرطة جزء منها، بحيث كانت مهمة صون الأمن من مهام الملك فإذا غاب تولى نيابة عنه حاكم، أو قاض، ثم بعد ذلك أسندت هذه السلطة إلى

1- أحمد عطا الله، المرجع السابق، ص34.

2- نيازي حناتمة، مقال بعنوان(الشرطة والمجتمع) ، مجلة الأمن العام المصريةسنة1969 عدد 45،ص22.

3- محمود السباعي، إدارة الشرطة في الدولة الحديثة، الشركة العربية للطباعة والنشر، القاهرة، سنة1963، ط1

4- سعيد عبد الفتاح عاشور، تاريخ أوربا في العصور الوسطى، دار النهضة العربية للطباعة والنشر ، بيروت،1972، ص 6.

مدعين عامين يقومان بتنفيذ القانون، وبالتحقيق في الجرائم، والتي يقدم مرتكبوهـا إلـى محاكم الشعب[1].

وعندما تم إصدار قانون الألواح الإثني عـشر توطـدت وزادت صـلاحيات الـشرطة وبخاصة البريتور، الذي يعد بمثابة الحاكم الذي يمنح السلطة التنفيذية والقضائية العليـا، وتسند إليه مهمة تصريف العدالة، تولي مهمة التعرف على جوانب النقص والقصور فـي القوانين[2].

واستخدم البريتور أعوانا كانوا يطوفون روما خلال ساعات الليـل والنهـار، كمـا أوجدت دوريات ثابتة في كل مدينة وقرية نيابة عنه في حفظ المن والنظام العام ولفرض سلطة الإمبراطور، واحترام أوامره ونواهيه[3] كما هناك دائرة خاصة بالأمن السياسي تضم عددا من المراسلين والجواسيس في مختلف المناطق يقومون بتزويد البريتور بتقارير عن سير الأعمال الإدارية وتتبع أخبار المواطنين[4].

ولقد كان نفس النظام البريتوري ساريا في مصر باعتبارها إحدى مستعمراتها بحيث كانت تسند إدارة الشرطة في كل إقليم إلى موظفين رئيسيين ينوب عنهما موظـف آخـر يقوم بأعباء الأمن في كل مدينة وقرية[5]، وكان يتم الاستعانة بأعيـان القريـة والمـشايخ للمحافظة على الأمن بالمناطق التي يقطنوها، ويعودوا إليهم في صعاب الأمور.[6]

بالرغم من التنظيمات التاريخية السابقة لم يصبح نظام الـشرطة قائمـا بذاتـه عنـد الرومان إلا في عهد الإمبراطور (أغسطس) الذي اوجد نظاما خـاص بالـشرطة لحفـظ النظام العام،[7] وبعد سقوط روما سنة 476 م في يد البرابرة ،تلاشت كل آثار ذلك النظام،

1-إبراهيم نصحي، تاريخ الرومان، منشورات الجامعة الليبية، كلية الآداب ، بنغازي ج1، ص171.

2-إبراهيم نصحي، المرجع السابق، ص 171.

3-تشارلز وورث، الإمبراطورية الرومانية، ترجمة رمزي جرجس، ومراجعة محمد صقر خفاجة، دار الفكر العربـي، بيروت، 1961 ، ص 360.

4- نعيم فرج، تاريخ بيزنطة، جامعة دمشق مطبعة طربين، 1978، ص168.

5- نمر بن محمد الحميداني، المرجع السابق، ص42.

6- المرجع نفسه ، ص42.

7- نيازي حناتمة، المرجع السابق ، ص42.

ولم يظهر ثانية إلا في مجموعة قوانين شارلمان إمبراطور الفرنجة، وبموتــه انتــشرت الفوضى في البلاد وحينما استقر الأمر للنورمانديين في فرنسا أعادوا نظام بوليسي قــوي يهدف إلى استعادة الأمن بالبلاد، وكان ذلك على حساب الحريات العامة، وكان ذلك أساس لقوانين البوليس التي أدخلها وليم الفاتح في إنجلترا 1066م[1].

أما في العصر البيزنطي (المسيحي) كان يوجد فــي كــل مدينــة وقريــة موظــف يسمى(الحامي)، كانت مهمته حماية الفقراء من ظلم الأغنياء، وما من شك أن هذه الوظيفة كانت تقوم ببعض مهام الشرطة.[2]

2-1–الشرطة عند العرب قبل الإسلام:

لقد كانت جزيرة العرب قبل الإسلام يغلب على جل أراضيها الطابع البدوي، الذي يرتكز أساسا على الترحال وعدم الاستقرار بحثا عن للماء والكلأ،وكان الحكم فيها يقــوم على النظام القبلي، باستثناء المناطق الشمالية و الجنوبية،فقد عرفت استقرارا، وتشكلت بها حواضر منذ العصور القديمة.

عاش العرب قرونا طويلة فبل الإسلام في شبه الجزيرة في ظل نظام قبلــي، يغلــب عليه العصبية القبلية، مثل مكة ويثرب والطائف، وكانت هذه الرابطة ضرورة من أجــل توفير الأمن والحماية لأفراد القبيلة وما تملكه من ثروة حيوانية وأموال ومراعي خاصــة بها وذلك لغياب حكومة يكون من مسؤولياتها توفير الأمن للناس.

فقد كان للعصبية القبلية أثر فعال في حفظ التوازن بين القبائل العربية وفي صيانة حقوق أفرادها وكرامتهم وكيانهم، ذلك أن سلطان العصبية كان قويا وله دور هــام فــي الدفاع عن القبيلة والتصدي لأعدائها[3]، فكان من واجب كل أبناء القبيلة التعاون والتضامن

1– محمود السباعي، المرجع السابق، ص ج 8 ص4.

2– عزام نديم نور الدين العكر، ولاية الشرطة في النظام الإسلامي، ، إشراف د مروان علي القدومي، رسالة ماجستير 1417هــ – 1997 غير مطبوعة، مكتبة الجامعة الأردنية، ص 61.

3– محمود عرفة محمود، العرب قبل الإسلام أحوالهم السياسية والدينية وأهم مظاهر حضارتهم، الدراسات والبحــوث الإنسانية والاجتماعية، القاهرة، 1995، ص 50.

من أجل الدفاع عن القبيلة، يشير ابن خلدون إلى ذلك بقوله: " ولا يصدق دفاعهم وذودهم إلا إذا كانوا عصبية وأهل نسب واحد لأنهم بذلك تشتد شوكتهم ويخشى جانبهم"[1].

وكان على قمة السلطة القبلية الشيخ أو السيد، وكان لشخصيته أثر بالغ فـي قـوة القبيلة أو ضعفها، فنجد قبيلة تظهر فجأة فتجتاح القبائل الأخرى وتتزعمها بقوة زعيمهـا وأخرى تنهار لأن زعيمها ضعيف الشخصية، فتضعف القبيلة بضعفه، وتتصدع وينتهـي أمرها[2].

وعلى أية حال فإن طبيعة الحكم البدوي، لم يساعد على ظهور أجهزة تتولى أمن القبيلـة بداخلها، وإن كان فتيانها يمثلون القوة الرادعة لكل خطر، وكان الـشيخ يحظـى بطاعـة مطلقة، ولذلك فإن الشرطة أو العسس والحرس لم يرد لها ذكر في المصادر التاريخيـة، وإن كان ابن قتيبة قد أشار إلى وجودها عند العرب قبل الإسلام بقوله: " هو عدل بن فلان بن سعد العشيرة،وكان على شرطة تبع"[3].

ومهما يكن من أمر فإنا لا نستطيع نفي وجود علم العرب الحـضر فـي العـصر الجاهلي بالشرطة، وقد كان لهم اتصال بالشعوب المجاورة، وكانوا على اطلاع عن أجهزة وأنظمة جيرانهم من الفرس والرومان، فقد جاء في كتب التاريخ "أن هرقل (ملك الـروم) طلب من صاحب شرطته إحضار أبي سفيان إليه حينما كان في التجارة في الشام، ليسأله عن النبي صلى الله عليه وسلم، فقال أبو سفيان: فو الله إنا لبغزة إذ هجم علينـا صـاحب شرطته، فقال: أنتم من قوم هذا الرجل الذي بالحجاز؟، قلنا نعم..."[4]

لكن هذا وإن لم يثبت باستخدامهم لمصطلح الشرطة، فإن مهامها أو بعضها، كـان يقوم بها الحرس، فلقد كان الملوك يحاطون بالحرس، كما كان هناك أشـخاص مهمـتهم حراسة أبواب المدن والأسواركي لا يدخلها عدو، ولا يهرب منها سارق أو مجرم، كمـا

1- ابن خلدون ، المصدر السابق، ص152.
2- جواد علي، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، دار الساقي، ط 4، 1422هـ/2001 م، ج 7، ص 344.
3 - ابن قتيبة أبو محمد عبد الله بن مسلم، المعارف، تحقيق ثروت عكاشة، دار المعارف، القاهرة،1981 ، ج1 ، 219.
4- الطبري المصدر السابق، ج 2، ص 129.

كان لبعض الحكام عيون ينقلون إليهم الأخبار[1]، وهناك رواية ثانية تـدل علـى معرفـة العرب بالشرطة، وفحواها أن أحد رسل باذان (أمير اليمن) قال له: " ما كلمـت رجـلا أهيب عندي من النبي صلى الله عليه وسلم، فسأله باذان، هل معه شرط؟، قال لا"[2].

ورغم عدم إشارة المصادر للشرطة من بعيد أو قريب عند العرب فـي العـصر الجاهلي إلا أنه لا يمكن استبعاد وجودها وبخاصة في الدول التي قامت فـي الجنـوب أو الشمال لعدة اعتبارات،تبعية بعضها للفرس و أخرى للرومان، وهاتين الحضارتين عرفت نظام الشرطة، أما الاعتبار الثاني فإنها هذه الدول كان حكمها ملوكا يتوارثـون الحكـم، وبالتالي فلا بد من جهاز يقوم على فرض الأمن و حمايـة الملـوك وكبـار المـوظفين ومطاردة المجرمين واللصوص والمتمردين.

2- الشرطة في صدر الإسلام:

2-1الشرطة في عصر النبوة:

لم تذكر المصادر أن النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ الشرط ،أو أقام نظاما أمنيـا داخليا يعمل على استتباب الأمن، وبخاصة في بداية بناء الدولة الإسلامية، ومـا وردفـي رواية الطبري عن باذان يدل على ذلك، لكن لا يعني ذلك أن الأعمال والمهام الشرطية لم تكن موجودة في عهد النبوة، كالعسس في الليل بالمدينة،أو حراستها أثنـــــاء الخـروج للجهاد وغير ذلك، إضافة إلى ذلك أن مصطلح (الشرطة) كان معروفا في ذلك الزمن وإن لم تذكر المصادر استخدامه.

ورغم وجود خلاف حول استخدام النبي صلى الله عليه وسلم للشرطة، فإن الأعمال المنوط بها كانت موجودة، يقوم بها الصحابة رضي الله عنهم كعمل تطوعي ويدخل ذلـك على العمل لإرساء أسس الدولة الإسلامية وفق تعاليمه السمحة، وتـذكر لنـا المـصادر الحرس والعسس على أنها كانت متداولة في عصري النبوة والخلافة الراشدة وما يؤكـد ذلك ما جاء في الطبقات الكبرى: " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث سلمة بـن

1 – جواد علي، المرجع السابق، ج 5، ص291.
2 – الطبري المصدر السابـق، ج 2 ، ص657.

أسلم في مائتي رجل، وزيد بن حارثة في ثلاثمائة رجل يحرســون المدينــة ويظهــرون التكبير، وذلك أنه كان يخاف على الذراري من بني قريظة، وكان عباد بن بــشر علـــى حرس قبة رسول الله صلى الله عليه وسلم، مع غيره من الأنصار يحرسونه كل ليلة"[1].

من خلال هذا النص يتأكد لدينا أن الحرس كان موجودا في عصر النبوة ، وبــذلك يمكن القول أن العسس والحرس ظهر في عصر النبوة بعد الهجرة، الذي يمكن أن نعتبره النواة الأولى لنشأة نظام أمني ، الذي سيتطور تدريجيا بعد ذلك، فقــد أوردت المــصادر جملة من الأعمال والنشاطات كلف بها الصحابة رضوان الله عليهم في مناســبات شــتى تدخل في إطار الأعمال الشرطية فيما بعد،فقد أورد البخاري في صحيحه من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه في قوله : "أنه قيس بن سعد كان عند رسول الله بمنزلة صــاحب الشرطة"[2]، وهذا تصريح عن تطبيق نظام الأمن، واتخاذ إجراءات الأمن والسلامة للنبـــي صلى الله عليه وسلم.

كما ورد في صحيح البخار ي عن عائشة رضي الله عنها قالت:"كان النبي صـــلى الله عليه وسلم سهر،فلما قدم المدينة قال:«ليترجلا من أصحابي صالحا يحرسني الليلة» إذ سمعنا صوت سلاحف قال من هذا؟ فقال أنا سعد بن أبي وقاص جئت لأحرسك ونام النبي صلى الله عليه وسلم[3]. وهذا النص صريح يشير إلى استخدام النبي صلى الله عليه وســلم للحرس، وإن كان ذلك يدخل ضمن الحيطة والاحتراس وترك الإهمال، فقد روى الإمـــام أحمد عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه : "خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فشهدت بدرا والتقى الناس، فهزم الله العدو، وانطلقت طائفة في آثارهم يهزمون، وطائفــة

1- ابن سعد:محمد بن منيع أبو عبد الله البصري الزهري، الطبقات الكبرى، دار صادر، بيروت، د ت، ج 2، ص67.

2- ابن حجر أحمد بن علي أبو الفضل العسقلاني الشافعي، فتح الباري في شرح صحيح البخاري، رقم كتبــه وأبوابــه وأحاديثه محمد فؤاد عبد الباقي، وأخرجه وصححه وأشرف على طبعه محب الدين بن الخطيب، دار المعرفة بيــروت، 1379، ج 6، ص 127.

3-ابن حجر،المصدر السابق ،ج 6 ، ص 82.

واكبت على حراسة العسكر، وأحدقت طائفة برسول الله صلى الله عليه وسلم يحمونه ولا يصيب العدو منه غرة "[1].

وقد روى الإمام مسلم عن العباس بن عبد المطلب أنه قال شهدت مع رســول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين، فلزمت أنا وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلــب فلــم نفــارق رسول الله صلى الله عليه وسلم..."[2]كما ورد في الصحاح وكتب السيرة العديد من النصوص التي تشير إلى وجود أعمال تختص بالحراسة وفرض الأمن في السلم والحرب نذكر منها على سبيل المثال: عن عروة بن الزبير" أن أبا سفيان لما خرج يتحسس خبــر رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد النيران فرآهم ناس من حرس رسول الله صـــلى الله عليه وسلم "[3]

إن استعراض هذه النصوص ليس الغرض منه معرفة ما كان يقوم بــه الــصحابة رضوان الله عليهم من أجل حمايته صلى الله عليه وسلم فقط، وإنما لاستخلاص مــا لــه علاقة بالجانب الأمني، والوعي المبكر بذلك، والذي لا يمكن أن لا تستقيم الأمور إلا بــه، ولا تشيد الدول إلا بوجود منظومة أمنية حتى وإن كانت تبدو في هذه المرحلــة بــسيطة وبدائية.

وفي هذا السياق نقلت كتب السيرة صحيفة[4] تنص على تنظيم العلاقات بين ســكان المدينة قصد إرساء الأمن فيها ودفع الظلم والعدوان عن أهلها، وتبيان الحقوق والواجبات وقد تضمنت هذه الوثيقة عددا كبيرا من التعليمات والإجراءات التنفيذية التي تصب فــي مجملها في تحقيق الأمن والاستقرار والطمأنينة[5].

1-الإمام أحمد بن حنبل، المصدر السابق ،ج 37، ص 421.

2- الإمام مسلم أبو الحسن بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، دار الجيــل بيــروت، ج 5، ص 166.

3- البخاري: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي، صحيح البخاري، تحقيق مصطفى ديب البغــا، دار ابــن كثيــر، اليمامة بيروت، ج 4، ص1559.

4-ابن سيد الناس:،محمد بن عبد الله بن يحي، عيون الأثر في فنون المغازي والسير ، تعليق إبراهيم محمــد رمــضان، دار القلم ، بيروت، 1414هـ /1993م، ط1، ج 1، ص 148

5- ابن كثير، البداية والنهاية، المصدر السابق، ج3، ص 273.

وقصد استتباب الأمن وتطبيق ما نصت عليه الصحيفة، كلف النبي صلى الله عليه من الصحابة من يقوم بحراسة المدينة ليلا، ومع ذلك فقد كانت مسؤولية الأمن مسؤولية جماعية تشمل جميع سكان المدينة من خلال ما ورد في نص الصحيفة.

ومن خلال النصوص الكثير التي ذكرنا بعضها، يتأكد أن عصر النبوة شهد نظاما أمنيا قائم على الحرس والعسس الذي يعتبر النواة الأولى لقيام الشرطة بعد ذلك،فالمهام والمسؤوليات التي كانت تسند للصحابة والمتعلقة بتوطيد الأمن والاحتراس وأخذ الحيطة والحذر، ونقل الأخبار والمعلومات، وتتبع كل من يترصد بالمسلمين شرا لدليل على وجود ما يشير على القيام بأعمال شرطية وإن لم تتسم باسمها.

2-2 الشرطة في عصر الخلافة الراشدة11 هـ - 41 هـ :

2-2-1 – الشرطة في عهد أبي بكر الصديق:

تتفق المصادر التاريخية والفقهية أن العصر الإسلامي الأول من عهدي النبوة والخلافة الراشدة تكاد تكون عهدا واحدا في مجال الحكم ونظمه، وذلك لترابط وقرب عصر النبوة بهذا الأخير، وإن كان نظام الشرطة قد ازداد وضوحا في عصر الخلافة، بحيث اشتهر أمر من يقوم بالحراسة وأطلق عليه صاحب العسس[1].

فبعد التحاق الرسول صلى الله عليه وسلم بالرفيق الأعلى تولى الخلافة أبو بكر الصديق، ومن أهم الأخطار التي واجهها الردة، فقد ولى كل من عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهما بأن يقوما بعس المدينة[2]، وذكر المقرزي في الخطط أن أول من عس ليلا عبد الله بن مسعود، أمره أبوبكر بعس المدينة[3]، وقد أخرج أبو داود

1- الكتاني:محمد عبد الحي بن عبد الكبير بن محمد الحسني الإدريسي ، نظام الحكومة النبوية، المسمى التراتيب الإدارية، وضع حواشيه وخرج أحاديثه وعلق عليه علي محمد دندل، دار الكتب العلمية ، بيروت،1422هـ/2001م، ط1، ص 323.

2- نفس المرجع، ص323.

3- المقرزي أحمد بن علي، الخطط،مطبعة بولاق، سنة 1270هـ و دار التحرير للطبع والنشر، ج 3 ن ص 66.- الكتاني، المرجع السابق ص 323.

عن الأعمش عن زيد قال: " أتى عبد الله بن مسعود فقيل له: هذا فلان تقطر لحيته خمرا فقال عبد الله: إنا نهينا عن التجسس، لكن إن يظهر لنا شيء نأخذ به "[1].

وعند الكلام عند الردة وادعاء طليحة بن خويلد النبوة، تواثب الناس، فأمر أبو بكر عليا بالقيام على نقب من أنقاب المدينة، وأمر الزبير بالقيام على نقب آخر، وأمر طلحـــة بالقيام على نقب آخر، وأمر عبد الله بن مسعود بعسس ما وراء ذلك بالليل[2] و روي عـــن عثمان بن عبد الرحمن عن الزهري قال: " خرج أبو بكر إلى ذي القصة لعشر خلون من جمادى الأولى بعد قدوم أسامة بن زيد، فنزلها وهي على بردين وأميال من المدينة مـــن ناحية طريق العراق، واستخلف على المدينة سنان الضمري، وعلى حرس أنقاب المدينـــة عبد الله بن مسعود "[3]

من خلال هذه الأخبار والروايات، نرى أن عصر أبا بكر أهتم واعتنـــى بالجانـــب الأمني في الدولة الإسلامية من خلال إسناده مهمة الحراسة والدوريات والمراقبة للعديـــد من الصحابة، مما يدل على وجود نظام يعمل على حفظ الأمن خصص له مسئولا يـــسهر على استتباب الأمن وملاحقة أهل الريب، وحماية مداخل المدينة ومن هنا يمكن القول أن الشرطة كانت تسمى خلال عهد أبي بكر بالعسس ويسمى من يقوم بها بصاحب العسس.

2-2-2- الشرطة في عهد عمر بن الخطاب:

لما توفي أبو بكر الصديق رضي الله عنه تولى الخلافة من بعده عمر بن الخطاب رضي الله عنه، اهتم بأمن المدينة، بحيث كان يتولى العسس بنفسه، [4]ويرافقه مولاه أســـلم وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه، فقد ذكر ذلك ابن سعد بقوله: " إن عمر أول من اشتد على أهل الريب والتهم، وأحرق بيت رويشد الثقفي وكان حانوتا، وغرب ربيعة بـــن

1- أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود، دار الكتاب العربي، بيروت، د ت، ج 4، ص 423.

2- الكتاني، المرجع السابق، ص 322.

3- خليفة بن خياط، تاريخ خليفة بن خياط، تحقيق أكرم ضـــياء العمـــري، دار القلـــم، مؤســـسة الرســـالة دمـــشق،، بيروت1397هـــ، ط2، ج1 ص، ص 15.

4- ابن سعد، المصدر السابق، ج3، ص202.- المقرزي، المصدر السابق،ج 2، ص 223. ـــ الكتاني المرجع السابق، ص 323.

أمية بن خلف إلى خيبر، وكان صاحب شراب وهو أول من عس في عمله بالمدينة، وأول من حمل الدرة وأدب بها ..."[1]، وقيل أنه كان بخرج كل ليلة يطوف مع العسس حتى يرى خلالا يتداركه[2]

فقد خصص عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجالا يقومـــون بحراســـة المدينـــة لـــيلا يتناوبون في دوريات منتظمة، وأطلق عليم "العسس" ولم يكن ذلك معهودا قبـــل ولايتـــه وكانت مهمتهم حفظ الأمن ومكافحة السرقة، وإطلاعه بأحوال الرعية ، وبذلك يكون عمر أول من وضع نظاما واضح المعالم للعسس والشرطة[3].

وهكذا يعتبر عمر بن الخطاب رضي الله عنه واضع الخطـــوط الرئيـــسية لمهـــام الشرطة قديما وحديثا، وقد انتبه إلى ذلك بعض المستشرقين فقال عنه أكثر من واحد " إن عمر لم يكن خليفة بمقدار ما كان شرطيا "[4]، وهذا القول إن استشهد به البعض عـــن دور عمر رضي الله عنه في إقامة نظام العسس الذي يعتبر النواة التي ستتأسس عليه ما يعرف بالشرطة بعد ذلك، إلا أن المستشرقين هدفهم الإساءة إليه باعتباره أنه كان يقـــوم بمهـــام الشرطة بنفسه ويشرف عليها شخصيا فأردوا القول بان عصره كان بوليـــسيا بـــالمفهوم الحديث.

إن عمر بن الخطاب رضي الله عنه استطاع أن يرسي دعائم دولة قوية، تقوم على النظام والانضباط وفق أحكام الشريعة الإسلامية، ولذلك عمل على تأسيس نظام العـــسس للتصدي لكل من يخالف تعليم الشريعة الإسلامية، أو يتعـــرض للمـــسلمين أو لأملاكهـــم

1- ابن سعد، المصدر السابق، ج 3، ص 282. ــ السيوطي ،تاريخ الخلفاء، تحقيق محمد محي الـــدين عبـــد الحميـــد مطبعة السعادة، مصر ، ط 1، سنة 1371هــ - 1952م، ص 123. ــ ابن كثير ،المصدر السابق،ج 7، ص 150.

2- القرشي ضياء الدين محمد بن محمد بن أحمد بن أبي زيد، معالم القربة في أحكام الحسبة، تعليـــق إبـــراهيم شـــمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1421،1هــ -2001 م، ص 224.

3- مصطفى الرافعي، حضارة العرب في العصور الإسلامية الزاهرة، دار الكتاب اللبناني، سنة 1961، ج 2 ص 48. -بشير رمضان التليسي و جمال هاشم الدويب، تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، دار المدار الإسلامي، بيروت، لبنان، ط 2، 2004م، ص 116.

4- أحمد شلبي، موسوعة النظم والحضارة الإسلامية، مكتبة النهضة المصرية، ص176. -الرحموني، المرجع السابق، ص 56.

بالسلب، كما عمل على أن يكون العسس الواسطة التي يطلع من خلالها على أحوال رعيته بتفقدهم لمعرفة أوضاعهم الاجتماعية والمادية والدينية، وحتى إن لم تسمى تلك الأعمـــال والمهام بالشرطة.

إلا أن سيرة عمر وآثاره التي تتحدث عنها المصادر تـــشير إلا أنـــه كـــان يقـــوم بالإشراف بنفسه على مهمة العسس، فقد ذكر الطبري ذلك بقوله: سأله عبد الرحمن بـــن عوف حينما زاره في بيته ما لذي جاء بك في هذه الساعة يا أمير المؤمنين؟ فقال: " رفقة نزلت في ناحية السوق، خشيت عليهم سراق المدينة، فانطلق فلنحرسهم، وسارا حتـــى إذا وصلا بالسوق، قعدا على مكان مرتفع من الأرض يتحـــدثان، وانقـــضى الليـــل، وهمـــا يحرسان الناس، حتى إذا أشرقت الشمس اطمأن عمر وترك المكان " [1].

لقد ورد في المصادر المختلفة ما يشيد بالأعمال الشرطية التي كان يقوم بها برفقـــة أصحابه وروى بعضهم أن عبد الله بن عباس رضي الله عنه كان على شـــرطته[2] وهـــذا المصدر الوحيد الذي أشار إلى استخدام مصطلح الشرطة على عهد عمر بـــن الخطـــاب رضي الله عنه، أما في الأمصار فقد تحدث البعض عن الشرطة، فقد أطلقت في بعـــض ولايات الدولة الإسلامية مثل الشام ومصر والكوفة وغيرها، فقد ورد أن معاويـــة اتخـــذ شرطة في ولايته على الشام، وذكر أن عمرو بن العاص اتخذ شرطة بمصر بعد فتحهـــا وعين لكل منهما رئيسا يباشرها مع أعوانه[3].

من خلال النصوص الكثيرة التي أوردتها المصادر، أن عمر بن الخطاب الخليفـــة الثاني للمسلمين يعتبر واضع أسس الشرطة التي كانت تدعى بالعسس، والتي لعبـــت دورا في استتباب الأمن، ومساعدة الولاة والخلفاء عل إدارة البلاد الإسلامية، ولما اتسعت رقعة البلاد الإسلامية بعد الفتوحات ، تطلب إيجاد هيئة رسمية تشرف على الأمن تتبـــع أهـــل الريب، ومطارة المجرمين، وحماية بيضة الأمة الإسلامية، حيث توج بإنشاء الشرطة.

1- الطبري ، المصدر السابق ، 1407هـ ، ج 2، ص 567.

2-اليعقوبي أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر، تاريخ اليعقوبي، قدم له محمد صالح ، المكتبة الحيدرية، النجـــف، بغـــداد، ط4، 1394هـ ، 1974 م، ج 2 ، ص 147.

3-الرحموني، المرجع السابق، ص57. ــ عزام نديم نور الدين العكر، المرجع السابق، ص75.

2-2-3 الشرطة في عهد عثمان:

بعد استشهاد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وتولى الخلافة عثمان بـــن عفـــان رضي الله عنه الخلافة، بدأ الأمن يتدهور تدريجيا، الشيء الذي دفع بالخليفة إلى الاهتمام بجهاز الأمن وتقويته في المدينة، وأطلق عليه الشرطة بدل العسس كما كان في الـــسابق وجعل على رأسها الصحابي الجليل المهاجر بن قنفد التميمي القرشـــي، و كـــان حاجبـــه حمران بن أبان، و جعل على بيت المال عبد الله بن أرقم، وكاتبه مروان بن الحكم[1].

ومما يدل على قوة جهاز الشرطة على عهد عثمان رضي الله عنه، عندما تـــوفي العباس عم الرسول صلى الله عليه وسلم، كانت جنازته مهيبة، و امتلأت المدينة بالمشيعين حتى لم يتمكن بنو هاشم من إنزاله في لحده، فأرسل عثمان رضي الله عنه الشرطة لإبعاد الناس وإفساح المجال لهم لدفنه[2].

وذكرت المصادر أن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه أول من اتخـــذ صـــاحب شرطة[3]، وقد استند بعض المؤرخين إلى ذلك، فقالوا: أن الشرطة كان ظهورها في صدر الإسلام على عهد عثمان رضي الله عنه[4].

ولم تكن الشرطة على عهد عثمان رضي الله عنه تقتصر على المدينـــة عاصـــمة الدولة الإسلامية، وإنما امتدت إلى باقي الأمصار والأقاليم، فقد ذكر الطبري: "قـــال قـــدم سعيد بن العاص الكوفة، فجعل يختار وجوه يدخلون عليه ويسمرون عنده، وإنه سمر عنده ليلة وجوه أهل الكوفة منهم مالك بن كعب الأرحبي والأسود بن يزيد وعلقمة بن قـــيس... فقال عبد الرحمن الأسدي وكان على شرطة سعيد "[5].

كما ورد في الإصابة ما يشير إلى أن الشرطة كانت موجودة في الأمـــصار علـــى عهد عثمان رضي الله عنه ، قال الرشاطي:" أن عبد العزيز بن مروان كان يعود نـــصير

1- خليفة بن خياط، المصدر السابق، ص 179.
2- ابن سعد، المصدر السابق، ج 4 ، ص 32.
3- السيوطي، تاريخ الخلفاء، المصدر السابق، ص 167.
4- الرحموني، المرجع السابق، ص59.
5- الطبري، المصدر السابق، ج 2، ص 637.

بن عبد الرحمن إذا مرض وكان على شرطة معاوية في خلافة عمر ثم عثمان ثم غضب عليه وولى غيره ثم أعاده بعد صفين "[1].

من خلال النصوص السابقة التي ضمنتها المصادر، يتأكد أن الشرطة شهدت تطورا كبيرا على عهد عثمان رضي الله عنه، فقد تحولت من عمل تطوعي إلى عمل مؤسساتي بحيث بدأ تشكل جهازها، فبعدما كان عمر بن الخطاب يرأس العسس، فإن في هذا العهـد أصبحت رئاسة الشرطة تسند لبعض الصحابة، كما عرفت انتشارا في جميع أصقاع الدولة الإسلامية، وهذا التطور منوط بما شهدته الدولة الإسلامية من توســع، بعــد الفتوحــات الإسلامية، فتعددت الأقاليم والأمصار.

2-2-4- الشرطة في عهد علي بن أبي طالب:

لقد شهدت الدولة الإسلامية بعد استشهاد عثمان بن عفان رضي الله عنه تــدهورا كبيرا في الجانب الأمني، وبخاصة بعد أن ظهرت معارضة لسياسة عثمان التي أدت إلى مقتله ثم استلم علي بن أبي طالب كرم الله وجهه الخلافة في هذه الظروف الصعبة وعلى الرغم من ذلك فإنه اعتنى بالجانب الأمني، ويعود له الفضل في تنظيم الشرطة سعيا منـــه لإعادة الأمن وحفظ النظام، والقبض على الجناة والمفسدين، بحيث أقام لها نظاما جديــدا وأضاف لها واجبات أخرى[2].

إن استعمال الشرطة أصبح واضحا على عهد علي بن أبي طالب كرم الله وجهــه فقد اختار لرئاستها رجالا أكفاء، سموا رؤساء الشرطة ثم أصحاب الشرطة فيما بعد وكان من يتولى هذه المهمة يجب أن تتوفر فيه شروطا منها: أن يكون من علية القوم وأمنـــائهم وأشرافهم ومن ذوي العصبية والقوة، وممن يعرفون بالتقوى والصلاح[3].

وقد تولى الشرطة في عهد علي كرم الله وجهه أقوى الرجال وأمهرهم أمثال قيس بن سعد الأنصاري أوكل له مع أربعمائة من الأعوان لحراسة بيت المال والــسجن فــي

1- ابن حجر،الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق علي محمد البجاوي، دار الجيل ، بيــروت، ط 1، ج 6، ص 406.- الحميداني، المرجع السابق ص 106.

2- أحمد شلبي، المرجع السابق، ج2، ص176. ج 7، ص231.

3- عزام نديم نور الدين العكر، المرجع السابق، ص77. الرحموني، المرجع السابق، ص 60.

البصرة منذ زمن أبي موسى الأشعري[1]،ورغم تطور الشرطة في هذا العهد، فإنها بقيت تابعة للقضاء تساعد القاضي على معرفة الجناة، والسهر على تنفيذ أحكامه، وتسهر على تنفيذ أحكام الخليفة والوالي كما كان لها حق التأديب، وعلى عهد علي نظمت السجون، وجعلت تحت إشراف صاحب الشرطة، وكانت مصاريف السجناء تدفع من بيت المال، ويعتبر الإمام علي أول من أحدث شرطة الخميس[2].

ويذكر أن علي بن أبي طالب حينما عين محمد بن أبي بكر واليا عل مصر وفسدت عليه، فبلغ علي ذلك فقال: " ما لمصر إلا أحد الرجلين صاحبنا الذي عزلناه عنها يعني قيسا أو مالك الحارث يعني الأشتر... وقد كان قال لقيس بن سعد أقم معي على شرطي حتى نفرغ من أمر هذه الحكومة.... "[3].

وهكذا ندرك أن عليا كرم الله وجهه قد وضع أسس نظام الشرطة، وأبرز دوره في استتباب الأمن، وحفظ النظام العام، وفض النزاعات والخصومات، ولم يقتصر ذلك على المدينة وإنما تعدها إلى مختلف أقاليم الدولة، وفي سياق انتقال علي مع قيس بن سعد إلى مصر تصطحبهما الشرطة قصد فرض الأمن، ثم أمر قيسا أن يخرج إلى أذربيجان وهو مقيم مع علي كرم الله وجهه على شرطته [4].

أما عن المهام التي كانت تقوم بها الشرطة البحث عن المتهمين وإحضارهم بالقوة إلى مجلس القاضي، "يروى أنا شابا شكا إلى علي نفرا فقال: إن هؤلاء خرجوا مع أبي في سفر فعادوا ولم يعد أبي، فسألتهم عنه فقالوا: مات، فسألتهم عن ماله، فقالوا: ما ترك شيئا وكان معه مال كثير، وترافعنا إلى شريح فاستحلفهم وخل سبيلهم، فدعا علي بالشرط فوكل بكل رجل رجلين"[5] ، لإحضارهم للقضاء.

1- الطبري، المصدر السابق، ج 5، ص38.

2- الرحموني، المرجع السابق، ص61.

3- الطبري، المصدر السابق، ج 3، ص 136.

4- نفس المرجع ج 3، ص136.

5- ابن فرحون برهان الدين أبي الوفاء إبراهيم بن الإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد اليعمري المالكي، تبصرة الحكام في أصول الأقضية و مناهج الأحكام، خرج أحاديثه جمال مرعشلي، دار الكتب العلمية، ج 2ص 120.

فهذه القصة تحوى معان ودلالات كثيرة تفيد المحققين، وتدلّ في الوقت نفسه على وجود رجال الشرطة والسجن،فقد بنى أمير المؤمنين سجنًا في الكوفة سمّاه «نافعًــا» لــم يكن مستوثق البناء، فكان المسجونون يخرجون منه، فهدمه وبنى بدلاً منه ســجنًا ســمّاه مخيسًا في الفائق" أن عليا بنى سجنا من قصب فسماه نافعا فنقبه اللصوص وتسيب الناس منه ثم بنى سجنا من مدر فسماه مخيسا"[1]،وقد أجرى على أهل السجون ما يقــوتهم مــن طعامهم وأدمهم وكسوتهم في الشتاء، والصيف.[2]

وكان لأمير المؤمنين على بن أبي طالب شرطة منهم، أبو الهياج الأسدى[3] وقــيس بن سعد بن عبادة ومعقل بن قيس الرّياحى، ومالك بن خبيب اليربوعى والأصبغ بن نباته المشاجعى، وعلى شرطة الخميس سعيد بن سارية بن مرة الخزاعى[4].

وكان من ضمن الوظيفة الاجتماعية للشرطة، مساعدة المحتاج، وإغاثة الملهــوف وإرشاد التائه، وإطعام المساكين، وتقديم العون، وإظهار الرفق، وغير ذلك من المساعدات الإنسانية التي يراد بها وجه الله تعالى،ومن هنا يظهر لنا أن الأمن في العصر الراشــدي كان يقوم بدور حضاري في تقديم خدمات عامة للمجتمع، ولم يقتصر دوره فقــط علـــى الجانب الأمني ، وإن كان للجانب الأمني الأهمية الكبرى.

3- 1-تطور الشرطة في العصر الأموي 41هـ - 132هـ

بعد استشهاد علي كرم الله وجهه، وتولى الخلافة من بعده ابنه الحسن سنة40هــ - 661 م لكن لم يدم حكمه إلا بضعة أشهر فتنازل الحسن عن الخلافة لمعاوية بــن أبـــي

1- السيواسي كمال الدين محمد بن عبد الواحد، شرح فتح القدير، دار الفكر، بيروت، د ت، ج 7، ص 278.
- الخزاعي، تخريج الدلالات السمعية من الحرف والصنائع والعملات، تحقيق إحسان عباس، دار الغــرب الإســلامي، بيروت، ط1، 1985، ج 1، ص 324.-الحميداني، المرجع السابق، ص107.
2- أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج، رتب نصوصه، طه عبد الرؤوف سعد و سعد حسن محمد، المكتبــة الأزهرية للتراث، 1420هــ -1999 م، ص 163.
3-الإمام أحمد بن حنبل، المصدر السابق، ج 2، ص 141.
4- خليفة بن خياط، المصدر السابق، ج 1، ص 47

سفيان رضي الله عنه فسمي ذلك العام بعام الجماعة[1]،فتسلم معاوية الحكم واتخذ من دمشق عاصمة للدولة الإسلامية، فبسبب التحولات السياسية التي حدثت وما صاحبها من آثاركان لزاما أن تعرف الدولة تنظيما إداريا محكما، وبخاصة نظام الشرطة الذي يعتبر آدة الحكم التي يفرض بها السلطان، ويبسط بها الحكم ويلزم بها الطاعة والولاء للحاكم.

ومما يدل على الأهمية التي أولاها بنو أمية للشرطة منذ البداية ،أن معاوية رضـــي الله عنه يعتبر أول من وضع السجن والحرس[2]، وأهتم بتتبع أخبار عماله ورعيتـــه ببـــث عيونه في كل قطر وكل ناحية، فكانت تصله الأخبار أولا بأول[3]، وبذلك استطاع أن يعمل على مواجهة كل خطر، والتصدي لكل فتنة أو اضطرابات داخلية والقضاء عليهـــا قبـــل استفحال أمرها، وذلك ما عزز من توطيد أركان ملكه، مما ساعده على الاســـتمرار فـــي الحكم إلى غاية وفاته.

ويبدوا أن الشرطة في بداية الأمر كانت تابعة للقضاء، لأن المقصود منهـــا تنفيـــذ أحكامه، وفرض العقوبات الزاجرة، والقيام بالتعزير والتأديب في حق من ثبت في حقـــه الجريمة، وتنفيذ الحدود الشرعية كالحبس والقطع والتغريم ، وبمـــرور الوقـــت اســـتقلت وانفصلت عن القضاء وأصبحت الشرطة هيئة مستقلة قائمة بذاتها [4].

ومما كان دافعا إلى اهتمام أمراء بني أمية بالجانب الأمني،وتأسيس نظام للـــشرطة تلك الظروف التي سبقت قيام ملكهم، والظروف التي مرت بها الدولة على عهدهم المليئة بالاضطرابات والقلاقل والعصيان، وبخاصة مع الخوارج والشيعة والطامعين بالخلافة فلم

1- الطبري المصدر السابق، ج 3، ص 261. ــ السيوطي، تاريخ الخلفاء، المصدر السابق، ص194.

2- المقرزي أحمد بن علي بن عبد القادر أبو العباس الحسيني العبيدي، المواعط والاعتبار بذكر الخطط والآثـــار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1418هـــ، ج 3، ص 228.

3- البيهقي إبراهيم بن محمد، المحاسن والمساوىء، دار صادر ، بيروت، 1380هـــ، ، ص144.

4- أنور الرفاعي، الإسلام في حضارته ونظمه ، دار الفكر المعاصر ن بيروت، دار الفكـــر دمـــشق، د ت،ص 98-100.- رحيم كاظم محمد الهاشمي ن وعواطف محمد العربي شنقارو، الحضارة العربية الإسلامية دراسة فـــي تـــاريخ النظم،الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، د ت، ص 77.

يخلوا عصرا من الحروب الداخلية إلا عصر الوليد بن عبد الملك[1]، وورث ذلك عن والده حين هدأت الأوضاع بعد مقتل عبد الله بن الزبير، واستمر الأمر كذلك على عهد الخليفـــة عمر بن عبد العزيز.

تبعا للظروف التي مرت بها الدولة الأموية في بدايتها، عرفت الشرطة تطورا كبير اقصد القضاء على الاضطرابات الداخلية، وحماية الحكام، وتوفير الأمن للرعية فأصـــبح للشرطة جندها المختصون الذين يقومون بأعمال الحراسة وحفظ الأمــن، والـــدفاع عــن الحقوق وتبليغ أوامر الخلفاء و العمال، وإقامة الحدود، وتنفيذ أحكام القضاة، والقيام بمهمة العسس بحراسة المدن والقبض على اللصوص.

وإضافة لمهمة المحافظة على الأمن وملاحقة المجرمين، والقبض على اللـــصوص والجناة والمفسدين، كان أصحاب الشرط يتولون أمر حراسة الخليفة فقد كان معاوية يجلس على كرسي في المسجد وحوله الحرس يدخلون المتظلمين إليه حتى ينظر في شأنهم[2].

وبالإضافة إلى مهمة حراسة الخليفة أو الوالي التي كانت تقوم بها الشرطة، فإنهـــا كانت تتقدم موكب الخليفة في الأماكن العامة قصد حمايته من أي مكروه قد يـــصيبه مـــن جهة، ولإشعار العامة بالهيمنة والصولجان، كما كانت أداة بيد الخليفة أو الـــولاة لفـــرض سلطة الدولة، وللتصدي للحركات المعارضة والمتمردة، وكان من مسؤولية الشرطة الدفاع وصد أي هجوم خارجي، وتشارك مع القوة العسكرية في الدفاع عن الثغور من أي هجوم محتمل[3].

ومن المهام التي كان صاحب الشرطة عليه أن يقوم بها، مواجهة قطـــاع الطـــرق خارج المدن، وعملية البحث عن المجرمين ،ومما يدل على ذلكما حدث في خلافة معاوية بن أبي سفيان أثناء ولاية عبيد الله بن زياد على العراق، إذ أن رجلا يدعى القعقـــاع بـــن عوف قام بقتل رجل من بني سعد وفر إلى الواحات، وعلى إثر ذلك ذهب أهل القتيل إلى

1- الـــسيوطي،الحافظ جـــلال الـــدين، تـــاريخ الخلفـــاء، تقـــديم عبـــد الله مـــسعود، منـــشورات دار القلـــم بحلـــب، سوريا1423هـــ/2003م ، ص 217.

2-ابن الأثير، الكامل في التاريخ ، المصدر السابق، ج 8، ص 268.

3-الطبري، المصدر السابق، ج 3 ن ص 178.

الوالي يطلبون منه القصاص، فأمر الوالي صاحب الشرطة بالبحث عــن القاتل،فأخــذت الشرطة في البحث عنه حتى وجدته، ومداهمة المنازل التي تــأوي رجـــال المعارضـــة والخارجين على السلطة[1].

ومن الحوادث التي تبرز مهام الشرطة في حفظ الأمن خلال فترة ولاية المغيرة بن شعبة على الكوفة و وصراعه مع الخوارج، فبلغه أنهم مجتمعون فـــي بيـــوت معلومـــة يتشاورون للإعداد لإثارة الاضطرابات، فأصدر المغيرة أوامره إلى صـــاحب الـــشرطة بمحاصرة تلك البيوت،فتمت مداهمتها وإلقاء القبض عليهم وأودعوا السجن[2].

لقد اهتم خلفاء بني أمية بالشرطة، وكان يوكلون أمرها أحيانـــا للقـــضاة، وأحيانـــا يسندونها لرجال مختصين بها، وأحيانا يجمعونها أو يقوم بها الخلفاء أنفسهم، ومنذ خمـــسة وأربعين للهجرة، نجد أن الأمراء أو الولاة هم الذين يعينون صاحب الـــشرطة فقـــد روى الطبري أن معاوية" ولى الحارث على البصرة عبد الله بن عمر بن غيلان فولى عبـــد الله بن عمر شرطته عبد الله بن حصن"[3].

ويضاف إلى المهام الموكلة للشرطة محاربة ما قد يظهر من مفاســـد وانحرافـــات أخلاقية في المجتمع، من فجور وشرب للخمر وغير ذلك، والقيـــام بحراســـة الأســـواق وحماية المحلات التجارية من أي تعد، وضبط أمنها ونظافتها، كما كان أصحاب الشرطة يلازمون السجون، ويدققون في أحوال المساجين، والقيام بتفتيش ما يـــدخل إلـــيهم مـــن أطعمة، كما كانت تقوم الشرطة بدوريات لمراقبتها وحفظ النظام بها، بحيث بلغ بـــصاحب الشرطة الأمر إلى سجن كل من عجز عن سداد ديونه، وسجن كل من يلعب الشطرنج في ذلك الوقت[4].

وقد عني الأمويون بالشرطة من حيث اختيار الرجال الأكفاء لها، وكذا من حيـــث العدد، وكان لها وجود في العاصمة والحواضر وفي مختلف الأمصار، فكان كلمـــا ولـــي

1- الطبري، المصدر السابق ، ج 3، ص 242.

2- نفس المصدر، ج 3، ص178.

3-نفس المصدر، ج 3، ص 246.

4- ابن قتيبة الدينوري، عيون الأخبار، ج 1، ص16.

واليا على إقليم إلا وقام هو بدوره بتعيين أصحاب شرطته فقد ورد في تاريخ الطبري أنه حينما ولي زيادا "جعل الشرطة أربعة آلاف عليهم عبد الله بن حصن والجعد بـــن قـــيس النميري وكان جميعا على شرطه".[1]

إن ارتفاع عدد الشرط إلى عدد أربعة ألاف في البصرة يدل على مدى الاهتمـــام بحفظ الأمن من قبل بني أمية، ومن جهة أخرى يدل على الأخطار التـــي كانـــت تحـــدق بملكهم لكثرة الاضطرابات الداخلية، فكانوا يتصدون لها بكل قوة، وذلك شيء طبيعـــي إذا علمنا أن رقعة الدولة الإسلامية شهدت اتسعا كبيرا مترامي الأطـــراف بعـــد الفتوحـــات الإسلامية التي قاموا بها في المشرق والمغرب.

ولإعطاء الشرطة مكانة مرموقة ،عمل أمراء بني أمية على اختيار الرجال الأكفاء لها ممن اشتهروا بالحزم والنزاهة والحنكة وحسن التدبير[2]، ومن الأمثلة على ذلك عنـــدما تولى الحجاج بن يوسف الثقفي أمر العراق بحث عمن يوليه ولاية الشرطة فقال: " دلوني على رجل للشرطة، فقيل له أي الرجال تريد؟ فقال: أريد دائم العبوس، طويل الجلـــوس، سمين الأمانة، أعجف الخيانة، لا يحنق في الحق على جره، يهون عليه سبال الأشـــراف في الشفاعة، فقيل له عليك بعبد الرحمن بن عبيد التميمي، فأرسل إليه يستعمله فقال لـــه: لست أقبلها إلا أن تكفيني عيالك وولدك وحاشيتك، فقال: يا غلام ناد في الناس من طلـــب إليه منهم حاجة فقد برئت منه الذمة "[3].

ومن خلال هذا النص نستخلص بعض الأوصاف التي كان يجب توفرها فيمن يولى ولاية الشرطة، لأنها ليست كأية وظيفة فهي تقتضي الحزم والقوة والأمانـــة بعيـــدا عـــن التلفيق والكذب والحنق والتعامل مع المتهمين حسب مكانتهم الاجتماعية أو الاقتـــصادية، فيضيع الحق وينكسر عمود العدل فتنهار الدولة لأن أساس الملك العدل.

1 –الطبري،المصدر السابق ، ج 3، ص 199.

2– الحميداني، المرجع السابق، ص 118.

3– ابن قتيبة ، المصدر السابق،عيون الأخبار، ج 1 ص 70.

فلقد بلغ اهتمام بني أمية بالشرطة فكلما أريد تولية عامل جديد إلا قدمت له نصائح تتعلق بالحكم وقواعده وما يتعلق باختيار الرجال للوظائف السلطانية وبخاصة الــشرطة، فقد أوصى عمر بن هبيرة مسلم بن سعيد حينما ولاه خرسان قائلا له: " أوصيك بثلاثــة: حاجبك فإنه وجهك الذي تلقى به الناس، إن أحسن فأنت المحسن وإن أساء فأنت المسيء، وصاحب شرطتك فإنه سوطك وسيفك حيث وضعتهما فقدر ضعتهما وعمال القدر "[1].

ويفصح عمر بن هبيرة عن أسس اختيار الأعوان ومنهم صاحب الــشرطة قــائلا "ليكن حاجبك من صالح مواليك، فإنه لسانك والمعبر عنك، وحث صاحب شرطتك علــى الأمانة، وعليك بعمال العذر قال: ما عمال العذر؟ قال: من أهل كــل بلــد أن يختــاروا لأنفسهم، فإذا اختاروا رجلا فوله، فإن كان خيرا كان لك، وإن كان شرا كان لهم دونــك وكنت معذورا "[2]، ولقد كان ذلك أيام خلافة هشام بن عبد الملك سنة 106هــ/ 724م.

وكان من عادة خلفاء بني أمية مراسلة ولاتهم على الأقاليم يوجهونهم فــي أمــور سياسة تلك الأقاليم ومن بينها الأمور الأمنية التي تشكل الهاجس الأكبر خوفا من الثورات والقلاقل فكان همهم اختيار الرجال الأكفاء القادرون على فرض النظام العام، واســتتباب الأمن.

وما يدل على ذلكما جاء في الوثيقة التي وردت في كتاب صبح الأعــشى وهــي مراسلة كان يبعثها الخليفة مروان بن محمد للولاة يحثهم على ضرورة الاهتمام بــصاحب الشرطة قائلا: " وليكن صاحب شرطتك المتولي لإنهاء المشاكل فتأمره بأمرك وتتفق على رأيك من غير أن يظهر ذلك للعامة، ولا يعاقب أحدا منكلا به ولا يخلي سبيل أحد حتــى يرفع إليك أمره وينهي إليك قضيته على جهة الصدق ومنحى الحق ويتيقن الخبــر فــإن رأيت عليه سبيلا لمحبس أو مجاز لعقوبة أمرائه يتولى ذلك من غير إدخالــه عليــك ولا مشافهة لك منه فكان المتولي لذلك ولم يجر على يديك مكروه."[3]

1- ابن عبد ربه : أحمد بن محمد الأندلسي، العقد الفريد،تحقيق مفيد محمد قميحــة، دار الكتــب العلميــة، بيــروت، لبنان،1404هــ/1983م، ط1،ج 1، ص22.

2- الطبري، المصدر السابق، ج 4، ص117.

3- القلقشندي، المصدر السابق، ج 10،ص 195.

والوثيقة تعتبر بمثابة قانون كان يضبط سلطات صاحب الشرطة والمهام التي يقوم بها، كحل المشاكل المتعلقة بالنظام العام، والقيام بعقوبة من يستحق العقوبة، وعدم السماح بإخلاء سبيل المحكوم عليه إلا بعلم الخليفة، وهذا كله يصب في إبـــراز حـــدود وظيفـــة صاحب الشرطة وضبط العلاقة بينه وبين من يوليه.

ومن الأخلاق التي يجب أن تتوفر في من يتولى الشرطة ما ذكره الخليفة مـــروان ابن محمد في وصيته لإبنه حيث قال: " ولشرطتك وأمر عسكرك أوثق قـــوادك عنـــدك، وأظهرهم نصيحة لك، وأنفذهم بصيرة في طاعتك، وأقواهم شكيمة في أمرك، وامـــضاهم صريمة وأصدقهم عفافا، وأجزأهم غناء، وأكفاهم أمانة، وأصحهم ضميرا وأرضاهم فـــي العامة دينا واحمدهم عند الجماعة خلقا، وأعطفهم على كافتهم رأفة، وأحسنهم لهم نظـــرا، وأشدهم في دين الله وحقه صلابة، ثم فوض إليه مقويا له، وابسط من أمله مظهـــرا عنـــه الرضا، حامدا منه الابتلاء، وليكن عالما بمراكز الجنود بصيرا بتقدم المنازل، مجربـــا ذو رأي وتجربة وحزم في المكيدة، له نباهة في الذكر، وصيت في الولاية معـــروف البيـــت مشهور الحسب"[1].

ولقد كان زياد بن أبيه يشترط في من يوليه ولاية الشرطة أن يكون حليمـــا مهيبـــا دائم الصمت طويل الفكر، بعيد الغور، وأن يكون غليظا على أهل الريب في تـــصاريف الحيل، شديد اليقظة، وأن يكون حفيظا ظاهر النزاهة، عارفا بمنازل العقوبة غير عجـــول وينبغي أن يكون نظره شزرا، قليل التبسم، غير ملتفت للشفاعات، وأن يـــأمر أصـــحابه بملازمة المحابيس وتفتيش الأطعمة وما يدخل السجون.[2]

أما عن كيفية اختيار أعوان الشرطة، فقد تبث في بعض الوصايا أن يطلب من أهل البلد اختيار رجلا يتولى الشرطة، فقد وجه عمر بن هبيرة مسلم بـــن ســـعيد حينمـــا ولاه خرسان قائلا له: "وحث صاحب شرطتك على الأمانة، وعليك بعمال العذر، قال ما عمال

1- القلقشندي، المصدر السابق ، ج 10، ص 222.

2- ابن أبي الربيع، سلوك المالك في تدبير الممالك، تحقيق ناجي التكريتي، دار الأندلس للطباعة والنـــشر والتوزيـــع ، بغداد 1980/1981، ص200.

العذر قال: مر أهل كل بلد أن يختاروا لأنفسهم، فإذا اختاروا رجلا فوليه، فإن كان خيــرا كان لك وإن كان شرا كان لهم دونك وكنت معذورا"[1].

ولم يكن الأمراء والولاة في العصر الأموي يلتزمون بالشروط والصفات التي يجب أن يتحلى بها صاحب الشرطة فكان بعضهم يوليها من يحقق أغراضه، فقد كــان علــى شرطة ابن معاوية قيس بن عيلان العنسي النوفلي، وكان شيخا كبيرا دهريا لا يؤمن بالله، وكان إذا عس لم يبق أحد إلا قتله، فأقبل يوما فنظر إليه معاوية ومعه عمارة بــن حمــزة ومطيع بن إياس فقال:

إن قــيسا وأن تــقنع شيــــبا لخبيث الهوى على شمطه[2]

وقال أجز يا عمارة فقال:

ابن سبعيــــن منظــــــرا وابن عشر يعد في ســقطه [3]

فأقبل على مطيع فقال أجز، فقال:

وله شرطة إذا جنــه اللــ ـيــل فعوذوا بالله من شرطه [4]

كما لم يراعى في اختيار أصحاب الشرطة سلامة الحواس من توفر شرط الكفاية، فقد ذكر الجاحظ قالوا: وكان عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب والي الكوفة وكان أعرج، وكان على شرطه القعقاع بن سويد المنقري وكان أعرج، وكان على كتابته سلمان بن كيسان وكان أعرج، فكان صاحب الشرطة يخرج وهو يخمع، ثم يخرج الأمير وهو يخمع، ثم يخرج الكاتب وهو يخمع، وكان الحكم بن عبد الله الشاعر أعرج، فــرآهم وخاطب نفسه فقال[5]:

1- الطبري، المصدر السابق، ج7، ص19.

2- أبو الفرج الأصفهاني ، الأغاني، تحقيق سمير جابر، دار الفكر، بيروت ، د ت، ط 2، ج 12، ص 270.

3- نفس المصدر، ج13، ص 307.

4- نفســه، ج13، ص 307.

5- الجاحظ، البرصان و العرجان والعميان والحولان، دار الجيل، بيروت، 1414هــ، ط1، ص 323.

ألق العصا ودع التخامع والتمس عمـــــلا فهذي دولة العرجان

لأميرنا وأمير شرطـــــتنا معا يا قومنا لكليهما رجـــــــلان[1]

ومهما يكن من أمرن فإن مجمل ما كان يؤمله أمراء بني أمية في صاحب الــشرطة أن يكون القوي الأمين يأتم المعنى الذي تحمله الكلمتان، فكان الخليفة يختار صاحب الشرطة في العاصمة أما الولاة في الأمصار هم بدورهم كانوا يقومون باختيار أصحاب شـــرطهم وفق الشروط التي سبق ذكرها، ونستخلص مما سبق أنه كان لكل حي فرقة من الــشرطة مسؤولية عن حفظ النظام وإقرار الأمن فيه ليلا ونهارا، وكان عدد الشرط يتفاوت حـــسب الأماكن وتبعا للمستجدات الأمنية، وكانت تدفع لهم رواتب حسنة لكي يقوموا بأعمالهم بكل أمانة وإخلاص[2].

وكان يتم تعيين صاحب الشرطة في العصر الأموي بإصدار ظهيـــر يتـــضمن المـــديح والإطراء لصاحب الشرطة ثم يتطرق لتحديد مهامه، ويوصيه بأن يراقب الله تعالى فـــي أوامره ونواهيه، وأن يتقدم بحزم إلى عمله وأن يقدم للاحتراس عرف اجتهاده،[3] ويحثـــه على العدل والاستقامة، وملاحقة أهل البغي، وقطع دابر الشر، مراعيا أوامر الله ونواهيه فليتقدم إلى ذلك يجزم لا يخمد توقده وعزم لا ينفد تفقده ونفس مع الخير ذاهبة وعلى متن البر والتقوى راكبة ويقدم للاحتراس من عرف اجتهاده وعلم أرقه في البحـــث وســـهاده وحمدت أعماله وأمن تفريطه وإهماله ويضم إليهم من يحذو حذوهم ويقفوا شأوهم ممن لا يستراب بمناحيه ولا يصاب خلل في ناحية من نواحيه".[4]

كما كان يرد في تقليد ولاة الشرطة عبارات تحض على التمسك بالدين، ومراعـــاة حـــق المحتاجين مثل: " أنصف الله بك المظلوم، وأغاث بك الملهوف، وأيدك بالتثبت، وأرشدك الله بالتوفيق، وأنطقك بالصواب، وجعلك عصمة للدين، وحصنا للمـــسلمين.... زادك الله

1- الجاحظ، المصدر السابق، ص 323.

2- حسين الحاج حسن، النظم الإسلامية، دار الفكر، دمشق، 1417هـ - 1997م، ص 149.

3- المقري: أحمد بن محمد التلمساني، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيـــب،تحقيق إحـــسان عبـــاس، دار صـــادر بيروت، 1968، ج 7، ص32.

4- المقري، المصدر السابق، ج 10، ص 31.

شرفا في المنزلة، وقدرا في قلوب الأمة ، وزلفة عند الخليفـــة ... وأعانـــك علـــى أداء الحقوق..."[1]

ولقد كان يتم تعيين صاحب الشرطة في بداية الأمر من أهل العصبية، في خضم الصراع بين القبائل العربية لبلوغ المناصب العليا في الدولة، فاستغل بنو أمية هـــذا الوضـــع فـــي تدعيم ملكهم، بحيث أن معاوية رضي الله عنه عين صاحب شرطته من القبائـــل اليمنيـــة وهو قيس بن حمزة الهمذاني، وبعد عزله تم تعيين آخر وهو زمبل بن عمر السكسكي ثم عزله وعين بدله قيسا الفهري وهو من مضر،[2]الذي بقي في منصبه حتى وفـــاة معاويـــة ومع بداية العهد المرواني، تم احتكار مناصب الدولة من قبل مؤيديه من القبائـــل اليمنيـــة القاطنة بالشام، فقد تم تعيين يحي بن قيس بن حارث الغساني على رأس الشرطة[3]، وسار على نفس النهج كلمن عبد الملك بن مروان بتعيينه على الشرطة يزيد بن كبشة السكسكي وهو من القبائل اليمنية ثم عزله وعين بدله نائل الغساني ، ثم عزله وعين مكانه عبـــد الله بن يزيد الحكمي[4].

وبعد وفاة عبد الملك بن مروان، ووصول الوليد بن عبد الملك إلى الخلافة 86هـــ(705م) حدث تغيير في التعيين في المناصب، بحيث كان الوليد له صلة نـــسب مـــن جهـــة الأم بمضر، وبالتحديد قبيلة بني عبس[5]، فقام بإسناد المناصب إلى قبيلة مـــضر فكـــان مـــنهم الحجاج بن يوسف الثقفي، أما صاحب الشرطة فكان على رأسها كعب بن حامد العيسى[6]، وهو خال الوليد بن عبد الملك.

ومن خلال ما سبق يلاحظ أن منصب صاحب الشرطة كان دومـــا حكـــرا علـــى العرب، وبخاصة اليمنية و المضرية، في إطار المنافسة بينها، والتي استغلها بني أمية في

1- ابن عبد ربه، المصدر السابق، ج 4، ص295-296.

2- الطبري، المصدر السابق، ج3، ص260.

3- ابن خياط، المصدر السابق، ج1، ص395.

4- نفس المصدر،ج1، ص 395.

5- الطبري، المصدر السابق، ج6، ص419.

6- الطبري، المصدر السابق، ج 6، ص548.

توطيد ملكهم، وقد حال ذلك من وصول الموالي إلى المناصب العليا ومنها الشرطة، ولعل الاستثناء الوحيد الذي تشير إليه المصادر ما قام به والي مصر سـنة 101هـ (719م) حسب ما رواه الكندي بتعيين شعيب بن حميد البلوي[1]،لكنه عزل بعد بضعة أيام بالرغم من السمعة الطيبة التي كان يتمتع بها.[2]

ثم صار فيما بعد يعين ممن يوثق بهم من الموالي المخلصين للحكام والولاة.ولم يقتصر تواجد الشرطة في العواصم والحواضر فحسب وإنما كانت منتشرة في الأمصار والأقاليم، فكما كان للخلفاء أصحاب حرس وأصحاب شرطة لا يفارقونهم ويقفون طوع أمرهم فقد كان للولاة مثل ذلك، وملازمة صاحب الشرطة للخلفاء والولاة كان منذ عهد علي بن أبي طالب فقد كان زرارة على شرطه يرافقه أينما ذهب فإذا احتاج شيئا سأله عنه[3].

أما عن تأهيل الشرطة وتدريبها على عهد بني أمية، كان ذلك أمر ضروري بغية إيجاد العناصر القوية والقادرة على القيام بالوظيفة الشرطية على أحسن وجه، وهي تقوم بمهام في غاية الخطورة مثل القبض على الجناة والمجرمين، ومطاردتهم والكشف عنهم فقد تطورت الشرطة وأصبح الشرطي مجهز يحمل السيف، وبعضهم مسلحون بالرماح والنبال والسياط والعصي، وكافة الأسلحة المستخدمة في ذلك العصر[4].

1- شعيب بن حميد البلوي بن أبي الريزاء، أبو الريداء البلوين صحابي، كان على شرطة مصر وعاش بعد المائة، وكان إسمه ياسرا، .نظر، ابن تغري بردي.، المصدر السابق، ج 1 ص96.

2- الكندي: أبو عمر محمد بن يوسف بن يعقوب ، الولاة والقضاة،تحقيق محمد حسن محمد حسن إسماعيا، أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان،ط 1، ص 54.

3- أبو عبيدة القاسم بن سلام، كتاب الأموال، تحقيق خليل محمد هراس، مكتبة الكليات الأزهرية، ط1 مصر1388هـ/1968م، ص 140.

4- البطليوسي: أبي محمد عبد الله بن محمد بن السيد، الاقتضاب في شرح أدب الكتاب، تحقيق مصطفى السقا، حامد عبد المجيد، القسم الأول، ص 159

كما كانت هناك أسلحة تقليدية لا يمكن الاستغناء عنهــا أثنــاء الــسلم أو الحــرب كالسيف والرمح والخنجر، وإظهارها في المناسبات، وبخاصة في الاحتفــالات الرســمية والأعياد، والمناسبات التي يعقدها السلطان[1]

أما عن الملابس التي كان يلبسها الشرط، تذكر المصادر أنها كانت تختلف عن تلك التي يلبسها العساكر، فكانت من القماش الفاخر والمطرز وكان أصحاب الشرطة يضعون على رؤوسهم عمائم[2]، كما كانت توضع رموز وإشارات على الأسلحة وعادة مــا يكــون صاحب الشرطة اسمه ولقبه موجود على سلاحه[3].

أما فيما يخص المرتب الذي كان يتقضاه صاحب الشرطة في العصر الأموي فــإن المصادر لم تشر إليه، لكن إذا اعتبرنا راتب صاحب الشرطة يــساوي راتــب القاضــي باعتبار أن خطة القضاء والشرطة كانت تسند أحيانا إلى شخص واحد، مع العلم أن فــإن مرتب القاضي أيام الراشدين كان يصل إلى مائة درهم في الشهر إضافة إلى مؤونته مــن الحنطة[4].

أما في العصر الأموي فإن مرتب القاضي في مصر سنة 88هـ بلغ ألف دينار في السنة، أما رواتب أفراد الشرطة فالأرجح أنها كانت مساوية لمرتبات نظرائهم من الجنود إضافة إلى ما ينالونه من الغنائم[5]، إضافة إلى الهبات التي كان يغــدقها علــيهم الخلفــاء والولاة في المناسبات، "لما قدم بشر بن مروان الكوفة أرسل إلى بشر بن غالب الأســدي يسأله أن يلي شرطته، وكان إذا ولى رجلاً شرطته أمر له بمائة ألف درهم، فقال: لــست

1- القلقشندي، المصدر السابق،صبح الأعشى،ج3، ص342.

2- جواد علي، المرجع السابق، ج 9، ص51.

3- الحميداني، المــرجع السابق، ص61.

4- المقرزي، الخطط،المصدر السابق ،ج1، ص401.

5- صالح درادكة، *الحرس والشرطة في صدر الإسلام إلى نهاية الدولة الأمويــة*، مجلــة دراســات، مجلــة علميــة متخصصة تصدر عن الجامعة الأردنية ، عمادة البحث، عمان ، شعبان 1407هـ / نيسان 1987م ، مــج 14 العــدد الرابع ، ص 92.

أضبط أمر الشرطة ولا أقوم به ولكني أشير عليك برجل؟ قال: ومن هو؟ قال: عكرمة بن ربعي فولاه شرطته وأمر له بمائة ألف درهم".[1]

وكان صاحب الشرطة يشرف على أعوان، يأتمرون بأوامره يقومون بنقل الأخبار، ويساهمون في نقل الأموال، وكان عددهم كبيرا مقسمون إلى مجموعات يعين علـــى كـــل واحدة عريف، كما كان يساعد صاحب الشرطة في عمله حراس الليل المسماة بالعسس أو الطواف بالليل، وكانت مهمتهم حراسة الدور والأسواق وأبواب المدينة مـــن اللـــصوص، وكان كل نقيب أو عريف يكتب الرقاع ويرفعها إلى الخليفة أو الوالي[2].

وبالرغم من شدة التحري والصفات التي كان على أساسها يتم اختيـــار أصـــحاب الشرط إلا انه كان منه ممن صدرت منه تجاوزات، كالتعسف والقـــسوة الزائـــدة بحجـــة استتباب الأمن فقد ذكر الطبري:" أن زياد بن أبي سفيان استعمل على شرطته عبد الله بن حصن فأمهل الناس حتى بلغ الخبر الكوفة، وعاد وصول الخبر لها، وكان يؤخر العـــشاء حتى يكون آخر من يصلي، ثم يصلي يأمر رجلا فيقرأ سورة البقرة ومثلها، يرتل القرآن، فإذا فرغ أمهل بقدر ما يرى إنسانا إلا قتله، فأخذ ليلة أعربيان فأتى به زيادا فقـــال: هـــل سمعت النداء؟ قال: لا والله، قمت بحلوبة لي وغشيني الليل فاضـــطررتها إلـــى موضـــع فأقمت لأصبح، ولا علم لي بما كان من الأمير، قال أطن كواهلي صادقا، ولكن في قتلـــك صلاح هذه الأمة، ثم أمر به فضربت عنقه"[3].

وما ورد في هذا النص إن صح، فإنه يفصح عن التجاوزات الخطيرة التـــي كـــان يقوم بها بعض الشرط بحجة استئصال شأفة كل من تسول له نفسه مخالفة أوامر الخليفـــة سواء بلغه الخبر أم لم يبلغه، وهذه السياسة القائمة على التعسف والظلم دون بينة ولد في نفوس الكثيرين الحنق وعدم الرضا عن بني أمية، فالمصادر التاريخية تتحدث كثيرا عـــن الحجاج بن يوسف الثقفي وأسلوبه الدموي الذي انتهجه بحجة حماية الخلافة.

1- البلاذري: أحمد بن يحي بن جابر، جمل من أنساب الأشراف، تحقيق سهيل زكار و رياض زركلـــي، دار الفكـــر، بيروت، لبنان، 1417هـــ / 1996م، ط1، ج2 ص 331.

2- الرحموني ، المرجع السابق، ص71.

3- الطبري، المصدر السابق، ج 3، ص 198.

ومن تجاوزات الشرطة في العصر الأموي :ما رواه الشعبي عن صاحب شــرطة الحجاج عبد الرحمن بن عبيد التميمي حيث قال: " والله ما رأيت صاحب شرطة قط مثله، كان لا يحبس إلا في دين، وكان إذا أتي بالرجل قد نقب على قوم،وضع منقبته في بطنـــه حتى تخرج من طهره، وإذا أتي بنباش، حفر له قبرا فدفنه فيه، وإذا أتى برجل قتل بحديدة أو أشهر سلاحا قطعت يدهن وإذا أتي برجل قد أحرق على قوم منزلهم أحرقه، وإذا أتـــي برجل يشك فيه وقد قيل انه لص لم يكن منه شيء- ضربه ثلاثمائة سوط، وربما مكــث أربعين ليلة لا يؤتى بأحد، فضم إليه الحجاج شرطة البصرة مع شرطة الكوفة "[1].

والنص يتضمن جملة من التدابير تجاه المخالفين بفرض عقوبات قاســية كالنقــب والدفن حيا وقطع اليد والحرق ، والجلد حتى لمن شك فيه ، وهذا كله لبعث الرعب فـــي نفوس المجرمين، وهذا ما يقلل من الإجرام بشكل عام،لكن من جهة أخرى يمثل تجاوزات في حق المتهمين، لأن المتهم بريء حتى تثبت إدانته.

وهذا كان غالبا على الشرطة في عصر الأمويين، لكن هناك من الشرط من كانت لهم مواقف تجاه ولاتهم وقوفا مع الحق، وصدا للظلم، فقد ذكر أن عبيد الله بن زياد والي العراق أمر صاحب شرطته بتنفيذ القتل في أحد الأشخاص، ولكن صاحب الشرطة رفض الأمر فقام الوالي بعزله [2].

ومن أساليب التعذيب التي كانت تمارسها الشرطة على المتهمين منها الضرب على الأيدي والأرجل، والتشهير به بحيث يوضع المتهم على حمار ويطاف به بين العامة فـــي الأسواق ليشهدوا الإهانة التي لحقت به[3]، وكان صاحب الاستخراج والعذاب يضع حزمـــة من القصب حول الشخص المتهم، أو الذي يراد تعذيبه، وتلقى عليه ليصاب بالجروح التي تطلى بالخل والملح ليزداد الألم[4].

1- ابن قتيبة، عيون الأخبار، المصدر السابق، ج1، ص16.

2- البلاذري، المصدر السابق، ج4، ص89.

3- ابن عبد ربه، المصدر السابق، ج 5، ص311.

4-ابن قتيبة، المصدر السابق، ج1، ص337.

ومن مظاهر التعذيب التي كانت تمارسها الشرطة على المتهمين قصد انتزاع الاعترافات منهم، بحيث يذكر أن الحجاج أمر صاحب العذاب بتعذيب الزاهد حطيط الزيات فاستعمل كل وسائل التعذيب قصد انتزاع اعترافه حتى كسر قدمه، مما دفع بصاحب العذاب أن يطلب من الحجاج إعفاءه من ذلك لأن الضحية أفسد عليه المساجين لصبره وجلده[1].

والملاحظ لمتتبع أخبار الشرطة في المصادر على عهد بني أمية أنها شهدت تطورا كبيرا من حيث التنظيم والعدد، إلى أن أصبحت مؤسسة رسمية بصورة لم تعرف من قبل فقد أوكلت لها مسؤولية حفظ الأمن الشخصي للخليفة الأموي عند جلوسه للنظر في المظالم ولولاة الخلافة في الأمصار، وإلى جانب ذلك أصبحت الشرطة المدافع الأول عن النظام الأموي وحمايته من اعتداءات ومؤامرات الفرق المناوئة له كالشيعة والخوارج، وغيرها ممن كانت تعمل على إسقاط النظام الأموي.

فقد أسند زياد بن أبيه مسؤولية تنفيذ أوامره ونشر الأمن في البصرة إلى الشرطة كما عهد إليهم مسؤولية صد الحركات المعارضة ممن كانوا يعرضون أمن البصرة للخطر، وبذل الجهود للسيطرة على الأمور، وإعادة الهدوء إلى البلاد[2].

أما عن وسائل الاتصال والمواصلات التي كان تستخدمها الشرطة في العصر الأموي، فهي متنوعة ومتعددة والتي كانت متاحة في ذلك العصر مثل الخيول والإبل برا والسفن في البحر، أو قد يمشون راجلين داخل المدن،فأثناء ولاية زياد بن أبيه على البصرة أمر صاحب شرطته والشرطة أن يذهبوا للبحث عن أحد القتلة خارج المدينة، وكان الشرطة ممتطين صهوات حيادهم حين القيام بعمليات البحث، ويختلف الوضع حين تعمل الشرطة داخل البلد إذ يمشون راجلين.

ومن مظاهر استخدام وسائل المواصلات، يروى "لما بلغ ابن زياد مسير الحسين من مكة، بعث الحصين بن تميم التميمي صاحب شرطته، فنزل القادسية، ثم نظم الخيل ما

1-ابن ثغري بردي، المصدر السابق، ج 1، ص 208.
2- المقرزي،الخطط، المصدر السابق، ج1، ص462.

بينه وبين خفان، وما بينه وبين القطقطانة إلى جبل لعلع، ولقي هنالك قــيس بــن مــسهر الأسدي بكتاب الحسين من الحاجر إلى أهل الكوفة يعرفهم بقدومه"[1].

وكان بعض الشرط يستخدمون مراكب أخرى كالبغال، بحيث يروى عن صـــاحب شرطة الحجاج أنه كان يسير مع شرطته في موكب خاص، وكان يستخدم بغلة في تنقلاته بدلا من الخيل، ولم يعجب ذلك الحجاج فكان يود لو أنه استخدم خيلا بدل البغلة، وكـــان ذلك سببا لتعرض الشعراء له بالنقد، كما كان بعض أصحاب الشرطة يستخدمون الجمـــال كوسيلة للتنقل، فقد كان صاحب شرطة المدينة في عهد معاوية بن أبي ســفيان يــستخدم الجمل.

هما يكن من أمر فإن وسائل المواصلات المتاحة في ذلك العصر من جياد وبغـــال وحمير كانت تستخدم في التنقلات وبخاصة لخارج المدينـــة والمحتمـــل أن الـــشرطة أو القضاة وأصحاب السلطان بشكل عام وفي الغالب كانوا يستخدمون الخيول في تـــنقلاتهم لملاحقة المعارضين وتتبع المجرمين واللصوص والثائرين.

كما ورد في بعض المصادر إشارة إلى نوع من الشرطة، يطلق عليها المراصـــدة كان يبعثهم صاحب الشرطة على أفواه السكك لتتبع أخبار الملاحقين، ويبدوا أنه لم تكـــن لهم علامات، ولم يكونوا معروفين بين العام ةقد يشبه ذلك ما يعرف بالشرطة السرية فقد طالب زياد بن أبيه من صاحب شرطته الحصين مطالبا إياه العمل على إلقاء القبض على ابن عقيل السفيه قائلا له: " يا حصين ابن تميم، ثكلتك أمك إن صاح باب سكةٍ من ســـكك الكوفة، أو خرج هذا الرجل ولم تأتني به؛ وقد سلطتك على دور أهـــل الكوفـــة فابعـــث مراصدةً على أفواه السكك، وأصبح غداً واستبـــر الدور وجس خلالها حتى تأتيني بهـــذا الرجل "[2].

1- العصامي: عبد الملك بن حسين بن عبد الملك الشافعي المكي، سمط النجوم العوالي في أنبـــاء الأوائـــل والتـــوالي تحقيق، عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان،1419هـــ/ 1998م، ط1ج2، ص77.

2- الطبري، المصدر السابق، ج 3، ص289.

ويبدوا من خلال النص السابق أن الشرطة أيام الأمويين بلغت تطورا عظيما بحيث كانت مزودة بفرق مختصة في المراقبة والمتابعة والكشف، فقد قال الوليد بن عتبة، وقــد كان عامل يزيد بن معاوية على الحجاز: "وجعلت على مكة وطرقها وشــعابها رجــالا لا يدعون أحدا يدخلها حتى يكتبوا إلي باسمه واسم أبيه ومن أي بلاد الله هو وما جاء به وما يريد"،[1] وقد يكون هؤلاء هم(المراصدة) والمختصين في التحري والكشف عن المندســين بين المسافرين.

ونظرا للتطور الذي عرفته الشرطة في عصر الأمويين، أدى ذلــك إلــى ظهــور تخصصات لها صلة بالشرطة ، والمتمثلة في نظام البطاقات الشخصية الذي طبــق فــي مصر، فقد ألزم الناس بحمل بطاقات تتضمن أسماءهم وموطنهم الأصلي وبعض البيانات الأخرى أينما ارتحلوا أو حلوا، وكان لا يسمح لمن لا يحمل بطاقة بركــوب ســفينة، أو الانتقال من بلدة إلى أخرى، وكانت هذه البطاقة تسمى الــسجل، وكــان اســتبدالها لمــن ضاعت منه أو أصيبت بتلف تسلم له من جديد مقابل خمسة دنانير[2].

كما وردت إشارات في المصادر تفصح عن وجود ما يعرف بالشرطة الحربية وقد يطلق عليها المقاتلة، فقد كانت الشرطة تشارك الجيش في القتال، وكانت تقف على قــدم المساواة مع القوى الحربية،ففي حرب المختار الثقفي لمصعب بن الزبير جعل أبا كامــل الشاكري صاحب شرطته على مقدمة الجيش[3]، ويستدل من كثير من الروايات أن الفتــرة الأموية عرفت الشرطة الحربية، بالإضافة إلى اشتراكها في الحروب إلى جانب الجــيش ففي عهد زياد بن أبيه كان للكوفة وحدها شرطة حربيــة مقــدارها (4000) أربعــة ألاف رجل، وقد ساهم هؤلاء في إشاعة النظام والأمن حتى أن أحد لم يجرؤ علــى التقــاط أي

1- الطبري، المصدر السابق ، ج3، ص 349.

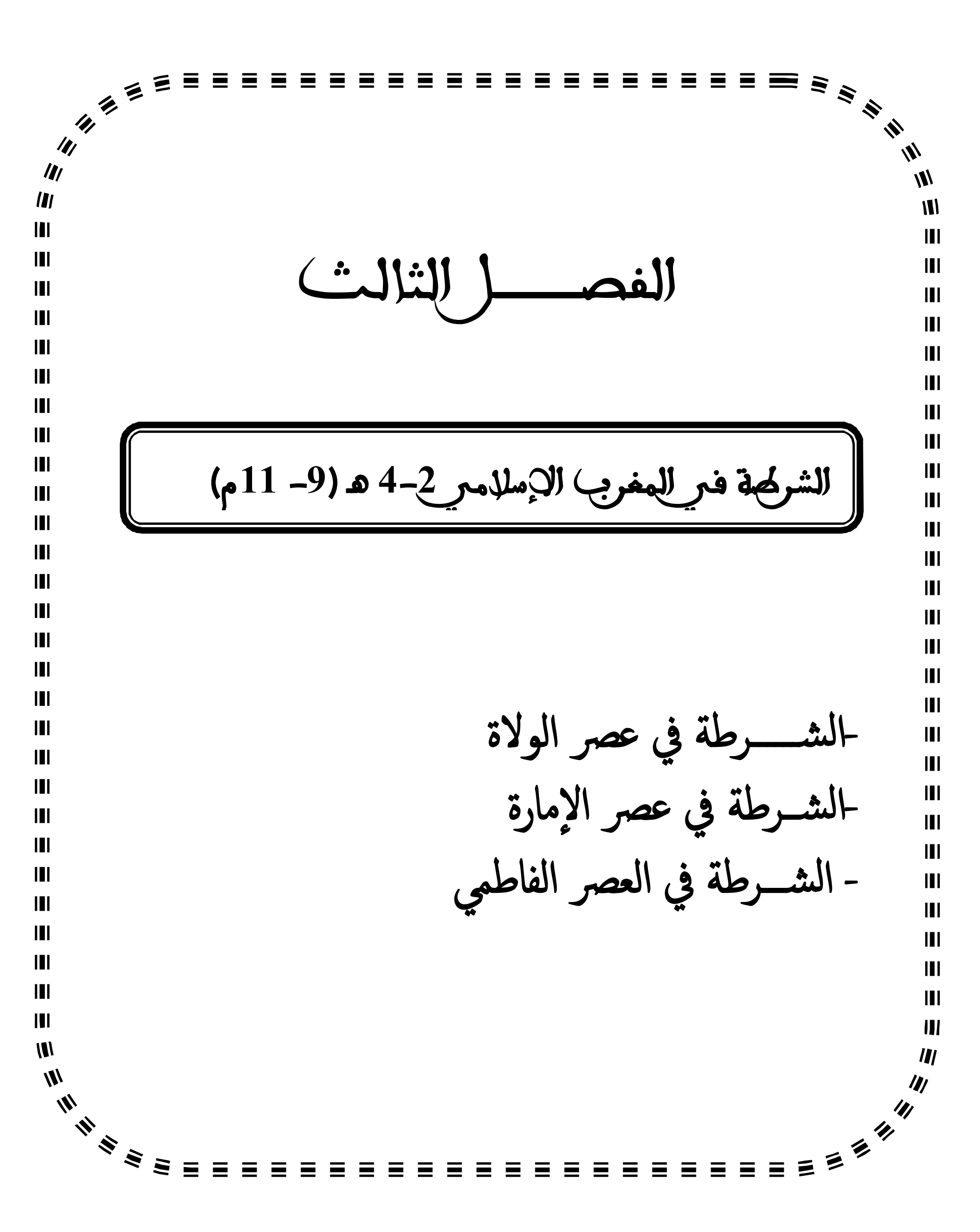
22- صالح درادكة، المرجع السابق، ص90 . ـ نمر بن محمد الحميداني، المرجع السابق، ص125.- الرحمــوني ، المرجع السابق، ص78.

3- ابن الأثير، الكامل، المصدر السابق، ج8، ص268.

شيئ متروك على الطريق حتى يعود صاحبه ليسترده، وأعلن زياد نفسه مسؤولا عن أي شيء يفقده المواطن عن طريق السرقة[1].

إن المتتبع لتاريخ الشرطة في فترة صدر الإسلام حتى نهايـــة الخلافـــة الأمويـــة، يتضح أن الشرطة شهدت تطورا كبيرا، بحيث شملت مهامهم وواجباتهم مختلف أنـــشطة الدولة وبذلك يمكن القول أن الشرطة وبخاصة في العصر الأموي كان تقوم علـــى نظـــام يمس جميع ما يتعلق بها من حيث الشروط، والواجبات والصلاحيات والتأهيـــل واللبـــاس والسلاح ومراتبها وأنواعها، ولاشك أن الظروف السياسية والاجتماعيـــة، كانـــت أحـــد العوامل التي دفعت الأمويين للاهتمام بخطة الشرطة، فأصبحت لها مكانة مرموقة ومرتبة عالية حتى أصبح صاحب الشرطة ينوب عن الخليفة أو العامل و قدمت الشرطة خـــدمات جليلة للأمويين في مجال الأمن واستتباب النظام وفرض هيبة الدولة.

1- الطبري، المصدر السابق، ج3، ص168.



الفصـــــل الثالث

الشرطة في المغرب الإسلامي 2-4 هـ (9- 11م)

-الشــــرطة في عصر الولاة
-الشــرطة في عصر الإمارة
- الشــرطة في العصر الفاطمي

1-الشرطة في عصر الولاة: 50 هـــ - 184 هـــ (670- 799م)

امتد عصر الولاة ببلاد المغرب الإسلامي من تأسيس القيروان سنة 50 هــ(670م) إلى عصر الإمارة إلى غاية سنة 184هــ، (799م) تاريخ استقلال إفريقية عن الدولة العباسية وقيام دولة الأغالبة على يد إبراهيم بن الأغلب،، الذي استطاع تحقيق الانفصال عن الدولة العباسية، وما هو معلوم أن جهود الولاة خلال هذه الفترة كانت موجهة إلى استتباب الأمن في المنطقة ، ومواجهة الأعداء وإخماد الثورات .

إن الأوضاع السياسية التي عرفتها مرحلة عصر الولاة في بلاد المغرب الإسلامي شغلت الولاة عن الاهتمام بالجانب التنظيمي الداخلي للبلاد، مما جعل المؤسسات الإدارية متداخلة ومعالمها ليست واضحة، لكن رغم أن المصادر لم تتحدث عن خطة الشرطة في هذا العصر، لكن هذا لا يمنع من وجودها ، وبخاصة أن الولاة كان يتم تعينهم إما من مصر أو دمشق أو بغداد، ونظام الشرطة كانت موجودا بهذه الأقطار، فمن غير المعقول أن ننفي وجودها، وهي خطة ضرورية لحفظ الأمن الداخلي العام للمدن والقرى داخل الدولة الإسلامية، ونعلم أن العلاقة كانت وطيدة بين إفريقية والدولة الأموية في بداية الأمر، ثم الدولة العباسية في عصرها الأول.

وانتقال بعض الولاة سواء من مصر أو الشام بعد تعينهم على رأس ولاية إفريقية مثل يزيد بن حاتم الذي ولي على مصر من 144هــ(743م) إلى 152هــ (770م)،ثم صار واليا على إفريقية من سنة 153هــ (770م) إلى 173هــ (787م) ، فلا يعقل أن يكون ولاة نقلوا من مصر إلى إفريقية، وكانت خطة الشرطة عندهم لها مكانة، فالمؤكد أن الولاة كانوا حينما كان يتم تحويلهم كانوا ينقلون معهم التنظيمات الإدارية والعسكرية والدينية، وبخاصة الشرطة في ظل الفتن والثورات الداخلية.

وما يدل على وجود خطة الشرطة في عصر الولاة وجود إشارات على قلتها وردت في بعض المصادر مثل المالكي في رياض النـــفوس، وابن ناجي والدباغ وبن عذارى المراكشي، فقد ذكر ابن عذارى بأن صاحب شرطة يزيد بن حاتم والي مصر وإفريقية،

هو نصر بن حبيب المهلبي[1]، وصار فيما بعد واليا على إفريقية وعرف عنه أنه كان محمد السيرة عالي الهمة طيب الذكر[2] عادلا، كما ورد ذكر لصاحب شرطة عبد الله بن الجارود[3]وورد كذلك ذكر طرحون صاحب شرطة تمام بن تميم التميمي الذي ولي بإفريقية إثر الثورة على محمد بن مقاتل العكي سنة 183هـ (798م)[4].

هذه الإشارات للشرطة تدل على وجودها، ويعتقد بأنها كانت تقوم بمهمة حفظ الأمن والتدخل للقضاء على الفتن والقلاقل، ومتابعة وملاحقة المجرمين، كما كانت تقوم بتنفيذ أوامر الوالي، وتبليغه بما يجري ويحدث داخل المدينة، وكل ذلك للمحافظة على الأمن العام وإرساء أركان الدولة، مع العلم أن أبواب القيروان كانت تغلق بعد غروب الشمس،[5] وهذا إن دل على شيء إنما يدل على وجود حرس وأعوان مكلفين بهذه المهمة، وقد يكونون من أعوان الشرطة، لأن هذا العمل من غلق للأبواب وحراسة الدروب يدخل ضمن مهامها.

2- الشرطة في المغرب الإسلامي ق 2 – 4 هـ / 8- 10 م:

مع منتصف القرن الثاني الهجري بدأت الحركات الاستقلالية في بلاد المغرب عن الخلافة العباسية، وكان في طليعة هذه الحركات الرستميون، الذين أسسوا دولتهم على أساس مذهبي القائم على اعتقادات الخوارج الإباضية، بزعامة عبد الرحمن بن رستم وكان ذلك سنة 160 هـ /786 م، كان ذلك إيذانا لظهور حركات استقلالية مماثلة، تمتثل في الأدارسة الهاشميون الذين استطاعوا تأسيس دولتهم سنة 172 هـ (789 م)[6]، وهذا الوضع الجديد في بلاد المغرب بتغير موازين القوى في المنطقة، أجبر الخليفة العباسي

1- ابن عذارى المراكشي، البيان المغرب، في أخبار الأندلس والمغرب، تحقيق ج. س . كولان ليفي بروفنسال، بيروت، ج 1، ص 104،

2- نفس المصدر ج1، ص 104

3- نفس المصدر، ج1، ص108

4- نفس المصدر، ج1، ص 112.

5- أبو العرب:محمد بن أحمد بن تميم التميمي، كتاب طبقات علماء تونس، دار الكتاب اللبناني، بيروت، لبنان، د ت، ص 252.

6-ابن عذارى المراكشي، المصدر السابق، ج 1، ص 82، 83.

الرشيد من إعطاء أسرة الأغالبة في إقامة دولة تحمل اسمهم يتوارثون الحكم فيها وكان ذلك ابتداء من 184 هـ(791 م)[1]، وقبل هذا كان الأمويين قد انفردوا بالأندلس بعدما استطاع عبد الرحمن بن معاوية من تأسيس إمارة أموية بعيدة عن نفوذ العباسيين وكان ذلك سنة 138 هـ(756م).

وإذا كانت النتائج التي أسفرت عن الحركات المذهبية ميلاد كيانات سياسية في بلاد المغرب والأندلس، وتعدد هذه القوى الجديدة باختلاف اتجاهاتها وأفكارها أسهم في تحقيق توازن واستقرار إلى حد ما،كما دفع هذه القوى إلى التنافس الحضاري فيما بينها من أجل ضمان استمرارها، وإظهار قوتها، ولتحقيق ذلك كان عليها أن تضع أسس دولة قوية عسكريا وتنظيميا، ذلك لن يتأتى إلى بتحقيق الاستقرار الداخلي، الذي يحتاج إلى تشريعات وسلطات وتنظيمات من بينها الحجابة والوزارة والقضاء والحسبة والشرطة، وهذه الأخيرة، كان حتميا أن تظهر في بلاد المغرب في هذه المرحلة نتيجة الفتن الداخلية، ولا شك أنها كانت تمثل القوة الأساسية التي يعتمد عليها الأمراء لفرض سلطتهم، وبسط الأمن والطمأنينة في نفوس السكان.

2-1 الشرطة في عصر الرستميين 160- 296 هـ (776- 908م):

أخذت الدولة الرستمية منذ تأسيسها بالأساليب المعروفة لإدارة الدول، وإن غلب عليه البساطة في بداية التأسيس، وذلك تناسبا مع طبيعة القبائل التي كانت سند الرستميين، والتي كان يغلب عليها الطابع البدوي، فقد سن عبد الرحمن بن رستم نظاما بسيطا قائما على منصب الإمامة، والقضاء، والجباية والصدقات والحسبة والشرطة، وسار على طريق المشارقة في كافة النظم الإدارية.

1- ابن الأثير، المصـــدر السابق، ج 6، ص156، 157.

وفضلا عما سبق ذكره فإن الرستميين اتخذوا الوزراء والكتاب والحجاب والحراس ونظام السجلات والخاتم ، وكلها نظم ورسوم اتضح أنها من التأثيرات الفارسية في مجال الإدارة والحكم[1].

ومن أهم الخطط التي تم إرسائها في الدولة الرستمية خطة صاحب الشرطة، وكان ذلك ناجم عن ما عرفه وعاينه عبد الرحمن بن رستم في المشرق فعمل على تطبيقه في إمارته، وإرساء دعائمه لحفظ النظام العام من جهة، ورغبة في تحقيق الاستقرار الداخلي ضمانا لاستمرار دولته الفتية، والشرطة عموما جهاز ينم عن التطور، ومظهرا من مظاهر التحول من البداوة إلى الحضارة، والقدرة على التسيير الشأن العام بالسلطان.

وبالفعل فإن الإمارة الرستمية شهدت تطورا سريعا في مجال إرساء السلطان وضبط النظم وإقامة الشرط، فابن الصغير المالكي يصور هذا التطور من خلال شهادة الوفد الأول من أهل البصرة في بداية عهد الدولة، وشهادة الوفد الثاني، الذي عبر عن اندهاشه من التطور الذي عرفته مدينة تاهرت فيظرف وجيز[2]،بحيث يقول: " والبلد زائدة عمارتها في ذلك كله، والسيرة واحدة، وقضاته مختارة، وبيوت أمواله ممتلأة، وأصحاب شرطته، والطائفون به قائمون بما يجب "[3].

إن النص الذي أورده ابن الصغير نستخلص منه بأن الشرطة كجهاز ونظام كان متواجدا عند الرستميين، وهو نتيجة للتطور الذي عرفته تاهرت في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ولعبت الشرطة دورا كبيرا في تحقيق الأمن والاستقرار، فأمن

1- محمد عيسى الحريري، الدولة الرستمية بالمغرب الإسلامي حضارتها وعلاقتها الخارجيــة بــالمغرب والأنــدلس 160/296هــ دار القلم للنشر والتوزيع، الكويت، ط3، 1408، 1987، ص 230.

2- ابن الصغير ،أخبار الأئمة الرستميين، تحقيق وتعليق محمد ناصر وإبراهيم بحاز، دار الغرب الإسلامي ، بيــروت، 1406هــ/ 1986م، ، ص 32، 40

3-ابن الصغير، المصدر السابق، ص 40.

الناس على أموالهم وأنفسهم فتوافد عليها الناس من كل حدب وصوب ومن مختلف الأجناس سعيا للكسب والتجارة والصناعة[1].

ويفصح النص على استقلالية الشرطة عن القضاء من خلال الوصف السابق الذكر وهذا يدل على أن الرستميين فصلوا بين الشرطة والقضاء، وأصبحت الشرطة مؤسسة قائمة بذاتها، عكس ما كان متواجدا في المشرق،فقد ذكر بأن صاحب الشرطة عامر بن معمر هو الذي قاد القاضي أبا محرز بالقوة إلى المحكمة حينما رفض توليه القضاء سنة 191 هــ(806 م)[2].

لكن استقلالية الشرطة عن القضاء عند الرستميين لم يمنع من وجود علاقة بينهما، وما يمكن استخلاصه بان الشرطة وردت عند بن الصغير بصيغة الجمع " أصحاب شرطه" مما يدل على أن وجودها كان في كل المدن والأقاليم التابعة للدولة الرستمية، ويمكن أن نقول بأنها كانت تابعة للإمام مباشرة.

أما فيما يخص مهام الشرطة الرستمية لم تتحدث عنها المصادر، لكن يعتقد أنها نفسها هي المهام الموكلة للشرطة في كل مكان ، على رأسها حفظ النظام العام ومراقبة ومتابعة المجرمين والخارجين عن السلطة، وتنفيذ أحكام القضاء بفرض العقوبات من تعزير وسجن وقطع ، وهذا لا يمنع من أن الشرطة من خلال أعوانها كانت تشرف على حراسة أبواب المدينة ليلا، وحراسة الإمام، يذكر ابن الصغير يذكر بخصوص صاحبي الشرطة زكار وإبراهيم، انهما قطعا ما ساد البلاد من فساد، وحملا الناس بالضرب والسجن، والقيد وكسرت الخوابي، وشردت الغلمان وأخدانهم والسراق وقطاع الطرق[3].

1- وهراني قدور، _جوانب من التاريخ الاجتماعي والاقتصادي لتيهرت من خلال كتاب ابن الـصغير المـالكي_ مجلـة التراث، العدد 106 السنة 27 ربيع الأول/ 1428هــ نيسان 2007، دمشق سوريا ص ص 127، 139.

2-هوبكنز، النظم الإسلامية في المغرب في القرون الوسطى، شركة النشر والتوزيع، الـدار البيـضاء، المغـرب، ط 1999،2 ، ص187.

3- ابن الصغير المصدر السابق، ص 116.

لكن ابن الصغير مؤرخ الدولة الرستمية لم يتحدث عن من تولى خطة الشرطة، ولم يذكر انتماءهم القبلي، ويبدوا أنهم كانوا ينتمون في الغالب إلى قبيلة نفوسة [1]، وقد ورد ذكر تعيين كل من زكار وإبراهيم في منصب الشرطة في عهد الإمام أبي حاتم، فبعد دخوله المدينة استشار مشايخها في تعيين بعض كبار موظفي الدولة، فأشار البعض بتولية زكار لسببين أولهما وفاء أبيه للإمام أبي حاتم حيث سانده في القضاء على الفتنة التي عرفتها مدينة تاهرت، ولأنه رجل معروف بحكمته[2].

أما الشخص الثاني الذي تم اقتراحه لتولي خطة الشرطة يدعى إبراهيم بن مسكين معروف بصلابته وشدته في الحق،[3] وبالفعل أخذ الإمام بهذا الاقتراح وقام بتعيين كلا الرجلين في منصب صاحب الشرطة.[4]

واستطاع أبي حاتم إعادة الأمور إلى نصابها ، وتمكن من إخماد الفتنة، وما من شك أن الشرطة لعبت دورا مهما في ذلك، فاستطاع في ظرف وجيز أن يعيد الأمن والاستقرار للمدينة، فقد ذكر قبل تولية صاحبي الشرطة كانت البلاد تعيش حالة من الفوضى العارمة،"فلما ولأهما جميعا كانت البلد قد فسقت وفسدت أهلها في تلك الحروب، واتخذوا المسكر أسواقا، والغلمان أخذانا، فلما وليا هذان الرجلان الشرطة قطعا ذلك في أسرع من طرف العين.[5]

فقد استعملت الشرطة مختلف الوسائل لإعادة الأمن والاستقرار والقضاء على الجريمة، وبذلك تمكنت من فرض النظام العام ، باستخدام الضرب والسجن ومداهمة

1- جودت عبد الكريم يوسف، الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في المغرب الأوسط خلال القرنين الثالث والرابع الهجريين، ديوان المطبوعات الجامعية، د ت، ص276.

2- ابن الصغير ، المصدر السابق، ص116.

3-ابن الصغير، المصدر السابق، ص 116.

4- نفسه، ص 116.

5- نفسه، ص116.

البيوت وكسر خوابي الخمور، وتشريد الغلمان ونفيهم برؤوس الجبال وبطون الأودية، وتشريد السراق وقطاع الطرق.[1]

إن الطرق التي استعملتها الشرطة الرستمية في حفظ الأمن بالضرب على يد كلمن تسول له نفسه في الخروج عن أحكام الشريعة الإسلامية، أسهمت في إعادة الاستقرار وبعث الأمان والطمأنينة في نفوس السكان فقد قال ابن الصغير: "وأمن البريء، ...وأمن السبل، ومشى الناس بعضهم على بعض"[2].

ويبدوا نتيجة الاضطراب الذي شهدته مدينة تاهرت، دفع بالشرطة إلى التجاوز والمبالغة في التنكيل والتشريد، حتى دون محاكمة، و وتم فرض العقوبات وضرب الناس لمجرد الشبهة دون إثبات التهمة فقد ورد أنه" أخذت الناس بالتهمة وضرب السوط بالظنة".[3]

ومهما يكن من أمر فإن الشرطة في كل زمان عليها أن تبعث الخوف في نفوس المجرمين، رغم التجاوزات التي يمكن أن تقوم بها، فقد قيل قديما إذا لم تـــكن مملـــكة ذا هيبة فاعلم أنها ذاهبة، وذاك شيء طبيعي، لأن الشرطة من خصائصها الشدة والقسوة، بهدف المحافظة على الاستقرار وحفظ النظام.

وحتى تتمكن الشرطة أن تحقق الأمن في البلاد فلا بد لها من عناصر بشرية يتميزون بالقوة والشدة، حتى يتمكنوا من ملاحقة والقبض على المجرمين ، وقوة الشرطة بعدد أفرادها وقد تبث أنه كان لصاحب الشرطة بتاهرت أعوانا يساعدونه في أداء وظيفته، فإن أبا اليقضان قال لبشير حين طلب من إحضار عبد العزيز بن الأوز إليه : "خذ معك أعوانا أكفاء وجيء بعبد العزيز شر مجيء".[4]

1- ابن الصغير، المصدر السابق ,ص117.

2- نفســه ، ص117.

3- نفــسه، ص 117.

4-نفسه ، ص 117.

والمصادر التاريخية لا تقدم معلومات بخصوص راتب صاحب الشرطة وأعوانه إلا أنه في عهد الإمام عبد الرحمن كان يقطع له هذا ما يكفيه في سنته أي أنه كان يتقاضى أجرا سنويا دفعة واحدة، وقد يكون ذلك متعلقا بجمع الجزية والخراج في نهاية كل سنة باعتبار هذه الموارد المالية المصدر الوحيد لبيت المال في ذلك الوقت، ولم تتوفر المعلومات الكافية لإثبات أو نفي ذلك، وإن كان من المرجح أن الشرطة في تاهرت لم تكن تختلف في ذلك عن غيرها في الحواضر الإسلامية[1].

إن السياسة الأمنية التي انتهجتها الدولة الرستمية دفع بالبعض من تقديم شكاوى إلى الإمام، وكان ذلك بشكل جماعي، فنجد في عصر الإمام عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم تقدم إليه وجهاء قبيلتي مزاتة وسدراتة، فقال أحدهم: " إن الأمور قد تغيرت والأحوال قد تبدلت، قاضينا حائر، وصاحب بيتنا خائن وصاحب شرطتنا فاسق، وإمامنا لا يغير من ذلك شيء "[2].

لكن نجد الإمام عبد الوهاب يبقي على موظيفيه، قد يكون على علم من أن هذه الشكاوى ما هي سوى مجرد إشاعات الغرض منها زعزعة الدولة، و المتقدمين بالشكوى يطالبون باختيار آخرين من خيار أبناء الأمة لتولي مناصب الدولة فقالوا: " إن رعيتك قد ضجت من قاضيك وصاحب بيت مالك، والقائم بشرطتك، فاعزلهم وولي عليهم خيارهم[3].

ونجد في عصر الإمام أفلح بن عبد الوهاب قد ضعف شان صاحب الشرطة إذ في الوقت الذي يشترط في صاحب الشرطة القوة وعدم الخوف، نجده لا يجرؤ على الدخول على أحد أسواق تاهرت خوفا وهيبة من صاحبه، فقد ذكر ابن الصغير ذلك بقوله: " كان صاحب شرطة أفلح إذا تخلل للمدينة لاقتفائها لم يجسر أن يدخل سوق ابن وردة ولا يتخلله هيبة "[4].

1- هبكنز، المرجع السابق، ص 241 ، 245 .

2- ابن الصغير، المصدر السابق، ص 47 .

3- نفســه ، ص48.

4- نفســه، ص 336.

إن النص الذي أورده ابن الصغير حول ضعف صاحب الشرطة يرتبط بالتحولات التي عرفتها تاهرت بعد انتشار الترف والبذخ في عهد أفلح بامتلاك الناس الأموال الكبيرة التي كانت تدرها التجارة، أصبح لأصحاب الأموال نفوذا سياسيا وكان لذلك تأثير على أصحاب المناصب في الدولة، وعلى رأسهم صاحب الشرطة هذا من جهة ، ونستخلص أن من مهام صاحب الشرطة كان آنذاك يشرف على مراقبة الأسواق.

ومما يؤكد الثراء الذي بلغته الدولة الرستمية على عهد أفلح ما ذكره ابن الصغير بقوله:" وكان أفلح قد عمر في إمارته ما لم يعمر أحد ممن كان قبله ... وقد عمرت معه الدنيا وكثرت الأموال والمستغلات، وأتته الرفاق والوفود من كل الأمصار، والآفاق بأنواع التجارات، وتنافس الناس في البنيان حتى ابتنوا القصور والضياع خارج المدينة واجروا الأنهار.[1]

أما فيما يتعلق بأنواع الشرطة في الدولة الرستمية يمكن القول بأن المعلومات حولها شحيحة، لكن وردت إشارات إليها منها وجود فيئة خاصة مقربة من الإمام تدعى بالحشم وهي فيئة تختلف عن غيرها ،ظهرت منذ عهد الإمام عبد الرحمن بن رستم، فقد ذكر ابن الصغير بان الإمام كان يقتطع من مال الجزية والخراج لنفسه وحشمه[2].

ويذكر ليفي بروفنسال(L. Provençal) في شان الحشمم في الأندلس بأنهم كانوا جنودا يتقاضون مرتباتهم نقدا، كانوا يجندون من خارج الأندلس[3]، وكذلك كان شأنهم عند المرابطين، فيبدوا أن طبقة الحشم لها ارتباط بالإمام وليس حراسة الثغور أو المشاركة في الحروب ضد العداء أعتقد أنها تمـــثل نوعـــا من الحرس الخاص للإمام وهي بمثابة شرطة خاصة تسهر على حماية السلطان، وبغض النظر عن أصولهم ومهمتهم، فإنهم من ارتبط بالسلطان، وهم يختلفون عن الحرس[4].

1- ابن الصغير، المصدر السابق ، ص 61.

2- نفســـه، ص 62.

3- Levi- Provençal, Histoire d'Espagne musulmane , G pp Maisonneuve, Pari, 1950, t Levachi, T3, P72.

4-جودت عبد الكريم يوسف، المرجع السابق، ص 164.

أما الحرس فيذكرهم ابن الصغير كفيئة مستقلة بإشارته إلى قول أبي عبيدة للإمام أبي اليقضان بخصوص شاب خرج في طلب معاش، " فأخذه المحروق صاحب حرسك وحبسه"[1]، والمعتاد عند ابن الصغير لا يفصل في مثل هذه القضايا، ولكن يحتمل أن الحرس هي نوع من الشرطة كانت تشرف على حراسة المدينة والاضطلاع بمهمة فتح وغلق أبوابها والقيام بتفتيش والتعرف على الداخلين والخارجين منها، وقد يدخل ضمنهم حراس الدروب أو الدرابين حسب تعبير أهل الأندلس أي الذين يقومون بالحراسة ليلا.

وعلى أية حال فإن الشرطة في المراحل الأولى من تاريخ الدولة الرستمية لعبت دورا أساسيا في فرض الأمن وتحقيق الاستقرار حتى أصبحت قبلة للتجار والحرفيين والعلماء والأدباء من جميع أصقاع العالم الإسلامي، بحيث عم الرخاء والازدهار في شتى المجالات، لكن حينما انتشرت الفتنة وانقسم الرستميون شيعا ضعف دورها، وعمت الفوضى وانتشرت اللصوصية وشربت الخمور واتخذ الغلمان، وانتشر الفساد، وأصبح لأصحاب النفوذ من ملاك الأموال حظوة عند كبار المسؤولين، فهانت وظيفة الشرطة ولم يصبح لها أي تقدير لفقدانها الهيبة والقوة، وما من شك أن بقاء الأمم وصمودها منوط بقوة الشرطة لأنها إذا لم تقدر على فرضه زالت الأمم وانتهت بحلول الفتن والثورات والانتهاكات الأخلاقية على حد تعبير القائل:

إنما الأمم الأخلاق ما بقيت فإن هم ذهبت أخلاقهم ذهبوا.

2-2 الشرطة في عهد الأغالبة 184 -296 هـ(791 م- 908م):

في عهد الأغالبة عرفت إفريقية استقرارا، بحيث اجتمعت كلمة أهلها في البداية على إبراهيم بن الأغلب الذي أعلن استقلال إفريقية عن الخلافة العباسية، وأصبحت تابعة لها اسميا فقط مقابل مال يدفع للخليفة، فقام إبراهيم بن الأغلب بترقية بلاده،والرفع من شأنها ماديا وأدبيا، وقام بتدوين الدواوين، وعرفت إفريقية تطورا في مجال التنظيم الإداري وأعطى اهتماما خاصا بالوزارة و للقضاء والحسبة والشرطة.

1-ابن الصغير ، المصدر السابق، ص327.

ورغم تحدث المصادر عن خطة القضاء بإسهاب من خلال عرض لتراجم القضاة في المؤنس و طبقات علماء تونس ومعالم الإيمان ورياض النفوس وغيرها، بحيث ندرك من خلالها أن خطة القضاء كانت من أرقى المناصب الهامة في دولة بني الأغلب، لكن خطة الشرطة تكاد لا تذكرها المصادر إلا في موضع واحد في أثناء التعرض لترجمة أبي محرز حينما أراد ابن الأغلب توليته القضاء امتنع فأمر الأمير عامر بن معمر صاحب الشرطة فأخذ بضبعه وأخرجه من باب المقصورة إلى المسجد الجامع، فأجلسه وأمره بالنظر بين الخصوم.[1]

ولم يسعفنا النص الذي تعرض لذكر صاحب الشرطة عامر بن معمر، لقلنا أنها كانت تابعة للقضاء، لأن تراجم القضاة تبرز أنهم كانوا يقومون بالتعزير والضرب بأنفسهم، لكن اتضح أن الشرطة عند الأغالبة كانت مستقلة عن القضاء وكانت تحت إشراف صاحب السيف[2].

ومن مهام الشرطة في دولة الأغالبة السهر على فرض النظام واستتباب الأمن داخل المدينة والسهر على راحة سكانها، ومتابعة وملاحقة المشبوهين، ومطاردة المفسدين، وتنفيذ أوامر السلطان، وتطبيق أحكام القضاة[3]،وكان على رئاستها موظف يدعى صاحب الشرطة فقد ورد في المصادر أن ابن محرز حينما رفض تولي القضاء على عهد إبراهيم بن الأغلب بعد وفاة القاضي ابن غانم، فأمر ابن الأغلب صاحب الشرطة عامر بن المعتمر ليحضره ويخرجه من باب مقصورة الجامع فيجلسه للنظر بين الخصوم.[4]

1–الرقيق القيرواني، تاريخ إفريقية والمغرب، تحقيق محمد زينهم محمد عطب، دار الفرجاني للنشر والتوزيع، تونس، ط1، 14014هـ /1994 م، ، ص140. ـ المالكي أبو بكر عبد الله بن محمد، رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية وزهادهم ونساكهم وسير من أخبارهم وفضائلهم وأوصافهم، تحقيق بشير البكوش، مراجعة محمد العروسي المطوي، دار الغرب الإسلامي ، ط1، 1983/1403م، ج1، ص 277. ـ الدباغ أبو زيد عبد الرحمن بن محمد الأنصاري الأسدي، معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان، تحقيق محمد الأحمدي أبو النور، مكتبة الخانجي بمصر، ج 2، ص 32.

2– ابن خلدون عبد الرحمن، المقدمة، المصدر السابق، ص 228.

3– الرحموني، المرجع السابق، ص 90.

4–الرقيق القيرواني، المصدر السابق، ص140.

وكان للشرطة أعوان يقومون بالحراسة، وكان بعضهم يقوم بالعسس ليلا شأنهم في ذلك شأن رجال العسس في المشرق، أو الدرابين وأصحاب الليل في الأندلس[1]، وكان الحرس يقومون بحراسة المدن وصيانتها من الفتن والقلاقل، فكانت مهمتهم عسكرية، ومقر الحرس كان بما يعرف في المصادر بالمحارس التي كانت تقام بالمدن الكبرى من الإمارة فكان في مدينة القيروان وحدها سبعة محارس: أربعة خارجها وثلاثة داخلها[2].

من الملاحظ أن لفظ الحرس هو الذي غلب ذكره في المصادر، وقد يرجع ذلك إلى التكامل الموجود بين الشرطة والحرس، أو لغلبة ظهور الحرس ، إذ لا فرق بين عمل الحراس والشرطة، لأن جميعهم يقومون بنفس المهمة[3]، وهذا لا يعني وجود خطتين منفصلتين وهما الحرس والشرطة، ولكن صاحب الشرطة يطلق على رئيسها، والعسس والحرس هم من أعوان الشرطة.

ومهما يكن من أمر فإن الشرطة كانت خطة قائمة بذاتها، وكان يسند لها في العهد الأغلبي ذوي الرأي والمعرفة والبأس، ومن ذلك أن صاحب شرطة إبراهيم بن الأغلب عامر بن المعمر بن سنان التميمي[4] الذي كان يشتهر بالنجدة وإصابة الرأي، والشجاعة، وهو مع ذلك شاعر، كان واليا على عمالة قسطيلية (بلاد الجريد) إلى أن قدم محمد بن مقاتل العكي واليا على إفريقية من قبل الرشيد سنة 181 هـ، ولما ثار تمام بن تميم التميمي على العكي قام إبراهيم بن الأغلب الذي كان على رأس عمالة الزاب بنصرة هذا الأخير.[5]

ولما صرف العكي عن ولاية إفريقية وتولاها إبراهيم بن الأغلب أختار عامرا ليكون على رأس شرطته واستمر في منصبه إلى أن وافته المنية، وهذا الاختيار ينبىء على مكانة الشرطة ورفعة صاحبها، وأنه كان يتم اختياره من بين الشخصيات التي لها

1- الرحموني، المرجع السابق، ص90.

2- البكري أبو عبد الله، المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب، مكتبة المثنى ، بغداد د ت، ص 24.

3- الرحموني، المرجع السابق، ص91.

4- المالكي، المصدر السابق، ج1، ص 192-193.

5- الرحموني، المرجع السابق، ص 92.

تجربة في الحياة السياسية لأن عامرا هذا كان على رأس عمالة قسطيلية، مما يعطي صورة وإن كانت غير مكتملة لانعدام المادة العلمية في المصادر بأن صاحب الشرطة كان يفوق في الرتبة والي عمالة من عملات الإمارة،[1] وتشير بعض المصادر إلى عدد ممن شغلوا خطة الشرطة كانوا شرا على الناس لإفراطهم في التعذيب والتعرض العلماء بالقسوة ، وكان يتعرض للناس بالشبهة والظنة[2].

إن الشرطة عند الأغالبة كانت متطورة، وكانت لها مكانة مرموقة ومن كان يتولاها كان مقربا من أمرائها، بالرغم من أن المصادر التاريخية لم تتعرض بالتفصيل لهذه الخطة واكتفت بإشارات مقتضبة، من ورود لفظ صاحب الشرطة تارة والعسس تارة أخرى، ويمكن القول أن كثيرا من ولاة إفريقية كانوا من المشرق وبخاصة ممن تولوا بعض الخطط بمصر وتم تعيينهم على رأس ولاية إفريقية وكانت لهم تجربة سياسية في تنظيم الدولة وكانوا على علم بأهمية خطة الشرطة، فلا يعقل أن لا تعطى لها الأهمية وبخاصة في منطقة كانت معرضة للصراعات المذهبية ، مما أدى إلى فتن داخلية وقلاقل واضطرابات.

2-3 الشرطة في عصر الفاطميين 296 هـ -362 هـ/ 910 – 973 م:

لقد تم تأسيس الدولة الفاطمية في سنة 296 هـ(910 م) على يد أبو عبد الله الشيعي وأقام ملكه على أنقاض دويلات بلاد المغرب، ومرت في حكمها بمرحلتين: المرحلة المغربية 296 – 362 هـ (910 – 973 م) وكانت عاصمة الدولة فيها رقادة أولا ثم المهدية[3] ثم المنصورة[4]، وتوالى الحكم عليها أربعة حكام هم: عبيد الله المهدي297 – 322 هـ (911-934م) وتولى الخلافة في ظروف جد صعبة مليئة بالاضطرابات

1- الرحموني، المرجع السابق، ص92.

2- نفسه، ص 92.

3- الإصطخري: أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الفارسي المعروف بالكرخي، المسالك والممالك، تحقيق محمد جابر عبد العال الحسني، د ت، ص33.

4- اختطها المنصور الفاطمي سنة 336 هـ/ 948 م . ينظر: ابن حوقل, أبو القاسم ابن حوقل النصيبي، كتاب صورة الرض، مكتبة الحياة، بيروت، د ت، ص74.

والمخاطر، وحينما وافته المنية تولى الحكم من بعده أبو القاسم محمد القائم 222 – 334 هــ (934-946 م) ثم خلفه ابنه أبو الطاهر إسماعيل المنصور 334-341 هــ (946-953م) ويعتبر إسماعيل المنصور المؤسس الثاني للدولة الفاطمية، بعدما استطاع القضاء على ثورة صاحب الحمار، وبعد وفاته تولى الحكم ابنه المعز لدين الله 342-365 (954-976 م) ويعتبر عصر أزهى عصور المرحلة المغربية، بحيث استطاع مد نفوذ دولته إلى مختلف أنحاء بلاد المغرب من برقة شرقا إلى طنجة غربا[1].

منذ الوهلة الأولى بدأ الفاطميون ببناء دولتهم ، فعملوا على تنظيمها، وتمصيرها وإقامة الدواوين والخطط بضم الخاء، لكن الجهاز الإداري كان موجودا قبلهم ، وإنما اقروه وزادوا عليه، ويعود الفضل في إرساء قواعد الجهاز الإداري إلى أبي عبد الله الشيعي عندما دخل رقادة واتخذها عاصمة لدولته.

ولما أقام الفاطميون دولتهم نظموا مختلف مصالح الدولة ومن بينها القضاء والشرطة والحسبة، والتي كان لها وجود من قبلهم، ومجرد قيام دولتهم بادروا بالسيطرة على خطة القضاء، وأول من قام بتعيينه عليها وتلقب بقاضي القضاة برقادة هو محمد بن عمر المروزي، الذي أصدر أوامره بمنع العمل بالمذهب المالكي ومختلف المذاهب الأخرى، وأجبر القضاة والعمال على العمل بتعاليم المذهب الإسماعيلي، ومنع الفقهاء بالإفتاء بغير مذهبهم[2].

لقد جاء في المصادر التي أرخت للفاطميين مصطلحات مختلفة لها علاقة بالجانب الأمني الحاكم والشرطة، والحرس والأعوان والحشاد والبوابين، والدوارة والمراصدة، ولكن الغالب على هذه المصطلحات الحرس، وصاحب المحرس، مما يعتقد بأن الشرطة في العصر الفاطمي ببلاد المغرب كان يطلق عليها الحرس والمصادر لا تمدنا بمعلومات كافية في هذا الجانب، هل هذه التسميات هي مراتب وأنواع للشرطة ؟أم أن لكل واحدة لها

1- محمد الصالح مرمول، السياسة الداخلية للخلافة الفاطمية في بلاد المغرب الإسلامي، ديوان المطبوعات الجامعيـــة، الجزائر، 1983، ص9.

2- ابن عذارى المراكشي، المصدر السابق، ج1، ص152.

استقلاليتها عن الأخرى؟، ولكن المهام التي كانت تسند لهذه الخطط يدفع إلى الاعتقاد بأنها فعلا تمثل أنواعا متخصصة للشرطة باعتبار أنها تتشابه وتتقاطع في العديد من المهام والصلاحيات.

3-1 الشــرط:

ويذكر ابن خلدون أن الشرطة انفصلت عن القضاء، وأصبحت مستقلة بقوله: "وهي وظيفة أخرى دينية كانت من الوظائف الشرعية في تلك الدول توسع النظر فيها عن أحكام القضاء قليلا، فجعل للتهمة في الحكم مجالا "[1]

أما عن مهام الشرطة عند الفاطميين يقول ابن خلدون: " وكان له النظر أيضا في الجرائم وإقامة الحدود في الدولة العباسية والأمــوية بالأندلس والعبيديين بمصر والمغرب راجعا إلى صاحب الشرطة"[2]، ومن المهام فرض العقوبات قبل ثبوت الجرائم وإقامة الحدود الشرعية وإقامة التعزير والتأديب على كل من لم ينته عن الجريمة فقد قال ابن خلدون"فيجعل للتهمة في الحكم مجالا ويفرض العقوبات الزاجرة قبل ثبوت الجرائم ويقيم الحدود الثابتة في مجالها ويحكم في القود والقصاص، ويقيم التعزير والتأديب في حق من لم ينته عن الجريمة "[3].

لقد وضح ابن خلدون في مقدمته ما تعلق بالقانون العام بصورة دقيقة وواضحة بان القضاء الاستعجالي الزجري لا يدخل ضمن صلاحيات القاضي بل يعود إلى سلطة قضائية متخصصة وهي الشرطة فقال: " وكان النظر في الجرائم وإقامة الحدود راجعا إلى صاحب الشرطة، وهي وظيفة أخرى كانت من الوظائف الشرعية، وتوسع النظر فيها عن أحكام القضاء قليلا"[4].

1-ابن خلدون، المصدر السابق، ص 216.

2- نفســـه، ص216.

3- نفسه، ص 216.

4- ابن خلدون، المصدر السابق،ص 216.

أما بالنسبة للفاطميين الذين كانوا في صراع مع مخالفيهم من المذاهب الأخرى وبخاصة الفقهاء المالكية، دفع بأئمتهم إلى إعطاء العناية للأمن من خلال دعمهم للشرطة وكانت سياستهم المذهبية تدفعهم إلى إقامة نظام قضائي زجري سريع[1]، وبناء على ذلك كانت مسؤولية الأمن راجعة إلى الخليفة الذي كان يعهد بسلطات الشرطة إلى عامل المدينة.

وكان صاحب الشرطة خاضعا لسلطة الأمير في عصر الأغالبة، مما يدفع إلى الاعتقاد بأن الشرطة كمؤسسة التي عرفتها كل من الدولة الأموية ثم فيما بعد العباسيين وفي الأندلس، لم تشهد تطورا ولم تكن لها نفس المكانة في إفريقية، فقد كان صاحب الشرطة عبارة عن مجرد عون أمن تحت سلطة الأمير أو العامل[2].

وكان صاحب الشرطة في الدولة الفاطمية يتصرف في المدينة تصرف الحاكم، ويتمتع بسلطات نائب الأمير في الميدان الجنائي، وله الحرية المطلقة في قمع ومعاقبة كل من يمس بأمن الدولة، أو يهدد الاستقرار والنظام العام، وله كل الصلاحيات في تتبع مرتكبي الجرائم ومعاقبتهم، والنظر في التهم ، وإصدار الأحكام بالسجن أو الإعدام بطريقة تعسفية أحينا[3].

ومن خلال إشارات وردت في المصادر تبين بان عمال الدولة الفاطمية وبخاصة عامل القيروان في عهد المهدي أبو عبد الله الشيعي، ومنهم ابن أبي خنزير تعرض للعلماء المالكية، وعلى وجه الخصوص أبو سعيد الضيف الذي قدم إلينا في مظهر طاغية، نشر الرعب في القيروان ومن ذلك: "وولي أبو عبد الله الشيعي على مدينة القيروان الحسن بن أحمد بن علي بن كليب المعروف بابن أبي خنزير، وأمره بقتل من خرج ليلا

1- فرحات الدشراوي، الخلافة الفاطمية بالمغرب، نقله إلى العربية حمادي الساحلي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط 1، ص617.

2- نفسه، ص617.

3- الهادي روجي إدريس، الدولة الصنهاجية تاريخ إفريقية في عهد بني زيري من القرن 10 إلى القرن 12 م، ترجمة حمادي الساحلي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان ط2، 1992م،، ج 2، ص135-136-137 .-فرحات الدشراوي، المرجع السابق، ص618.

أو شرب مسكرا، أو حمله أو وجد عنده. وولي على مدينة القصر القديم خلف بن أحمد بن علي بن كليب، أخاه ابن أبي خنزير، وأمره بمثل ذلك".[1]

وأقر المهدي علي عمالة القيروان الحسن ابن أبي خنزير وعلى القضاء بها المروزي. وأمر أن تقلع من المساجد والمواجل والقصور والقناطر أسماء الذين بنوها، وكتب عليها اسمه.[2]

وكانت قوات الشرطة الخاضعة لسلطة العامل موزعة على مراكز للحراسة كانت موجودة في مختلف أحياء المدينة تعرف بالمحرس[3] أو الربع، وكان صاحب المحرس أو صاحب ربع المدينة وشرطها يقوم بعمليات المداهمة والتفتيش مستعملا أسراب من الكلاب وأبواق (منبهات الصوت) لفرض تعليمات الأمن[4] وجاء في سيرة جوذر أن: "عبد الله بن رفيق استعقد ربع المهدية وشرطها وزاد فيها زيادة أوجبت صورة قبولها لما في ذلك من توفير المال"[5]،ونستنتج من هذا بأن الشرطة على عهد الفاطميين كانت تتولى أحيانا قبض الرسوم والمكوس والغرامات.

إن ورود استخدام لفظ الشرطة بصيغة الجمع(الشرط)، وذكر أعدادهم يدفع إلى الاعتقاد بأن هذا المصطلح كان يطلق على الأجناد الذين يكلفون بتنفيذ الأوامر الشرطية، وفي كثير من الأحيان يكون ارتباطهم بصاحب المدينة أو العامل فهم يأتمرون بأوامره ويعملون على تنفيذها بكل التزام وإخلاص.

إن ما يؤكد الطرح الذي يجعل التسميات السابقة الذكر بأنها تمثل تخصصات في الشرطة في العهد الفاطمي ببلاد المغرب ، بأن لفظ الشرطة كان يطلق على الأعوان الذي توجه لهم الأوامر لتنفيذ إما أحكام القضاء أو التعليمات التي يصدرها العمال، أو حتى

1- ابن عذارى المراكشي، المصدر السابق، ج1، ص 181.

2- ابن عذارى، المصدر السابق ، ج 1 ، ص 187.

3- الهادي روجي ‘دريس، المرجع السابق، ج 2 ، ص136.

4- الجوذري: أبو علي منصور العزيزي، سيرة الأستاذ جوذر، تحقيق، محمد كامل حسين ومحمد عبد الهادي شعيري، دار الفكر العربي، لبنان و مطبعة الاعتماد بمصر، د ت، د ط، ، ص114.

5- الجوذري، المصدر السابق ، ص114.

الإمام، فقد بعث صاحب المدينة أبو جعفر الذي تلقى تعليمة من قبل العامل حسن بن علي بن أبي خنزير لإحضار إبراهيم الدمني من مسجد إبراهيم بحارة المرضي سنة ثلاثمائة فكلف عشرة من الشرط، فلما حضروا لاصطحابه إلى صاحب المدينة طلب ممن كانوا في المسجد بأن يلتزموا الهدوء وأن يؤيدوه بالدعاء، فمضى به الشرط حتى أوصلوه إلى صاحب المدينة [1]، ويذكر أن أبا الميسرة الفقيه:"لما أصبح الصبح جاءته الشرط فأخرجوه من داره ومضوا به فضربوا عنقه "[2]

3-2- صاحب الربع:

من الخطط ذات العلاقة بالشرطة في العصر الفاطمي صاحب الربع وهي وظيفة متضحة المعالم في مرحلة الوجود الفاطمي بمصر أكثر من بلاد المغرب، فقد ذكر القلقشندي مهام هذه الخطة واختصاصاتها من خلال سجل حماية الربع وجاء في نص السجل: " واكشف أحوال هذه الرباع كشفا يعرف به حالها ويعلم منه استقامتها واختلالها وانتصب لاستخراج مالها من السكان ... وأن تتعهدها بالطواف فيها ، وان تحافظ على حراستها، وتناول أجرها ورم ما لعله يسترم منها ... وحمل مال ارتفاعها إلى بيت المال المعمور بعد ما يصرف في مصالحها "[3].

إن النص يشير إلى الرباع وهي جمع ربع، وتعني منطقة سكنية تحوي أملاكا عقارية خاصة بالخليفة او تابعة للدولة، وعلى صاحب الربع استخراج أجرة هذه الأملاك من المؤجرين لها، والتكفل بحراستها والعناية بها، وحمل ما تبقى من ريعها إلى بيت المال وإن كان هذا له علاقة بما كان في مصر إلا أن ورود إشارة عن الربع يؤكد استخدام نفس هذا المصطلح ونفس المهام فقد ذكر ذلك جوذر في سيرته قائلا: " كان عبد

1- المالكي، المصدر السابق، ج2، ص138.

2- نفس المصدر ، ص 363.

3-القلقشندي، المصدر السابق، ج 1، ص 450.

الله بن رفيق استعقد ربع المهدية وشرطها وزاد فيها زيادة أوجبت صورتها قبولها لما في ذلك من توقي المال "[1].

يبدوا من خلال النص بان الشرط الدين كانوا مجرد أعوان لصاحب الربع الذي كان يتولى ربع المهدية وسع من أملاكها وعقارها مما جعلها تذر أموالا طائلة، وكان صاحب الربع عبد الله بن رفيق تحت تصرفه شرط يتكفلون بحراستها وحمايته من اللصوص والنص يبرز قضية مهمة بان الشرط كانوا فقط أعوان تابعين لصاحب الربع، لذلك كان على صاحب الربع أن يرتب طائفة من الشرط للطواف في المدينة ليلا لحراسة الأزقة وغلق الدروب، وتفقد ممتلكات الخليفة.

ويشير النص إلى استعقاد الربع، بمعنى أن صاحب الربع كان يعقد له عقدا يقوم بموجبه مزاوله مهامه والإشراف على ما وكل به،فقد أمر الخليفة جوذر بأن يعقد لعبد الله بن رفيق على ربع المهدية قائلا له: " واستأمر .. مولانا (صلى الله عليه وسلم) على ذلك فنفذ أمره المعظم بعقدها عليه "[2].

والملاحظ أن صاحب الربع كان يعقد له عقدا قابل للتجديد أو الإنهاء، حسب الكفاءة التي يبديها في عمله من خلال التوسعة وتأمين الأملاك،لكن إبراز القدرة على التحكم في الربع يؤدي إلى التجاوزات التي قد يتعرض غليها ساكنة الربع يتحدث جوذر عن ابن رفيق فيقول: "فلما تمكن بسط يده على الناس وقطع العدوات بما لا يوجبه الحق، واستعمل التجني على أهل الستر"[3].

إن السياسة العنيفة التي كان ينتهجها صاحب ربع المهدية دفع بسكنها إلى رفع شكاويهم وتظلماتهم إلى عامل المدينة والذي يبدو بأنه لم تكن له عليه سلطة، ما يجعل

1- الجوذري، المصدر السابق، ص 114.

2- نفســـه، ص 114.

3- نفســـه، ص 114.

الاعتقاد بأنها خطة كانت تابعة مباشرة للخليفة أو من ينوب عنه كأمثال جوذر الذي قال: "فكثرت الشكوى وتظلم الناس واستغاثوا فورد كتاب نصير يذكر ذلك كله "[1].

ويتضح من خلال النص السابق بأنه كان يوجد تداخل في الصلاحيات بين صاحب الربع وعامل المدينة، مما دفع بهذا الأخير إلى رفع شكوى إلى الأستاذ جوذر فقال: " ووصل كتاب رفيق يذكر اعتراض نصير عليه فرفع الكتابين جميعا إلى مولانا وكتب معهما رقعة يسال أن يحد له ما يعمل في ذلك"[2].

إن التجاوزات التي كان يقوم بها صاحب الربع وغيره من أرباب الوظائف لم تكن بأمر من السلطات العليا في كثير من الأحيان، وإنما صادرة من متوليها قصد إبراز كفاءته وتحقيق ظهوره قصد أن ينال رضا ولي نعمته، أو رغبة لتحقيق طموحات سياسية،أو رغبة في نيل ترقية إلى منصب أعلى، لكن هذه السياسة القاسية ، قد تنقلب على صاحبها، وقد تؤذي إلى التذمر في أوساط العامة المغلوبين على أمرهم، وذلك قد يدفع إلى الفتن والثورات.

لقد جاء رد الخليفة على الأستاذ جوذر فيما يخص الكتابين يفصح عن عدم رضاه عن هذه السياسة قائلا: "وقد علم الله أنا لا نرض بهذا الظلم والعدوان في أحد من أهل طاعتنا، وإن كان شاسعا نائي الدار عنا ... فإذا لم يكن في المال وفر إلا هذا الوجه فلا هجعه الله و لا وفره ... فعرف ابن رفيق هذا وأن هذا الفعل ما لا نطلقه له ولا نرضاه عن عمله وان تحببه إلى الناس آثر عندنا من توفير ما يجمعه"[3].

أما عن علاقة صاحب الربع بالشرطة فإنه بالرغم من أن صاحب الربع مسؤول عن حماية أملاك الخليفة وخدمتها، كان تحت سلطته الشرط الذين يسهرون على عمل الحراسة والمراقبة وفرض الغرائم وقد يكون حتى مطالبة السكان بالعمل فيها بالسخرة، أو دفع العقوبات بالعمل في المزارع .

1- الجوذري، المصدر السابق ، ص 114.

2- نفســه ، ص 114.

3- نفس المصدر، ص 115.

3-3 - الحـــــــكام :

لقد ورد ذكر لفظ الحاكم أو الحكام في بعض المصادر، فقد جاء في المجالس والمسايرات،توقيع في رد البغي: "قال وتظلم إلي قوم من بعض من أقمته من الحكام فلم يسعني إلا رفع ذلك إليه –الإمامِ–فوقع إلي فيه المكر والحيل والخديعة ... وليس شيء أغرب من الإجماع على تزكية قاض أو حاكم "[1]،كما ورد في افتتاح الدعوة بأن محمد بن عمر المروزي حينما ولي القضاء بمدينة القيروان، قيل عنه: " كان له تشيع قديم ونظر في الفقه من أقوال الأئمة وجعل إليه تولية القضاء والحكام بسائر البلدان، وكان يكتب في كتبه وسجلاته من محمد بن عمر قاضي القضاة "[2].

إن خطة الحاكم في العهد الفاطمي غير واضحة لقلة المادة حولها، لكنها يبدوا أنها خطة كانت تابعة للقضاء، فكان صاحبها يوليه قاضي القضاة، لكن المؤكد بأنها لا تعني القاضي الذي كان يتم تعينه في الأمصار، وكان صاحبها راجعا بالنظر إلى رأس القضاء، فمن الممكن أن المناطق البعيدة كان يجمع لشخص واحد السلطات القضائية، أو الخطط القضائية مثل القضاء، وصاحب أحكام السوق والشرطة، وهي كلها خطط للأحكام فقد قيل: " واعلم أن للحكام الذين تجري على أيديهم الأحكام ست خطط أولها القضاء، وجلها قضاء الجماعة والشرطة الكبرى والشرطة الصغرى، وصاحب مظالم وصاحب رد بما يرد إليه من الأحكام وصاحب مدينة وصاحب سوق، وهكذا نص عليه بعض المتأخرين"[3].

يمكن القول بأن الحاكم كان يجمع كل خطط الأحكام في يده وبخاصة في المناطق البعيدة والنائية، فهي تجمع ما بين القضاء والحسبة والشرطة، ويتضح أن دوره الأساسي كان يتمثل في معالجة تجاوزات السلطة التي يقترفها العمال والجباة، ويذكر جوذر بأن

1- القاضي النعمان بن محمد ، المجالس والمسايرات،تحقيق الحبيب الفقي وإبراهيم شـــتوح ومحمـــد الـــيعلاوي ، دار المنتظر ، بيروت، لبنان 1996، ط 1،ص396 .

2- القاضي النعمان ، افتتاح الدعوة، تحقيق فرحات الدشراوي، الشركة التونسية للتوزيع تونس، وديـــوان المطبوعـــات الجامعية الجزائر،1986، ط2، ص247.

3- نفس المصدر، ص 90.

حاكم كورة الجزيرة (جزيرة شريك) وهو يقوم بتحقيق تجاوزات السلطة[1]، وأجاب المعز على كتاب جوذر قائلا له: " لا تمكن النذل من هذه المنازل ولا تبلغه بغيته فيها، واكتب إلى الحاكم عن أمرنا بالكشف عن صورة هذه الحوادث وبالكتاب إلينا بصحة ما تقف عليه من ذلك فنأمرك بما تعمل عليه إن شاء الله "[2].

مهما يكن من أمر فإن خطة الحاكم من خلال الشواهد يثبت بأنها خطة مرتبطة بالجانب الأمني للدولة الفاطمية، إلا أنها كانت تابعة في التولية والعزل لقاضي القضاة وكانت مهمتها الحرص على حفظ الأمن ومتابعة القضايا السياسية وبخاصة ما يتعلق بتجاوزات السلطة.

3-4- الحـــــرس:

أما ما يتعلق بالحرس فإن المصادر تتعرض لذكرها مرارا،بصيغ مختلفة منها الحرس، وصاحب المحرس، والحراسة ، وهذا يدفع إلى القول بأن الحرس هو المصطلح الذي كان سائدا في القيروان إبان الحكم الفاطمي، وربما يكون استخدامه عند العامة، فقد ذكر بأن الفقيه أحمد بن نصر كان يجتمع الناس حوله في المسجد، وذلك أخاف المشارقة فاستفظعوا ذلك الاجتماع، فقام صاحب الحرس ومعه بعض المغالين، أي غلاة الشيعة فوكل صاحب الحرس به الشرط وعلى كل من كان معه[3].

إن النص الذي أورده الخشني يفصح بأن الشرط فعلا هم أعوان كان يتم تكليفهم بالأوامر لتنفيذها، وما يمكن استخلاصه أن الشرط كانت تابعة وتحت إمرة وسلطة صاحب الحرس، الذي يعتقد أنه يمثل القائد الأعلى للشرطة آنذاك، لكن مهمة الشرط هي المحاصرة والمتابعة أو الملاحقة، ويعود البث في أمر المشتبه به إلى صاحب الحرس في الأخير الذي هو بدوره يتوجه به إلى السلطات العليا.

1- الجوذري، المصدر السابق، ص 99. 123.

2- نفســـه، ص 99، 123.

3- الخشني أبو عبد الله محمد بن حارث بن أسد القيرواني الأندلسي، قضاة قرطبة وعلماء إفريقية، صـــححه وراجـــع أصله السيد عزت العطار الحسيني، مكتبة الخانجي ، القاهرة، ج 1، ص 300.

فقد ذكر الخشني بأن صاحب الحرس سار إلى علي بن إسحاق الطيب الذي كان مستخلفا أبا سعيد الضيف حينئذ على القيروان،فأعلمه بخبر أحمد بن نصر فأبى أبو الطيب النظر في أمره، فأرسل إلى إسحاق بن أبي المنهال فأرسل جماعة من العدول فعاينوا الحالة التي هو عليها ،ثم أمر به إلى السجن من غير أن يدخله إلى نفسه، وأمر بتقييده وواصل من كان معه إلى نفسه، واستكنهم رجلا رجلا ثم كتب بخبر أحمد بن نصر و بأسماء من كانوا معه إلى عبيد الله ... وأقام في السجن تسعة أشهر[1].

وكان من مهام الحرس على عهد الفاطميين التجسس على العلماء والفقهاء وخطباء المساجد، باعتبار أنهم يمثلون النخبة المثقفة، وهي غالبا ما تدعوا إلى الثورة والخروج ضد الحكام، وبخاصة الفقهاء المالكية الذين تم إجبارهم على الفتوى بالمذهب الإسماعيلي، فرفض كثير منهم ذلك ،فتعرضوا للاعتقال والتنكيل والتعذيب وحتى القتل، فلقد كان الفقيه جبلة بن حمود " يحرس بالعشي عند الفرائق فقيل له في ذلك فقال أحرس عورات المسلمين { من هؤلاء القوم فإن رأيت منهم شيئا حركت المسلمين عليهم}[2].

إن قيام صاحب المحرس بالتجسس على المناوئين ضد خصوم الدولة الفاطمية كانت من المهام الشرطية و الهدف منها إحباط كل المحاولات الداعية إلى الثورة ضد الدولة الشيعية الإسماعيلية في بلاد المغرب، فلقد قال الشيخ أبو الحسن بن القابسي رضي الله عنه : " كان جبلة رضي الله عنه يصلي الجمعة في مسجده ويجتمع الناس إليه فجاءه صاحب المحرس يتجسس عليه قال فأخذه جبلة وأدخله المسجد وضربه بالجريد ولم يتركه حتى تاب وحلف أن لا يعود"[3]

1- الخشني المصدر السابق، ج 1، ص 300.
2- المالكي، المصدر السابق، ج 2، ص 38
3- نفســـه، ج 2 ص 38.

لقد وقع نفس الأمر مع الفقيه سعيد بن الحداد حينما كان في مجلسه " لحظه صاحب المحرس لحظا منكرا، فقال له بعض جلسائه إنما صار إلى العامل ليخبره اجتماع الناس عندك، فأخذ رحمه الله يستعين بالله تعالى ويستكفيه شره وضره"[1]

وكان صاحب المحرس يتولى الأمر في الحكم على المخالفين بإدخالهم السجن، فقد ذكر أن أبا بكر الهواري تشاجر مع مشرقي أي شيعي فضربه وألقاه أرضا وضربه برجله وقال له : " أنا الهواري يا خنزير يا مشرقي "[2]، وكان الهواري هذا من المؤدبين أي معلما فبلغ الأمر المعز لدين الله ما يقوم به الهواري من الشتم واللعن للفاطميين، بعث صاحب المحرس فدخل عليه وقال له يا مؤدب، المعلم نصر يدعوك فقال من نصر قال:السجان فمضى معه وأدخلوه غرفة في عتبتها حبل معلق، وتم تقييده بالأغلال [3].

يستخلص من النصوص العديدة بأنه كان يوجد دار خاصة بالشرطة والحرس يقيمون بها، ويشرف عليها صاحب المحرس، هذه الدور هي بمثابة مراكز للشرطة في عصرنا الحالي، ويمكن القول بأنه من الممكن أنها كانت تشمل على المسؤولين في الشرطة من كشاف ومراصدة وحشاد وجواسيس، إضافة إلى السجلات التي يسجل عليها أسماء المقبوض عليهم، والمشبوهين والثائرين على الدولة، وأسماء المعارضين للمذهب الإسماعيلي فقد كان يوجد مراكز عديدة داخل المدينة ومهمتها السهر على حفظ النظام والتصدي بصرامة لكل من يهدد أمن الدولة، فقد ذكر مسجد الأنصار بجانبه محرس يدعى بمحرس الأنصار " وهذا المسجد بمحرس الأنصار وعليه بني هذا المحرس"[4].

3-5-العســـــــس:

إضافة إلى الحرس كان يوجد نوع من الشرطة في الدولة الفاطمية مختص في الحراسة الليلية، يطلق عليهم العساسة، مهمتها حراسة المدينة، وتتبع المتسللين في الليل

1- المالكي، المصدر السابق، ج 2، ص 103.
2 - نفســه، ص 427.
3- نفســه، ص427.
4- الدباغ، المصدر السابق، ج1، ص37.

سواء من اللصوص والمجرمين أو من المعارضين للمذهب الإسماعلي بحيث كانت توصد الأبواب بعد صلاة العشاء، ويضرب بالبوق لإعلام الناس بعدم الخروج، والإلتزام ببيوتهم فقد ذكر عبد الله بن سعد اللجام قائلا: " واعدت أبا سليمان على كتاب يقابله معي فقال لي: نأتي إليك الليلة نقابله معك فانتظرته إلى أن اختلط الظلام فرددت أبواب الدروب مخافة العسس ووقفت خلف الباب انتظره طويلا"[1].

كما ورد لفظ مركب يعبر عن العسس وهو" رابطة وعساسة"[2]، وقد يقصد بالرابطة المرابطة أو جمع من العسس يرابطون في الحراسة ليلا، وكان العساسة يستخدمون الكلاب للحراسة والكشف عن المارة والمختبئين، والمتسللين، فقد ذكر شخص يدعى سعيد كان عند الفقيه السبائي وخرج من عندهم تأخرا ليلا فقال: " فخرجت من داره فمررت برحبة أبن أبي داود، فإذا برابطة وعساسة وكلاب فما كلمني أحد بكلمة ولا نبح علي كلب، ثم تماديت في طريقي فمررت بالسماط على دار ابن أسود الداعي فوجدت عندها رابطة وعساسة وكلابا، فما كل من يمنهم أحد ولا نبح علي كلب، ثم تماديت إلى ناحية سوق بن هشام وعنده رصد وكلاب فما كلمني منهم أحد، فلما وصلت إلى بئر أم عياض وجدت أيضا عنده مثل ذلك، قتماديت حتى انتهيت إلى الدرب فدخلني الهم والفزع، قلت هم صلوا وغلقوا الأبواب فمن يفتح لي؟ فهززت الباب فانفتح لي"[3].

لقد تعرض النص إلى عدة إشارات تبرز الحالة الأمنية التي كانت تعيشها البلاد على عهد الفاطميين، من خلال التكثيف من وجود العسس ليلا في جميع أنحاء المدينة وأرباضها، من رحبة أبي داوود والسماط، وسوق ابن هشام، وبئر أم عياض، لدلالة على التخوف من أي انفلات أمني بسبب سياسة التنكيل والاعتقال والقتل التي كانت تنتهجها الدولة تجاه معارضيها، هذا من جهة، ومن جهة ثانية نستشف من النص بان الدولة كانت تفرض حالة الطوارئ، وحظر التجوال ليلا بعد أداء صلاة العشاء إلى صلاة الصبح وكان

1- المالكي، المصدر السابق، ج 2، ص332.
2- نفســه، ص488.
3- نفســه، ص488.

يتم قتل كل من اخترق ذلك، إضافة إلى ذلك بأن المدن كانت محصنة يوجد بها أبواب توصد ليلا يسهر على إحكام أغلاقها العسس، كما كانت توجد أبواب للدروب في الأحياء يشرف على إغلاقها ساكنيها.

3-6-الأعـــــــوان:

وما يرتبط بالشرطة في العصر الفاطمي ما كان يطلق عليهم الأعوان وهو جمع للعون، أي الشرطي الذي يساعد الوالي أو القاضي، أو الحاكم بصفة عامة، فيقال عون الحاكم وعون القاضي وعون الوالي أو العامل، فقد أشارت المصادر إلى وجود الأعوان بمختلف أصنافهم على عهد الفاطميين، فقد ذكر عن فضل بن أبي العنبر وكان واليا على الجزيرة، قال : " قدمت بزواملي وأعـــواني فنزلـــنا ببعض حصون الجزيرة التي على ساحل البحر فأدخلوا ثقلي في مسجد من مساجد الحصون وأدخلوا الحصن كلابا وطيورا"[1]

يذكر كذلك بأن الفقيه حسن بن البناء الذي كان يتولى القضاء بقصطيلية سعوا به ورفعوا عليه البغي عند إبراهيم بن أحمد، وذلك، : " أنه قدم البريد إلى عامل قصطلية بعزله وتخشيبه ورفعه إلى حبس رقادة، وجلس للقضاء ولم يبلغ العزل فقال من ههنا من الأعوان فابتدروه فأمر بإمساكهم ثم أمر بهم إلى العمود رجلا رجلا فضرب كل واحد وأمر بتقيدهم في الحديد وأودعهم السجن، ثم أتى العامل بأمر عزله ، فأرسل فيه وأوثقه وأرسله إلى رقادة "[2].

كما كان القضاة يزودون بالأعوان لمساعدتهم في إنفاذ أحكام القضاء وإحضار من أراد إحضاره وعقاب من طلب القاضي معاقبته ،سواء بالتعزير أو الضرب بالسوط، فقد جاء في قضاة قرطبة وعلماء إفريقية بأن أحد القضاة وهو عمرو بن عبد الله عرضت عليه قضية تخاصم في غصب رجل ضعيف من عامة الناس وآخر من وجهاء السلطان

1- المالكي، المصدر السابق، ج 1، ص335.

2- الخشني، المصدر السابق، ج 1، ص214.

بحيث جاء في ركب عظيم وبين يديه الفرسان والرجالة[1]، فطلب منه الجلوس بين يديه فتكلم الوجيه وقال عليه الأدب فيما نسب إلي من الغصب فقال القاضي:" لو قال ذلك لرجل صالح عليه الأدب، فأما من كان معروفا بالغصب فلا؟ ثم قال لجماعة من الأعوان ممن كانوا بين يديه أمضوا معه وتوكلوا به فإن رد إلى الرجل داره وإلا فردوه إلي"[2]

3-7-البـــوابون:

وكما هو معروف بأن المدن في العصر الوسيط كانت تحاط بأسوار مزودة بأبواب وذلك حتى يسهل التحكم في المدينة والقدرة على صد أي خطر خارجي محتمل، وكانت الأبواب يحرسها رجال يطلق عليهم البوابون يقفون عندها لمراقبة الداخلين والخارجين منها فقد ورد أن الهواري المؤدب حينما اقتيد إلى السلطان ليبث فيه بسبب ذلك المشرقي، وجدا شخصا يدعى جوهر بالقصر، والذي توسط له وأعطاه مالا فقال: " فانصرف معي جوهر ودفع إلي الدنانير قال: فلما صرت في سقيفة القصر قام إلي البوابون وأرادوا أن يأخذوا مني مما أعطاني... فصحت يا أبا الحسن جوهر فقال لي مالك يا مؤدب وزجر البوابين عني فخرجت بها"[3].

3-8-الحشـــــــاد:

كانت المدينة في العصر الوسيط، وبخاصة عاصمة الفاطميين رقادة بها مرتزقة وكان يطلق على أحدهم الحاشد وجمعها حشاد، وكان هؤلاء من السودان، يمكن أن نقـــول بأن مهمتهم من خلال التسمية تعني الحشد الجماعي للناس إما إلى المحرس أو الولاة والأئمة، وبخاصة في أوقات الثورات والقلاقل والفتن، فقد قال أبو رزين الأسود الجمونسي: "حشدني حاشد السودان قديما إلى رقادة فبذل أهل البلد للحاشد دينارين ليتركني فأبى بكل حيلة، فأخذني ومضى بي إلى رقادة، وأبو معلوم الكتامي يسمي الناس المحشودين، فلما قربت منه نظر إلي وقال: من أمركم أن تجيبوا هذا وهو لا يعرفني،

1- الخشني، المصدر السابق، ج 1، ص106.

2- نفســه، ص 106.

3- المالكي، المصدر السابق، ج2، ص429.

وقال جيبوا دواة وقرطاسا وكتب يا معشر الحشاد لا تتعرضوا لأبي رزين في أي البلاد كان، وأطلقني وأمر بالحاشد أن يعلق ويضرب"[1].

ويشير القاضي النعمان إلى خطة الحاشد، حينما تحدث عن زيادة الله حينما أظهر الخروج إلى أبي عبيد الله قائلا: " أظهر الخروج بنفسه إلى أبي عبد الله وتقدم في الاستعداد لآلات الحرب وشد السلاح... وأخرج الحشاد إلى الأمصار والأجناد "[2]

ويبدوا أن السياسة القاسية التي كان يعامل بها سكان البلاد بالحشد الجماعي، وإلقاء القبض على الناس واقتيادهم إلى السلطان، دفع ببعض الحشاد التعاطف مع المحشودين بإطلاق سراحهم، وتبرير ذلك باختلاق أكاذيب وأساطير قد تكون من جنس ما كان يزعم به دعاة الدولة الفاطمية من ذكر الخوارق والكرامات التي كانوا يدعمون بها دعوتهم لتحقيق طموحاتهم السياسية، وبثها في أوساط العامة، قصد بث روح الاستسلام للأمر الواقع، فقد قام أحد الحشاد الصقالبة بإطلاق سراح المحشودين ،وحينما وصل إلى المهدية سأله السلطان أين الحشد فقال:" حشدت خلقا عظيما، فلما قربت من مرسى الحامة خرج منها شيخ وبيده حربة قد انتهت إلى السماء، فصاح صيحة وأشار بها، فما جمع الله منا واحدا وافترق الحشد"[3].

إن ما جاء في النص الذي ورد في كتاب رياض النفوس يعطي صورة عن هذه الخطة التي كان يشغلها رجال من السودان والصقالبة، ويبدوا أن مهمتهم كانت حشد كل من يشكون في أمره دون أن توجه لهم الأوامر من قبل مسئوليهم قد تشبه القوات الخاصة حاليا، وكنت هذه الخطة تابعة للسلطان مباشرة وتصرفاتهم ، إضافة إلى الفساد الذي كان يستشري في جسم هذا الجهاز بعرض الرشوة على الحاشد ولكنه أبى، ربما لم يرض بالدينارين التي عرضت عليه مقابل إطلاق سراح أبا رزين ، إضافة إلى ذلك بأنهم كانوا معرضين للعقوبة على تصرفاتهم وأخطائهم تجاه من كانوا يسمونهم بالمحشودين .

1-المالكي، المصدر السابق، ج2، ص368.

2–القاضي النعمان، افتتاح الدعوة،المصدر السابق، ص 199.

3– المالكي، المصدر السابق، ج2، ص382.

3-9-الــدوارة:

وقد وردت إشارة واحدة تبين وجود نوع آخر من يسهرون على أمن الدولة الفاطمية وقد تكون خطة تابعة للشرطة أي صاحب المحرس أو تكون تابعة مباشرة

للأمير أو الوالي ،تقوم بالدوريات الخاطفة، بوضع حواجز للمراقبة، قصد تفتيش المارة بهدف إلقاء القبض على المشتبه بهم، وبخاصة أولئك الذي جهروا

بمعارضتهم لنظام الدولة الفاطمية فقد ذكر بأن أبا القاسم الفزاري الشاعر هجا بني عبيد بقصيدة مطلعها[1]:

عبــدوا مــلوكهم وظــنوا أنهــم   نالوا بهــم سبب النجاة عموما

وتمكن الشيطان مــن خطواتهــم   فأراهم عــــوج الضلال قويما

رغبوا عن الصديق والفاروق في   أحكامهم لا سلموا تسليــــــم

واســبدلوا بها ابن أســود نابحا   وأبا قــدارة واللعــين تميمــا

فلما فرغ من إنشاده قال له أبو إسحاق اخبرني ما أردت بهذه القصيدة؟ فقال له أردت بها الله عز وجل، فقال: اللهم أحمه واكفه وعافه، فخرج من عنده وجاز بأبي القاسم الفزازي فقال له الفزازي الدوارة يبحثون عنك فخاف سهل"[2].

3-10-المــــــراصدة:

رصد: المَرْصَدُ: موضعُ الرَّصْد. [والرَّصَدُ] هم القوم الذين يرصُدون كالحَرَس[3]، وجاء في لسان العرب: وَجَمَاعَةً مِثْلُ الرَّصَدِ والأَرْصاد، والرَّصَدُ يَكُون لِلْجَمَاعَةِ؛ وَقَالَ الْفَرَّاءُ: مَعْنَاهُ فِي التَّفْسِيرِ وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ عَوْناً فَلِذَلِكَ وَحَّدَ[4]، وجاء في المغرب: (وَالرَّصَدَةِ)

1- المالكي، المصدر السابق، ج2، ص494.

2- نفس المصدر، ج 2، ص 498.

3- الفراهيدي أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم البصري، كتاب العين، تحقيق، مهدي المخزومــي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، القاهرة، د ت، ج 7، ص 96.

4-ابن منظور:المصدر السابق، ج3، ص 263.

وَالْمُتَعَلِّمِينَ هِيَ جَمْعُ رَاصِدٍ وَهُوَ الَّذِي يَقْعُدُ بِالْمِرْصَادِ لِلْحِرَاسَةِ وَهَذَا قِيَاسٌ وَإِنَّمَا الْمَسْمُوعُ الرَّصَدُ وَنَظِيرُهُ الْحَرَسُ وَالْخَدَمُ فِي حَارِسٍ[1].

وردت عبارات على قلتها تشير إلى وجود خطة لها علاقة بالشرطة والأمن وهي المراصدة، أي الدين يوجدون بالمراصد على الطرق المؤدية إلى النواحي والأمصار أو بالأحرى طرق القوافل التجارية ، فكان يوجد على تلك الطرق مراكز للمراقبة والرصد حتى تصل الأخبار للجهات المختصة للتدخل في حالات الخطر سواء كان داخليا أو خارجيا فقد ورد في سيرة جوذر: " وكتب رقعة فيها أمر طريق السفر وغيرها من المراصد هناك، وأن كثيرا من رجال الدولة ليست بأيديهم سجلات... وأنه يتخوف ما يقع بينهم وبين العبيد المرصدين من الاختلاف"[2].

نستشف من النص السابق أن خطة الرصد كان يتولاها العبيد من السودان أو الصقالبة، وكان هؤلاء بمثابة شرطة المرور تراقب وتتصدى للمتعرضين للمارة من القوافل على السبل والطرقات، و يظهر أن هذه السبل كانت مزودة بأماكن يجلس فيها المراصدة وبخاصة في المناطق المرتفعة لمعرفة ما يجري وما يقع وهي بمثابة الشرطة المدنية التي تشرف على تأمين الطرق والسبل من قطاع الطرق واللصوص.

3-11-صـــــاحب الخبـــر:

إن صاحب الخبر من الوظائف التي ورد ذكرها في كثير من النصوص التي تعود إلى العصر الفاطمي، ويفهم منها أن صاحب هذه الوظيفة كان مكلفا بنقل الأخبار إلى الإمام أو من ينوب عنه، وبخاصة تلك الأخبار التي تمس بالأمن العام ويخشى منها على مصالح الدولة.

وكان الفاطميون ببلاد المغرب يتخذون العيون وأصحاب الأخبار لجمع المعلومات عن المتابعين من قبل الجهات السياسية، من أجل معرفة كل التفاصيل والدقائق المتعلقة

1- هان الدين الخوارزمي: ناصر بن عبد السيد أبى المكارم ابن على، أبو الفتح، المغرب فـي ترتيـب المعـرب، دار الكتاب العربي، د ت ، د ط، ج 1، ص189.

2-الجوذري، المصدر السابق، ص 110.

بهم، ومعرفتهم في حلهم وترحالهم، وكان لهذه الخطة أهمية كبرى في تثبيت دعائم الدولة الفاطمية، والحفاظ على حياة الأئمة الفاطميين، بالكشف عن المناوئين لهم والمخالفين لمذهبهم.

ولم يكتف حكام الدولة الفاطمية بالاعتماد على ديوان البريد في جمع الأخبار، وإنما اعتمدوا على أشخاص خارج البريد للقيام بالمهام الموكلة لهم، كما كان لخطة صاحب الخبر دور مهم في مراقبة قبائل البربر الثائرة عليهم والخارجة عن طاعتهم، وكان لعيون الفاطميين دور في نشر الدعوة الإسماعلية في الخارج كمصر والأندلس ومعرفة أخبارها رغبة في تحقيق توسعاتهم السياسية مستقبلا.

لقد ذكر الخشني، بأن الفقيه أحمد بن موسى التمار وأخوه دارت عليهما الدائرة بقوله: "دارت على أحمد بن موسى وعلى أخيه دائرة من مغرم فادح، ثم من بعد ذلك دارت عليه في أخيه محمد دائرة عظيمة ، وذلك أن أخاه محمد بن موسى دخل في جماعة رجال القيروان على عبيد الله في سلام عيد، فاندفع: يصف سوء حال الرعية، وما نزل بهم: من ظلم العمال، فوقع ذلك من عبيد الله موقع الكراهية واتصل ذلك بمن أسماه– : من أهل القيروان – فعقدوا عليه شهادة عند صاحب الخبر ورفعها : على يد محمد البغدادي إلى عبيد الله، فأمر بضربه مائتي سوط، فضرب ضربا معنيا فمات رحمه الله"[1].

نقرأ من خلال هذا النص بأن صاحب الخبر على عهد الدولة الفاطمية لم تكن مهمته جمع الأخبار، وتبليغها إلى الإمام، وإنما التورط في العمل على توجيه التهم للمعارضين، أو الذين يتهمون عمال الدولة بالظلم، والبحث عن شهود الزور قصد القضاء على كل من تسول له نفسه تجاوز ما يريده إمام الدولة وأن الأئمة لم يكن يعجبه ممن يصدح بالحق ، ويكشف جور وظلم العمال، وهذا إن دل على شيء إنما يدل على مدى التسلط والاستبداد الذي كانت تعانيه الرعية في بلاد المغرب على عهد الفاطميين، وكانوا يستخدمون القوة المفرطة في إسكات المعارضة، إضافة إلى ذلك نستنتج بأن خطة صاحب

1–الخشني، المصدر السابق،ج1، ص 301.

الخبر كان صاحبها على اتصال مباشر مع أئمة الفاطميين، أو مع رجال مخلصين للدولة لهم قرب منهم أمثال محمد البغدادي.

ولقد كان صاحب الخبر من الأشخاص المقربين من الخليفة وموضع ثقته لأهمية المنصب الذي يتطلب الصدق في ما ينقله من أخبار، فهي خطة تحتاج إلى قدر كبير من الأمانة والدقة ممن يتولاها، وعلى قدر كبير من العلم، فقد ذكر القاضي النعمان بن محمد الذي عمل في خدمة الإمامين المهدي والقائم إذ يقول: " وخدمت المهدي بالله (ص) من آخر عمره تسع سنين وشهورا وأياما والإمام القائم بأمر الله من بعده (ص) أيام حياته في إنهاء أخبار الحضرة إليهما في كل يوم طول تلك المدة إلى أقل الأيام "[1].

وتظهر أهمية صاحب الخبر على عهد الفاطميين، عندما استدعى المعز لدين الله يوسف بن زيري الصنهاجي ليعرض عليه إسناد ولاية المغرب إليه قبل رحيله إلى مصر وبعد إعلان زيري موافقته قال له: "بشريطه تولي القضاء والخراج لمن تراه وتختاره، والخبر لمن تثق به وتجعلني أنا قائما بين أيديهم، فمن استعصى عليهم أمروني به حتى أعمل فيه ما يجب، ويكون الأمر لهم وأنا خادم بين ذلك."[2]

ويبدوا أن عيون وأصحاب الأخبار أيام الفاطميين كان لها انتشار واسع في الداخل والخارج، يخفون أنفسهم ويتجسسون على الناس، وبخاصة على ذوي الشأن من وجهاء القبائل والعلماء وعلية القوم،لأنهم هم في الغالب الذين يحركون العامة ضد العمال والأئمة، فقد ورد في سيرة جوذر بأنه بلغه الخبر بأنه كان يوجد بالمسيلة رجل يدعى عثمان بن أمين، كان يكاتب بني أمية وأنهم يرعون ذمامه هناك ويقضون حوائجه، وأنه يقدح في الدولة، ولم يكن العامل جعفر بن على أخذ على يده ولا حجزه عن أمر يوجب الإشارة إليه بذلك[3].

1- القاضي النعمان، المجالس والمسايرات، المصدر السابق، ص79.

2- المقريزي: تقي الدين أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيـــدي،اتعاظ الحنفـــاء بأخبـــار الأئمـــة الفاطميين الخلفاء، تحقيق محمد الشيال و محمد حلمي محمد أحمد، لجنة إحياء التراث الإسلامي، مصر، د ت، ط 1، ج 1، ص99.

3- الجوذري، المصدر السابـــق، ص123.

إن الأوضاع السياسية المعقدة التي شهدتها بلاد المغرب أيام الفاطميين دفعهم إلى توخي الصرامة في تنظيم سلطة الشرطة ، حتى اضطر الخليفة الفاطمي الأول إلى إنشاء مصلحة خاصة بالبحث والتحري تعرف بديوان الكشف فقد ذكر صاحب البيان المغرب أنه :" وفي سنة 298هـ ، تجول أبو عبد الله الشيعي في بلاد البربر وحارب صدينة وزناتة. وقتل الرجال، وأخذ الأموال وسبى الذرية وأحرق بعض المدن بالنار، وكتب بالفتوحات إلى عبيد الله، فقرأت كتبه على الناس، وفيها ولي أبو جعفر البغدادي ديوان الكشف، مشتركا مع عمران بن أبي خالد بن أبي سلام"[1].

ورغم أن المصادر لا تذكر مهام ديوان الكشف لكن من الممكن أن يكون له علاقة بصاحب الخبر، فهي بمثابة مؤسسة تتلقى الأخبار من المخبرين في جميع أصقاع الدولة خيرها وشرها، ويشرع في التحري عنها وإعلام الجهات المختصة وبالدرجة الأولى الإمام لاتخاذ الإجراءات اللازمة للمواجهة، إذا كان الأمر يتعلق بالفتن والثورات، أو المتابعة والاعتقال إذا كان الأمر يتعلق بأشخاص يحرضون ضد الدولة أو يقدحون في المذهب الإسماعيلي.

ومن المعتقد أن صاحب الخبر يحتاج إلى أعوان ومساعدين حتى يتمكن من أداء وظيفته على الوجه الأكمل، فليس من المعقول أن يتولى نقل الأخبار إلى الإمام أو الخليفة شخص واحد، فلا بد من وجود جهاز من أصحاب الأخبار المنتشرين في كل مكان داخل الدولة وخارجها، وأنهم كانوا يملكون وسائل اتصال سريعة لنقل الأخبار في حينها، فقد ذكر المقريزي ذلك أيام الحاكم في مصر بقوله:"ويقال أن عقيل صاحب الخبر كان يحمل الرقاع بالخبر إلى القائد غبن ليوصلها إلى الحاكم وهي مختومة "[2].

إن خطة صاحب الخبر، من أهم الخطط التي أسهمت في ضبط الأمن من خلال نقل الأخبار في حينها، وما من شك بان للمعلومات والأخبار دور بارز وأساسي في اتخاذ القرارات المناسبة، والتأهب بحشد كل الوسائل للتصدي للخطر سواء كان الأمر يتعلق

1- ابن عذارى المراكشي، المصدر السابق، ج 1، ص 162.

2- المقرزي، اتعاظ الحنفا، المصدر السابق، ج 2، ص 102.

بالتحديات الداخلية كالفتن والثورات التي تنتفض ضد الدولة أو تلك التحديات الخارجية التي تهدد أمن الدولة بشكل عام.

أما فيما يخص العلاقة التي تربط الشرطة بالخطط السابقة الذكر، فإن النصوص التي وردت في المصادر لا تفصل فيها، ولم يكن القصد ذكرها هي بذاتها إنما جاءت على شكل إشارات مقتضبة في سياق العرض التاريخي للأحداث أو التوقيعات التي كان يصدرها الخلفاء أو نوابهم، ولذلك فالصورة لا تتضح عن علاقتها بالشرطة، ولكن حتى وإن كانت مستقلة عن بعضها بعض، تبقى لها صلة قوية فيما بينها من حيث الصلاحيات والمهام فهي تشترك كلها فيما يتصلب العمل الشرطي.

وخلاصة القول بأن الشرطة كجهاز في العصر الإسلامي لا يمكن مقارنتها كجهاز بما هو موجود في عالمنا المعاصر، لأن هذه الخطط كانت تحت سلطة مركزية وهي الخليفة أو من ينوب عنه، فكلها كانت تؤدي خدماتها للخليفة وأعوانه لكن من جهة ثانية كانت تسهر على حفظ النظام ليلا ونهارا، وفي الحواضر الكبرى، والصغرى، وعلى السبل والطرقات وفي الأحياء والأرباض.

الفصـــــل الرابع

الشرطة في المغرب الإسلامي من ق 4 – 6 هـ 10-

- الشرطة في عصري بني زيري وبني حماد
- الشرطة في عصر المرابطين
- الشرطة في عصر الموحدين

تطور الشرطة في المغرب الإسلامي من ق 4- 6 هـ /11- 13م:

شهد المغرب الإسلامي من منتصف القرن الرابع الهجري قيام دويلات بعد رحيل الفاطميين إلى المشرق سنة 364 هـ (975م) منها الحماديون بالمغرب الأوسط والزيريون بإفريقية، ثم قيام أعظم دولتين عرفتهما المنطقة إبان العصور الوسطى، وهما دولتا المرابطين والموحدين، وفي ظلال هاتين الدولتين برزت وارتسمت شخصية الدولة في بلاد المغرب باعتبار أنها ضمت جميع مناطق البلاد من شرقها إلى غربها، ولشاسعة المساحة التي تربعت عليها من شمال إفريقية بالإضافة إلى الأندلس، ومساهمتها في إرساء دعائم الدولة وبناء صرح الحضارة الإسلامية في غرب الدولة الإسلامية الكبرى.

إنه لا يكاد يعرف أي شيء عن النظام الإداري على عهد بني زيري وبني حماد وذلك بسبب انعدام المصادر الأساسية التي تؤرخ للمرحلة، وعدم وجود وثائق سلطانية يمكن الاستناد عليها في استخلاص النظم الإدارية والأمنية التي كانت سائدة في تلك الحقبة التاريخية، ومن المرجح أن النظام الأمني قد استمر بنفس الشكل الذي كانت عليه بلاد المغرب إبان الحكم الفاطمي.

أما عن النظام الأمني خلال عصري المرابطين والموحدين، فكان أكثر وضوحا لتوفر بعض الإشارات التي تضمنتها الكتب الأولى التي أرخت لها ، ومنها المن بالإمامة لابن صاحب الصلاة، ونظم الجمان لابن القطان، والأنيس المطرب لابن أبي زرع، والبيان المغرب لابن عذارى المراكشي، وإن كان الأمر غير كافي لدراسة موضوع الأمن والشرطة بشكل دقيق.

1- الشرطة عند الزيريين والحماديين:

1-1 - الشرطة عند البني زيري: 363- 447 هـ (998- 1080م)

ينتسب الزيريون إلى قبيلة صنهاجة البربرية، وتألق بنو زيري مع ظهور الفاطميين ببلاد المغرب، بدعمهم للدعوة الإسماعلية، وكان زعيمهم زيري بن مناد من كبار رجال الفاطميين ، التحق بهم سنة 385هـ (935م) ، وقام بإنقاذ المهدية عاصمة الدولة الفاطمية بعد أن حاصرها الخوارج، وقام الفاطميون بتوليته على إمارة أشير، فكان

ذلك أول عهد للزيريين بالحكم، وبعد رحيل المعز لدين الله الفاطمي إلى القـاهرة أصـبح بلكين أميرا على إفريقية حوالي361 هـ (971م).

تمتع بلكين بن زيري361-372هـ (971-984 م) باستقلالية في حكم إفريقيـة وشمال شرق المغرب الأوسط، وتمكن من توسيع نفوذ دولته إلى غاية سبتة غربا، لكـن بعد ذلك دخل الزيريون في صراع مع أبناء عمومتهم منذ 385هـ (995 م) ، ممـا أدى إلى تفرعهم إلى سلالات، كفرع الزيريين الذين حكموا غرناطة، ثـم الحمـاديين398 – 406هـ (1007-1015م).

وعندما قام المعز بن باديس بإعلان انفصاله عن الفاطميين سنة 436هـ(1045م) والدعوة للخليفة العباسي في بغداد، قام الفاطميون بتشجيع قبائل بني هلال العربية لغـزو إفريقية، مما أدى إلى انحصار رقعة دولة بني زيري على عهد تميم(1062-1108م) في المناطق الساحلية حول تونس، واستمر الأمر كذلك إلـى أن ضـمها الموحـدون إلـى إمبراطوريتهم سنة 553هـ (1152 م).

إن المصادر لا تمدنا بمعلومات عن طبيعة الجهاز الإداري الذي كان قائما في عهد الزيريين، ولكن من المحتمل أن تكون الدواوين و بما فيها النظام القضائي والشرطة قـد استمرت بالقيام بدورها كما كانت عليه في العهدين ألأغلبـي والفـاطمي، ومـع انعـدام المعلومات، يبدوا أن بني زيري احتفظوا بالنظام الأمني الذي كان موجودا في كل مدينـة من المدن الهامة، كالشرطة والحرس، أو صاحب المحرس، وصاحب الخبر، الذي كانـت مهمته إعلام الحاكم بكل ما يجري في المدن[1].

ولم أتمكن من الحصول على أية معلومات، أو حتى إشارات للشرطة في العـصر الصنهاجي، وكل ما في الأمر بان الشرطة كانت خطة تابعة لـصاحب المدينـة[2]، ومـن المحتمل أن حفظ الأمن بالمدن على عهد بني زيري كان يتولاه أعوان الحرس الذين كانوا

1- الهادي روجي إدريس، المرجع السابق، ج2، ص136

2-الدباغ، معالم الإيمان، المصدر السابق، ج3، ص 192.

يقيمون في المحارس، وكان يرأسهم صاحب المحرس، وكانوا يقيمــون دوريــات ليليــة مصحوبين بأسراب من الكلاب، لفرض احترام منع التجوال المعلن عنه بواسطة الأبواق[1].

ويذكر صاحب المدارك، الحرس في هذا العصر قصة تبثث ذلك بقوله : "وذكر أن رجلاً من أصحاب أبي إسحاق غره القمر ليلة فبكر فأخذه الحرس بالقيروان فاستغاث بــه وأعلمهم أنه ضيف أبي الحسن ومن أصحابه، فلم يلتفتوا إليــه، وحملــوه إلــى الســجن وأودعوه الحديد، وأطلع رجل من غرفة على ذلك، فلما أصبح، أعلم أبا الحــسن بحــال صاحبه، فقال له اذهب فأخرجه من السجن، وثق بالله، أو كما قال، فذهب الرجل فــدخل إلى السجن حتى وصل إلى الرجل دون أن يعترضه أحد، فوجد الرجل في ثقل الحديد، فلم يقدر الرجل على الخروج في حديده، فرجع الرسول."[2].

والشرطة على عهد بني زيري كانت تعرف بالمحرس أو الحرس كما كان حالهــا من قبل عند الفاطميين، وذلك من خلال الإشارات المقتضبة، التي تناولتها كتب التــراجم بالإضافة إلى كتب النوازل ، ومنها ما جاء في فتاوى البرزلي حينما سئل في نازلة تخص توزيع الغنائم فجاء في السؤال:" وفيه إذا خرج الوالي من محلته لظهور عدو وترك مــن يحرس المحلة ثم غنم فللذين يحرسون سهمهم؟".[3]

وجاء في نازلة أشار إليها البرزلي في فتاواه بأن الإمام المازري سئل فقال: "عــن قوم يجتمعون بالليل بعد صلاة العشاء الأخيرة ومعهم قناديل يمشون بها فــوق الــسور، ويذكرون أنهم يريدون العسس يقولون باجتماع أصواتهم سبحان الله وبحمده ســبحان الله العظيم بتطريب وتحنين، وينزلون على تلك الصفة يمشون في الأزقة ويجــوزون علــى المجازر والمزابل وهم على تلك الحال من الاجتماع والتطريب..."[4].

1- المالكي، المصدر السابق، ج2، ص38.

2- القاضي عياض :أبو الفضل القاضي بن موسى اليحصبي، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، تحقيق سعيد أحمد إعراب، مطبعة فضالة، المحمدية المغرب،1981 ، ط1،ج7، ص 98.

3- البرزلي: أبو القاسم بن احمد البلوي التونسي، تقديم وتحقيق محمد الحبيب الهيلة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2002، ط1، ج2، ص23.

4- نفس المصدر، ج2، ص 31.

إن النازلة التي سبق ذكرها تفصح عن أن أعوان الشرط الـــذين كانـــت مهمـــتهم الحراسة الليلية للمدينة ، كان يطلق عليهم العسس، وأنهم كانوا يحرسون المدينة ليلا مـــن خلال الطواف على أسورها وهم يحملون القناديل للاستعانة بها على رؤية ما يجري داخل المدن ليلا، ولرصد أي خطر، بالإضافة إلى القيام بدوريات عبر الدروب والأزقة لكشف المجرمين وملاحقة اللصوص، وهذا كله يدخل ضمن المهام الشرطية.

وكان لبني زيري، كما كان للأغالبة والفاطميين من قبل أعوان وعيون مخـــابرات المعروفين بأصحاب الخبر، وذكر بأنه قبل أن يصبح بلكين نائبا عن الخليفة بإفريقية طلب منه تعيين موظفين في خطط القضاء والخراج والخبر[1]ومهام هذه الخطة نقـــل الأخبـــار والمعلومات إلى الحكام بعد جمعها من قبل الأعوان المنتشرين في كل مكان مـــن الدولـــة وأحيانا حتى خارجها.

لا يوجد في المصادر ما يشير لنظام السجون على عهد بني زيري، مـــا عـــدا أن النساء السجينات كن يقمن في سجن منفصل عن سجن الرجال، وذلك تحت حراسة إمرأة أمينة غير متزوجة أو متزوجة برجل من أهل الصلاح.[2]

1-2- الشرطة في الدولة الحمادية: 398-547 هـ (1018-1152م).

تم تأسيس الدولة الحمادية بصفة رسمية سنة 408 هـــ (1017م)، لكـــن الفتـــرة الممتدة مابين 395 إلى 408 هـــ (1004- 1018 م) كانت الفترة الحاسمة التي تمخض عنها ميلاد الدولة[3].

وقد حكم هذه الدولة على امتداد هذه الفترة تسعة أمراء اختلفوا قوة وضعفا وتفاوت في أسلوب حكمهم، وكان حماد أول أمرائها، وتوارث الحكم أبناءه من بعده إلى آخـــرهم

1- المقرزي، اتعاظ الحنفا، المصدر السابق،ج1، ص99.

2- فتوى اللخمي، نقلا عن الهادي روجي إدريس، المرجع السابق، ص136.

3- عبد الحليم عويس، دولة بني حماد صفحة رائعة من التاريخ الجزائري، شركة سوزلر للنشر، 2002م، ص 109.

يحي بن عبد العزيز الحمادي 515- 547هـــ (1121-1152م) فكان تاسع وآخر أمراء الدولة[1].

إن الدولة الحمادية أعطت اهتماما بالغا للجانب الأمني من خلال تشييد القلاع وبناء الأسوار، وذلك كله من أجل التحكم في تامين المدن،ومن اجل تــوفير أســباب الراحــة والاستقرار للسكان، فاستعان حكامها بالشرط للمحافظة علــى الأمــن، وكــان لــصاحب الشرطة مكانة مرموقة، ومقربا من الأمير، وكان أعوان الشرطة يسهرون على حراســة المدن والقلاع والحصون، ويقفون على أبواب المدن، بالإضافة إلى تأمين الطرق والسبل من اجل حماية التجار من قطاع الطرق واللصوص بالإضافة إلى تــأمين الفنــادق التــي ينزلون بها[2].

إلا أن المعلومات في المصادر عن خطة الشرطة أو الحرس والعسس منعدمة مما يجعل متتبع تاريخ النظام الإداري والعسكري لا يخرج عما كان عليه المغرب الإســلامي على عهد الأغالبة والفاطميين من قبلهم، ويعتقد بأن صاحب السلطة على الــشرط كــان يسمى بصاحب المحرس الذي كان يستعين بأعوان الشرط الذين يقومون بدوريات ولاسيما ليلا ،مصحوبين بأسراب من الكلاب على شكل مجموعات[3] .

1-3- الشرطة عند المرابطين والموحدين 480-668هــ (1080- 1268م):

عرف الغرب الإسلامي خلال القرنين الخامس والسادس مــن الهجــرة مرحلــة تاريخية مهمة، بحيث أصبحت من أخصب المراحل التاريخية التي مر بها ، حيث نــشأت على أرضه أعظم دولتين،وهما دولتا المرابطين والموحدين، وفي ظلالهما برزت شخصية بلاد المغرب كوحدة سياسية تضم مناطق شاسعة من الشمال الإفريقي فضلا عن الأندلس، وإسهامها في إرساء قواعد الحضارة الإسلامية في المنطقة، بما قدمته من نظم محكمة في

1- عبد الحليم عويس، المرجع السابق، ص 109.

2- عبد الفتاح مقلد الغنيمي، موسوعة المغرب العربي، بين الفاطميين والمرابطين والموحدين (296-668هــ/ 910-1270 م) مكتبة مدبولي، ط1، 1414هــ/1994م، ج2، ص358.

3-الهادي روجي إدريس، المرجع السابق، ج 2، ص136.

الحياة الإدارية، وتطور في النظم وازدهار في الحياة الاقتصادية ونـــشاط فـــي الجانـــب الفكري والثقافي.

1-3-1- الشرطة عند المرابطين480-541هـ (1080- 1141م):

بالرغم من أن المرابطين استطاعوا أن يوحدوا لأول مرة أجزاء من بلاد المغرب الإسلامي، ابتداء من المغرب الأقصى بامتداده الصحراوي، والسنغال والنيجر، وغــرب المغرب الأوسط، والأندلس إلى سرقسطة[1]، إلا أن ما ميز عصر المرابطين ، بأنها كانت دولة عسكرية في أغلب فتراتها، ونشوب الصراعات السياسية، وكثــرة الطــامعين فـــي العرش والخارجين عليها، وما يمكن تميزه عند المرابطين اســتمرارية الــنظم الإداريـــة والعسكرية التي كانت موجودة من قبلهم ويلاحظ أن المصادر التي أرخت للمرحلـــة لـــم تتطرق للشرطة، وهذا يجعل هذه الخطة غير واضحة المعالم، مما يجعــل الباحـــث فـــي تاريخ المرحلة يعجز عن تتبع خطة الشرطة من مختلف جوانبها.

1-3- 2- الشـــرطة:

لقد كان يطلق على صاحب الشرطة إبان العصر المرابطي في الأندلس صـــاحب المدينة، فقد ذكر ابن عبدون ذلك بقوله: " ويجب أن لا يكون صاحب المدينـــة إلا رجـــلا عفيفا فقيها شيخا لأنه في موضع الرشوة وأخذ أموال الناس، وربما فجر إن كـــان شـــابا شريبا، ويجب للقاضي أن يستخلفه في بعض الأيام ويطلع على حكمه وسيرته، ويجب له أن لا ينفذ أمرا من الأمور الكبار إلا أن يعرف القاضي والسلطان بذلك "[2]،يؤكده ذلك ابن خلدون بقوله: " ويسمى صاحبها لهذا العهد بإفريقية الحاكم، وفي دولة الأندلس صـــاحب المدينة ..."[3].

1- أحمد حسن محمود، قيام دولة المرابطين، مكتبة النهضة المهدية، القاهرة، 1975م، ص 327.

2- ابن عبدون، ثلاث رسائل أندلسية، تحقيق ليفي بروفنسال، مطبعة المعهد العالي الفرنسي للآثار الـــشرقية بالقـــاهرة، 1955، ص 16.

3- ابن خلدون، المصدر السابق، المقدمة، ص 241.

وقد جاء في كتاب نفح الطيب: "وأما خطة الشّرطة بالأندلس فإنها مضبوطة إلـى الآن، معروفة بهذه السّمة، ويعرف صاحبها في ألسن العامة بصاحب المدينـة وصـاحب الليل، وإذا كان عظيم القدر عند السلطان كان له القتل لمن يجـب عليـه دون اسـتئذان السلطان، وذلك قليل، ولا يكون إلا في حضرة السلطان الأعظم وهو الذي يحدّ على الزنا وشرب الخمر، وكثير من الأمور الشرعية راجع إليه قد صارت تلك عادة تقـرّر عليهـا رضا القاضي، وكان خطة القاضي أوقر وأتقى عندهم من ذلك "[1].

بهذه المقارنة بين ما أورده ابن عبدون وما جاء في المقدمـة، يـزول الالتبـاس والتداخل بين خطتين وهما الشرطة و صاحب المدينة، فإن ما يمكن استنتاجه بأن صاحب المدينة هو المصطلح الذي كان يطلق فعلا على صاحب الشرطة، لعدة اعتبارات، منها أن صاحب المدينة في القرن الثالث والرابع الهجريين في الأندلس كان يقصد به عامل المدينة بمصطلح المشارقة أما منذ القرن الخامس الهجري أصبح مصطلح صاحب المدينة يـدل على صاحب الشرطة، أي المسؤول الأول عن الشرطة.

يرى ليفي بروفنسال(L.Provonça) أن هذا الموضوع قد ظل غامضا، إذ لم تلق عليه أضواء على الأقل في عهد الخلافة، وهو العهـد الذي نعـرف أن نظام صاحب المدينـة ونظام صاحب الشرطة كانا نظامين موجودين في ظله ولم يمتزجا على نحو ما بدا عليـه الحال منذ نهاية القرن العاشر[2].

ويعلق بروفنسال على ذلك فيقول من المحتمل أن صاحب المدينة كان هو صاحب اليد العليا في إدارة المدينة وشرطتها، واستنتجنا ذلك من أن مجلس صاحب المدينة فـي الأعياد يقرب من الخليفة وتحت صاحب الشرطة، ويضيف بأنه يبـدوا أن اختـصاصات صاحب المدينة لا تظهر بوضوح فيما أثر عن هذه الحقبة،إذ اقتصر الأمر على بيان أنـه كان يوجد قاض بهذا الاسم لا في قرطبة فقط ولكن في مدينة الزهراء أيضا[3].

1 – المقري: المصدر السابق، ج 1، ص 218.

2- L.Provonçal, Histoire de L'Espagne Musulmane, Paris 1967 vol,3, p 158.
3- Provonçal, op-cit.

يلاحظ أن بروفنسال قام بتعميم المصطلح صاحب المدينة على مختلــف مراحــل الأندلس، فعلا مما يجعل الأمر غامضا، لكن حينما نلتزم بما أشار إليه ابن خلدون وحتــى المقري الذي نقل عنه، نستطيع أن نرجح بأن مصطلح صاحب المدينة كان بالفعــل يــدل على صاحب الشرطة منذ القرن الخامس الهجري إلى عصر ابن خلدون.

وما يبرزه النص السابق، بأن صاحب الشرطة الذي كان يعرف بصاحب المدينــة يجب أن يتحلى بصفات منها الفقه والعفة، بالإضافة إلى توليتها لمن كان يتصف بالرجاحة في العقل ويكون شــيخا لأنه لا يؤمن على الشاب أن ينحــرف عــن أداء مهمتــه بكــل إخلاص بسبب المغريات من أخذ أموال الناس أو بتغيير الأحكام عن طريــق الرشــوة، والمؤكد بان صاحب المدينة المسئول عن الشرطة في عصر المــرابطين يكــون تحــت مراقبة القاضي، فهو الذي يستخلفه في بعض الأيام ويختبره في مــا يــصدر عنــه مــن الأحكام، والمطلوب من صاحب المدينة أن لا يصدر أحكاما في القضايا الكبرى إلا بعــد الرجوع إلى مسؤوليه القاضي أو السلطان.

أما بالنسبة لاختصاصات صاحب الشرطة الذي يعتبر القائد الأعلى للشرطة تتمثل في مساعدة الحكام وأصحاب المظالم، وإقامــة الحــدود والتعــازير وإشــخاص النــاس لذلك[1]ويضاف إلى هذه الاختصاصات مراقبتهم لأبواب المدينة وتحصيناتها، بحيث يحولون دون تسرب المشبوهين والمجرمين إلى داخل المدن[2].

1-3-3- أعوان صاحب المدينة(مسؤول الشرطة):

أما فيما يخص أعوان صاحب المدينة الذي كان يمثلون الجند الذين يــستعين بهــم صاحب للشرطة أيام المرابطين في الأندلس في تنفيذ الأحكام القضائية أو الــسهر علــى فرض الأمن فقد أشار ابن عبدون إلى بعض سلوكاتهم وآدابهم أثناء تأدية مهامهم قــائلا:

1- محمد المرير، الأبحاث السامية، ج2، ص 57، نقلا عن حسن علي حسن، الحضارة الإسلامية في المغرب والأندلس عصر المرابطين والموحدين، مكتبة الخانجي ، مصر، 1980، ص153.

2- روجيه لوتورنو: فاس في عصر بني مرين، ترجمة نقولا زيادة، 1967، ص 78.

"يجب أن لا يسمع منهم إلا بينة من الجيران، فإن الشر أحب إليهم من الخير: فمنه يأكلون ويلبسون السحت، ومنه يعيشون، وليس للخير إليهم طريق"[1].

لعل ابن عبدون كان متأثرا بالعهد الذي عاش فيه من انتشار الفتن، وضعف الدولة قد يكون ذلك توصيفا لعصر ملوك الطوائف، بانتشار الجور والتعدي على أموال النـــاس بغير حق فيه، من قبل جهات وهم الأعوان الذين من المفروض أن يكونوا حريصين على حماية أموال الرعية.

وكان الحكام والقضاة يستعينون بطائفة من الشرطة يسميهم ابن عبدون بالأعوان، وقد اشترط ابن عبدون بقوله : "ويجب أن لا يكونوا أكثر من عشرة، فإن بكثرتهم تفـــسد الأعمال والأحوال ويكون ذلك لهم أعيش وأنفع"[2].

وكثرة عدد الأعوان أو قلتهم يرجع إلى كبر أو صغر المدينـــة أو الكـــور الـــذين يشتغلون فيها، وكذا عدد سكانها والوافدين إليها والخارجين منها، فإذا انطبق ما أشار إليه ابن عبدون على مدينة اشبيلية في فترة من الفترات قد لا ينطبق على مدينة أخرى، والعدد الذي ذكره ابن عبدون ربما يكون وسطا[3].

وقد حدد ابن عبدون القانون الذي يضبط عمل الأعوان الذين هم الشرط أثاء القيام بمهامهم من حيث آلات تنفيذ الأحكام، أو الإجراءات والطرق قائلا: " ويجـــب أن ينظـــر الأسواط أن لا تكون طوالا جدا، ولا رقاقا، (فإنها أنكى وأقتل) ولا محكمة القتـــل جـــدا، فإنما هو حد وأدب، وليس يضرب بها حاج ولا حسيب، وإنما هي أرواح وأنفس ضعيفة، وإذا جلد أحد فلا يقم الجلاد على قدميه و ينزل السوط، فليس يفعل هذا إلا إذا أريد قتله"[4].

1- ابن عبدون، المصدر السابق، ص 16.

2- ابن عبدون، المصدر السابق، ص 16.

3-محمد عبد الوهاب خلاف، القضاء في الأندلس من الفتح إلى نهاية القرن الخامس الهجري الحادي عشر الميلادي، المؤسسة العربية الحديثة، مصر الجديدة،1413هـ/1992م، ط1، ص443.

4-ابن عبدون، المصدر السابق، ص 17.

يفهم من النص الذي أورده ابن عبدون بأنه سن قانونا لتحديد المعايير التي تضبط العقوبة التي ينفذها الأعوان والطريقة التي تنفذ بها، بالإضافة إلى تحديد معـــايير الأدوات والآلات العقابية.

ويبدوا أن أعوان الشرطة كثيرا ما كانوا يستغلون وظيفتهم فـــي إرهـــاب النـــاس وفرض الإتاوات، لذلك يصفهم ابن عبدون بان الشر أحب إليهم من الخير[1]،وقد شرع ابن عبدون بأن لا يسمح للأعوان من دخول الدور قصد التفتيش عن المتهمين أو للكشف عن الجرائم سواء بالليل أو النهار، إلا بترخيص من القاضي كما هو الحـــال فـــي عـــصرنا الحالي، فقال: "ولا يدخل أحد من الأعوان دار أحد، لا بليل ولا بنهار، إلا بأمر القاضـــي أو السلطان"[2]

كما أشار ابن عبدون إلى كيفية التعامل مع الجناة في حالة الفرار، أو بقائه في بيته فقال: "وإذا غاب الجاني سمر عليه ولا ينهب ماله، ولا يدخل داره إلا إن حضر، وإلا لم يعرض لشيء من ماله، حتى يظفر به ويحكم عليه بما يجب فليس المطلوب ماله لأنه غير الجاني، والجناية على صاحبه "[3]

1-3-4- العرفـــاء والحرس:

لقد اتخذ ولاة الأمر على عهد المرابطين الشرط لاستتباب الأمن الـــداخلي للمـــدن وللمحافظة على أرواح الرعية وحماية ممتلكاتهم، وصيانة حقوقهم، و كان يطلـــق علـــى أعوان الشرطة الذين يقومون بالحراسة الليلية العرفاء بالمغرب ومفردها عريـــف[4]، فقـــد أشار إلى ذلك التادلي في التعريف بأبي العباس بن العريف أحد متصوفي المغرب بقوله:

1- ابن عبدون، المصدر السابق، ص 18.

2- نفســـه، ص 14.

3- نفســـه، ص 17.

4- التادلي:أبو يعقوب يوسف بن يحي عرف بابن الزيات، التشوف إلى رجال التصوف وأخبار أبي العباس السبتي، تحقيق أحمد التوفيق، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالرباط، ط1، 1404هـــ/1984، ص 119 .

"إن أصل أبي العباس بن العريف من طنجة وإنما سمي والده بالعريف لأنه كان بطنجة صاحب حرس الليل"[1].

وكان الحرس الليلي يقوم بمهمة حراسة الأسواق، وحمايتها من أي تعد محتمل من قبل اللصوص الذين يتحينون الفرص من أجل سرقتها، فقد ذكر صاحب كتاب التشوف في ترجمته لأبي عبد الله محمد بن حسن التاوني المعروف بابن الميلي المتوفى سنة 590هـ بقوله: "إن أبا عبد الله خرج بالليل فقبض عليه حرس السوق وظنوا أنه سارق فأوجعوه ضربا إلى أن قيل هذا ولي من أولياء الله تعالى فخلوا عنه "[2]

نستخلص من النص الذي ذكره صاحب كتاب التشوف أنه على عهد المرابطين كان يوجد أعوان الشرط يعرفون بالعرفاء مهمتهم حراسة المدن ليلا، والقيام بدوريات بهدف تتبع المجرمين واللصوص، والقيام بغلق الأبواب وحراستها ، وحراسة الأسواق من أي طارئ ليلي، وما هو معلوم أن الأعمال الإجرامية من التعدي على الناس وممتلكاتهم في الغالب تتم في جنح الظلام.

أما في الأندلس على عهد المرابطين كان يسمى حراس الليل بالدرابين، أو خطة الطواف بالليل فقد ذكر المقري ذلك بقوله: "وأمّا خطة الطواف باللّيل وما يقابل من المغرب أصحاب أرباع في المشرق فإنهم يعرفون في الأندلس بالدرّابين، لأن بلاد الأندلس لها دروب بإغلاق تغلق بعد العتمة ... "[3]

كانت لمدن الأندلس دروب تغلق أبوابها بعد الغروب عند حلول العتمة وكانت خطة الطواف بالليل موكلة إلى الدرابين، أي الشرط المكلفين بالحراسة الليلية بالقيام بالطواف في الدروب، وكان يوجد عساس لكل زقاق من أزقة المدينة ، ويكون مسلحا بحمله للسيف ومزود بكلب للحراسة، و تكون الدروب بها سرج معلقة لتضيء الطريق للمارة ليلا، وليتمكن الدرابون من أداء مهامهم على أكمل وجه.

1- التادلي: المصدر السابق، ص 119.

2- نفســه، ص 397.

3- المقري، المصدر السابق، ج1، ص 219.

ولقد كان يتم التشديد في الحراسة ليلا، والمراقبة المستمرة للأزقة والدروب، بسبب كثرة اللصوصية في الأندلس وبخاصة في عصور الفوضى والفتن، ولآن اللصوص كانوا بارعين في المراوغة، وأمور التلصص، وتسلق المباني المشيدة ، بحيث يقول ابن سـعيد في هذا الشأن: "ولا تكاد في الأندلس تخلو من سماع دار فلان دخلت البارحة وفلان ذبحه اللصوص على فراشه وهذا يرجع التكثير منه والتقليل إلى شدّة الوالي ولينه، ومع إفراطه في الشدّة وكون سيفه يقطر دماً فإن ذلك يعدم، وقد آل الحال عندهم إلى أن قتلـوا علـى عنقودٍ سرقه شخص من كرم وما أشبه ذلك، فلم ينته اللصوص "[1].

وما جاء في ذيل النص السابق ، بالرغم من القسوة التي كان تقوم بهـا الـشرطة لمواجهة اللصوصية والتي يبدوا بأنها أصبحت ظاهرة ،كان التشديد في العقوبـة بحيـث وصلت إلى القتل على السرقة، والأصل فيها القطع.

وبالرغم من ذلك فقد كان ممنوعا على الشرطة سجن أي شخص إلا بإذن القاضي أو السلطان، وأن لا يطول سجن من تم سجنه، بل ينفذ عليه الحكم أو يطلق سـراحه، إلا في قضايا الجرائم، فإن لها آجالا طويلة وقصيرة على ما يوجبه الحكم[2].

وكان كذلك ممنوعا على العمال أن يأمروا الشرط بضرب أحد بالـسوط، وهـذا النوع من العقوبة لا يكون إلا بأمر مـن الـسلطان، أو صـاحب المدينـة، والقاضـي، والمحتسب والحاكم فقط، ومن خالف ذلك ينكر عليه، ويوبخ ويؤدب، كما لا يصلب أحـد حتى يشاور فيه السلطان في أمره ثلاث مرات[3].

وبالرغم مما سبق ذكره، فإن بعض الولاة كان لهم إفراط في توقيع العقوبة حتـى آل الأمر عندهم إلى أن أمروا الشرطة بالقتل بسبب عنقود عنب سرقه شخص من كـرم وما أشبه ذلك، ولم ينته اللصوص[4]، وكان ممنوعا على العمال والشرط سجن أي شخص

1- المقري، المصدر السابق، ج1، ص 219.

2– عصمت عبد اللطيف دندش، الأندلس في نهاية المرابطين ومستهل الموحدين عصر الطوائف الثاني، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1408هـ/ 1988، ط1، ص 135.

3– ابن عبدون، المصدر السابق، ص19.

4– ابن سهل، المصدر السابق، ج 1، ص 91،92.

إلا بإذن القاضي أو السلطان ومن أدخل السجن للنظر في أمره أن لا يطول سجنه، بل ينفذ عليه الحكم، أو يطلق سراحه، إلا بما يتعلق بالجنايات، فإن لها آجالا طويلة وقصيرة على ما يوجبه الحكم[1].

وكان المطلوب أن يتفقد السجن ويفتش مرتين أو ثلاث في الشهر، للنظر في أحوال المسجونين، ويتم الإفراج عمن لم يرتكب جرما أو جناية، ويتم الإفراج عن المساجين في فترات متفاوتة في أيام الأعياد والمواسم، فقد ذكر ذلك ابن عبدون بقوله: " يجب أن يتفقد السجن في الشهر مرتين أو ثلاثا لينظر في أحوال المسجونين ... يجب أن يستبرأ السجن في كل عام في شهر رمضان، أو في عشرة ذي الحجة أو في النصف من شعبان فإنها أيام عظام "[2].

أما من تولى خطة الشرطة في بلاد المغرب أو الأندلس في أيام المرابطين فلم تتطرق إليه كتب التراجم، و لا مهامهم والصلاحيات التي كانت تسند لهم والتي كانت معروفة في العصور الذهبية وبخاصة في الأندلس على عصر دولة بني أمية، مما يجعل الباحث الاعتماد على الأحكام النظرية من كتب الفقه والحسبة وبخاصة وثيقة ابن عبدون الذي كان معاصرا للمرابطين.

1-3-5-العيون والجواسيس عند المرابطين:

إن العيون والجواسيس، أو أصحاب الخبر، أو ما يصطلح عليه اليوم بالاستخبارات العسكرية، وسيلة قديمة استخدمت لغرض جمع المعلومات عن الأعداء، والتي بموجبها أو على أساسها يتم اتخاذ التدابير اللازمة لمواجهة الخصم، وقد عرف هذا الأسلوب في المواجهات العسكرية، بحيث كانوا يرسلون العيون والجواسيس إلى الأمصار للاختلاط بأهلها والاطلاع على أحوالهم وما يجري بينهم، وكان لذلك أثر بارز في نجاح الفتوحات

1-ابن سهل، وثائق في أحكام القضاء الجنائي في الأندلس من الأحكام الكبرى لابن سهل، تحقيق محمد عبد الوهاب خلاف،ص 52، 62.

2- ابن عبدون، المصدر السابق، ص 18.

الإسلامية، على الرغم من صعوبة نقل المعلومات في حينها كما كان الحال في العــصر الوسيط [1].

وقام المرابطين بتطوير الجوسسة، ببث عيونهم في كل مكان وبخاصة أيام جهادهم في الأندلس، بحيث يذكر صاحب الاستقصا ذلك قائلا: "ثمَّ جَاءَ بِاللَّيْلِ فارسان من طلائــع الْمُعْتَمد يخبران أَنَّهُمَا أشرفا على محلّة الأذفونش وسمعا ضوضـــاء الْجَــيْش وخشخــشة السِّلَاح ثمَّ تلاحق بَقِيَّة الطَّلَائِع محققين لتحرك الأذفونش ثمَّ جَاءَت الجواسيس مــن دَاخــل محلتهم تَقول استرقنا السّمع فسمعنا الأذفونش يَقُول لأَصْحَابه ابْن عباد مسعر هَذِه الحروب وَهَؤُلَاء الصحراويون وَإِن كَانُوا أهل حفاظ وَذَوي بصائر فِي الْحَرْب فهم غيــر عــارفين بِهَذِهِ الْبِلَاد وَإِنَّمَا قادهم ابْن عباد ... "[2].

ويذكر عبد الواحد المراكشي قصة تفصح عن وجود الجوسسة عند المرابطين في الأندلس قائلا: "كان له عَيْنٌ بقرمونة يكتب له بأخبار البربر؛ بلغ من لطف حيلة المعتضد, وقد أراد أن يكتب إلى ذلك الرجل الذي جعله عيناً له بقرمونة كتابًا في بعض أمره..."[3].

وعندما أصبح تاشفين بن علي نائبا عن والده على الأندلس قبل أن يصبح ملكا، قام بأعمال جليلة، بحيث قام بتعزيز التحصينات بالثغور، وانشأ شبكة من الجواسيس لمراقبــة وتتبع أخبار الأعداء، ويشير إلى ذلك صاحب الحلل الموشية قائلا: "وأذكى العيون علــى العدو وآثر الجند ..."[4] .

1- الهروي: علي بن أبي بكر،التذكرة الهروية في الحيل الحربية،مكتبة الثقافة الدينيــة، بــور ســعيد ، مــص، د ت، ص14.

2- المقري، المصدر السابق، ج 4، ص 364. ـ السلاوي:شهاب الدين أبو العباس أحمد بن خالد بن محمد الناصــري الدرعي الجعفري ،الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى،دار الكتاب ، الدار البيضاء، دت، د ط، ج2، ص 45.

3- المراكشي :عبد الواحد بن علي التميمي ،المعجب في تلخيص أخبار المغرب من لدن فتح الأندلس إلى آخر عــصر الموحدين، تحقيق صلاح الدين الهواري،المكتبة العصرية، صيدا-بيروت، ط1، 1426هــ /2006 م،ص 75.

4- لسان الدين بن الخطيب،، الحلل الموشية في ذكر الأخبار المراكشية، تصحيح البــشير الفــورتي، مطبعــة التقــدم الإسلامية ، تونس، دت، د ط، ص63.

ويوسف بن تشفين عندما أحس بالخديعة من ألفونسوا السادس بتحديد موعد لمعركة الزلاقة14 رجب 479هـ (26 أكتوبر 1086 م)[1]، عمل على جمع المعلومات المتعلقة بعدوه حتى لا يغامر بجيشه فيقول: " وجعل على عسكر العدو عيونا على خيل سبق يأتونه بأخبارهم وما يرونه من حركاتهم فلم يزل كذلك إلى الفجر من يوم الجمعة"[2].

وكانجيش المرابطين يستفيد من العناصر الفارة من جيش العدو إليه، بحيث يستفيد من الأخبار التي بحوزتهم، ويعتبرهم مصدرا للمعلومات المرتبطة بأعدائه، وقد حدث ذلك في غزوة إقليش عندا قام الجيش المرابطي بمحاصرة المدينة، والتحق من كان فيها من المسلمين المدجنين به، فقاموا بتقديم معلومات عن المدينة، وقد حاول النصارى مباغتة المرابطين بتطويق مؤخرة الجيش، ولكن جنديا مسلما كان في صفوفهم أخبر المرابطين بخطة العدو، فاستعدوا لذلك وأفشلوا خطتهم[3]

إن العيون التي كان يرسلها قادة الحكم من المرابطين في الأندلس تتعلق بما يطلق عليه الاستخبارات العسكرية، والتي من مهامها جمع المعلومات عن الأعداء وتقديمها إلى القادة العسكريين الذين يقومون بتحليلها، وعلى أساسها يتم إعداد الخطط العسكرية والعمل على اتخاذ كل التدابير التي من شأنها أن تضمن الانتصارات في المعارك كما كان الحال في معركة الزلاقة.

وأحيانا كان المرابطون يستعينون بالعيون والجواسيس للقيام باغتيالات في صفوف أعدائه، بحيث يورد النويري، بأن يوسف بن تشفين أراد قتل سيد قبيلة كزولة محمد بن إبراهيم الكزولي المتحصن بجبل شامخ منيع مع قبيلته الكبيرة، فقام بإرسال جاسوس بزي حجام ومعه مشاريط مسمومة بغية قتله، ولكن أمره انكشف، وأعاد يوسف المرة ثانية، وبغث عميل بزي تاجر يبيع العسل، وكان العسل مسموما، وانكشف أمره فكتب محمد ابن

1-ابن أبي زرع: الفاسي أبو الحسن علي بن عبد الله ،الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس صور للطباعة والوراقة، الرباط، 1972م، ص 147.

2–نفسه، ص 147

3– حسين مؤنس، من وثائق المرابطين، الوثيقة الأولى الثغر الأعلى الأندلسي في عصر المرابطين، مكتبة الثقافة الدينية، بور سعيد 1991م، ص 39.

إبراهيم كتابا إلى يوسف قائلا" إنك أردت قتلي بكل سبب فلم يظفرك الله، وكشف لي عن سيرتك وقد أعطاك الله المغرب بأسره، ولم يعطني إلا هذا الجبل، وهو في بلادك كالشامة البيضاء في الثور الأسود، فلم تقنع بما أعطاك الله تعالى..."[1].

وقد أورد صاحب كتاب سراج الملوك حادثة أيام المقتدر يبين مـــن خلالهـــا دور الجوسسة في تصفية الأعداء ببلد طرطوشة قائلا: "فدعا المقتدر رجلاً من المـــسلمين لـــم يكن في الثغور أعرفمنه في الحرب يسمى سعدادة فقال له المقتدر: كيف ترى هذا اليوم؟ فقال سعدادة: هذا يوم أسود، ولكن بقيت لي حيلة فذهب سعدادة وكان زيـــه زي الـــروم وكلامه كلامهم لمجاورتهم وكثرة مخالطتهم، فانغمس في عسكر الكفار ثـــم قـــصد إلـــى الطاغية روميلف ألفاه شاكاً في السلاح مكفتاً في الحديد، لا يظهر منه إلا عينـــاه فجعـــل يتحيله ويرتصد غرته إلى أن أمكنته الفرصة، فحمل عليه وطعنه في عينه فخر صـــريعاً لليدين والفم، ثم جعل ينادي بلسان الروم: قتل السلطان يا معشر الروم! فشاع قتلـــه فـــي العسكر فتجادلوا وولوا منهزمين، وكان الفتح بإذن الله تعالى."[2].

إن النص الذي أورده الطرطوشي حول نشر العيون في وسط جيش العـــدو إبـــان الحكم المرابطي في الأندلس، يبين ما مدى ما وصل إليه التطور في مجال الاســـتخبارات العسكرية، ليس فقط من أجل جمع المعلومات عن العدو، ولكن استغلال ذوي الخبرة ومن يتقنون لغة العدو في هذا المجال، أو تجنيد بعض من هم في صفوف جيش العدو بهـــدف القيام باغتيالات لبعض القادة ، ونشر ذلك وإشاعته من أجل كسب رهان الحرب النفسية.

ونظرا لما له من أهمية في بث العيون، ونشر الجواسيس من أجل معرفة الخـــصم وإعداد العدة بما يناسب حجمه وتحركاته وطبيعة الأسلحة المـــستخدمة، وتعـــداد الجـــيش والطريق الذي يسلكه والأماكن الإستراتيجية التي يستحوذ عليهـــا يقـــول الطرطوشـــي:

---

1 - النويري: شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب بن محمد بن عبد الدائم القرشي التيمي البكري، نهاية الأرب في فنـــون الأدب، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، 1423هــ، ط1، ج 24، ص 272.

2- الطرطوشي: أبو بكر محمد بن محمد ابن الوليد الفهري المالكي ، سراج الملوك، المطبوعات العربيـــة ، مـــصر ، 1289هــ (1872م)، ص 181.

"اعلموا أن من أحزم مكائد الحرب إذكاء العيون واستطلاع الأخبار وإفشاء الغلبة، وإظهار السرور وإبانة الحذر والاحتراس من العدو "[1].

إن كثيرا من الانتصارات العسكرية التي كان يحققها المرابطون، تعود إلى استخدام الجوسسة في معسكرات أعدائهم بحيث جاء في الوثيقة الأولى من وثائق المرابطين عندما اسقطوا بعض القلاع في الثغر الأعلى الأندلسي ما يلي: "وأرسل الله تعالى من جنده فتـــى كانوا قد سبوه صغيرا، واقتنوه أسيرا، ولله تعالى فيه خبأه أعدها من عنده وبعثها لجنــده، ونزع الفتى إلينا من معسكرهم منبئا بهم دالا عليهم، وكاشفا بهم عن النبأ العظيم ومطلعـا منهم على المقعد المقيم، فعند ذلك ثارت ثائرتنا، ودارت على مركز التوفيق دائرتنا "[2].

لقد تعرض حسين مؤنس إلى شرح لفظ" نزع " فقال: " أن النازع في الاصـــطلاح الأندلسي هو الجندي الذي يندس في جيش الأعداء أو يدخل منهم متنكرا في زيهم حتـــى يتعرف أخبارهم أو يثبط هممهم ثم ينزع إلى قومه ساعة الحاجة إليـــه، أو بعـــد ســـقوط الحصن وكان في الأنظمة الحربية الأندلسية ديوان خاص لهؤلاء يعرف (بديوان النزاع)"[3]

إن النصوص التي توفرت لدي عن الجواسيس والعيون عنـــد المـــرابطين كلهـــا مرتبطة بالمرحلة الأندلسية، ولم أعثر على نص مرتبط بالفترة المغربيـــة، ويحتمـــل أن مسألة الجوسسة كانت سمة معهودة في الغرب الإسلامي بشكل عام، ويحتمـــل اســـتفادة المرابطين من الفنون والأساليب القتالية ، واستخدام الجوسسة العسكرية لطبيعة الـــصراع العسكري الذي استفاد منه الأندلسيين منذ الفتح إلى أيام المرابطين.

1-4- الشرطة عند الموحدين 515-668هـ (1121- 1274م)

بعد صراع مرير استطاع الموحدون الإطاحة بدولة المرابطين، وتأسيس حكم جديد على يد محمد بن عبد الله بن تومرت[4] سنة 515هـ (1121 م) و الذي استطاع أن يضع

1- الطرطوشي، المصدر السابق، ص 181.

2- حسين مؤنس، المرجع السابق، ص 39.

3- حسين مؤنس، المرجع السابق، على الهامش، ص 39.، لكن لم يشر إلى المصدر الذي اعتمد عليه. ولم أعثر في المصادر ما يؤكد ذلك.

4- المراكشي عبد الواحد، المصدر السابق، ص178.

قواعد وأسس لتنظيم دولته، بحيث اعتنى بالجانب الإداري، مما مكن الموحدين من إقامـــة تنظيم محكم لدولتهم، وقد يكون ذلك أحد الأسباب المهمة في نجاح الدعوة الموحدية، وإذا كان بن تومرت واضع أسس الدولة فإن عبد المؤمن قام بتطويرها، بحيث تم تنظيم حزبهم وجماعتهم وفق المعايير التي وضعها مؤسسها، وتم تصنيف الأفراد والقبائل في طبقـــات متراتبة، وتحديد مهام كل طبقة، والقيام بتنظيم الإدارة المركزية والمحلية.

لقد فرض اتساع النطاق الجغرافي للدولة الموحدية، وتعدد أقاليمها،وكثرة خصومها والخارجين عنها، وقيام الفتن والثورات الداخلية إلى تعزيز جهازهـــا الأمنـــي وتطـــويره لتلاءم مع المستجدات، وليكون أداة فعالة في بسط الأمن، وتوطيد الحكم، فاهتموا بالشرطة التي كانت من أهم الوظائف إبان العصر الموحدي[1].

1-4-1 الشـــــــرطة:

إن الحديث عن الشرطة إبان الفترة الموحدية بالرغم مما أشار إليه ابـــن خلـــدون عنها بأنه كان لها حظ من التنويه، وكانت تسند لرجـــالات الموحـــدين وكبـــرائهم، إلا أن المصادر لا تتكلم عنها بالتفصيل الذي يمكن من توضيح معالمها وجهازها وأعلامها، فقد ورد في المقدمة ما يلي: " وأما في دولة الموحدين بالمغرب فكان لها حظ من التنويه وإن لم يجعلوها عامة، وكان لا يليها إلا رجالات الموحدين وكبراؤهم "[2].

ويبدو أن في العصور المتأخرة للدولة الموحدية أصبحت الشرطة ضعيفة، وليست لها القدرة على ضبط النظام، ولم يكن لهم أية سلطة على الحكام والولاة وذوى المراتـــب السلطانية، مما أدى إلى انتشار الفساد، فقد أشار ابن خلدون إلى ذلك قائلا: " ولم يكن لـــه التحكم على أهل المراتب السلطانية ثم فسد اليوم منصبها، وخرجت من رجال الموحـــدين وصارت ولايتها لمن قام بها من المصطنعين"[3].

1- حسن علي حسن، المرجع السابق، ص154.

2- ابن خلدون، المصدر السابق، ص 242.

3- نفس المصدر ، ص 242.

لقد ظهر اهتمام الموحدين بالشرطة في عهد يوسف بن عبد المـؤمن الـذي قـام بتزويد المدن المغربية بأحسن الرجال الذين يسهرون على حفظ النظام وملاحقة المجرمين واللصوص وقطاع الطرق، الشيء الذي ساعد على الاستقرار وتأمين السبل والطرقات[1].

إن ما ذكره ابن خلدون عن مكانة الشرطة في عـصر الموحـدين حكـم يتميـز بالعمومية ، لغياب شواهد ونصوص في المصادر التي أرخت للمرحلة عن هذه الخطـة، باستثناء إشارة واحدة ذكرها ابن عذارى المراكشي حينما تحدث عن اختصار الخبر عـن تورع يعقوب المنصور الموحدي595 - 554هـ (1160 –1199م) في قطع المناكر وبـسط العدل ومباشرة الأحكام لتحقيق شرائع الإسلام[2]، فقال: " ثم أمر أصحاب الشرطة بقطـع الملهين والقبض على من شهر من المغنيين فثقف من وجد منهم بكل مكان فغيروا هيئاتهم وتفرقوا على الأوطان، وبارت سوق القبان، وزهد كل الزهد في هذا الشأن "[3].

إن النص الوحيد الذي يشير بشكل مباشر إلى وجود أصحاب الشرطة يؤكد علـى استخدام المصطلح إبان العصر الموحدي، وصاحب الشرطة هو القائد الأعلى الذي تسند له مسؤولية الشرطة، أما الشرط فتطلق على الأجناد الذين يقومون بتنفيذ أوامـر قائـدهم سواء تم تسميتهم بالشرط أو يطلق عليهم مسميات أخرى كالحرس والعـسس والأعـوان والعرفاء، وهؤلاء كلهم يمثلون تشكيلات الشرطة و فرقها كل حسب اختصاصاتها.

1-4-2- أهـــل الـــدار:

إن مصطلح أهل الدار، وإن كان يبدوا بأنه لا علاقة له بالشرطة عنـد الموحـدين لكن من حيث المهام يشترك معها، وبخاصة أنه يرتبط بخدمة والـسهر علـى مـصالح السلطان، فقد تكون هذه الخطة هي بمثابة ما يصطلح عليه اليوم بالحرس الجمهوري فهذه

1- حسن علي حسن، المرجع السابق، ص154.

2 -ابن عذارى المراكشي،البيان المصدر السابق، ج 4، ص 172.

3- ابن عذارى، المصدر السابق، ج4، ص 174.

الفئة تمثل طبقة من طبقات الموحدين وجزء من تنظيماتهم،فقد أشار صاحب كتاب نظـــم الجمان إلى أنها تمثل الطبقة السادسة عند الموحدين[1].

ورغم أن طبقة أهل الدار يمثلون الطبقة السادسة في تنظيمـــات الموحـــدين لكـــن المصادر لا تفصح عن مهامهم باستثناء ما أشار إليه بن القطان بقوله: " وكان له – رضي الله عنه– رجال يخدمونه في داره يسمون أهل الدار من أصحابه يختصون به فـــي ليلـــه ونهاره وهم المعرفون بأهل الدار[2].

ومن الثابت أن المهدي بن تومرت اتخذ حاشية خاصة به تقوم بخدمته ليلا ونهارا فقد ذكر صاحب كتاب المعجب إشارة إلى بعض مهام أهل الدار بقوله: "وبعض الناس يعد فيهم أبا محمد واسنار، وهو رجل دباغ أسود من أهل مدينة أغمات، صحب أبا عبـــد الله بن تومرت حين مر بها؛ فاختصه أبو عبد الله بن تـــومرت لخدمتـــه؛ ... فكـــان يتـــولى وضوءه وسواكه والإذن عليه للناس وحجابته والخروج بين يديه؛ فلم يزل على ذلك إلـــى أن توفي ابن تومرت "[3]

إن النص المذكور يوضح إلى حد ما بعض المهام التي كان يقوم بها أفـــراد أهـــل الدار منها القيام بخدمة السلطان، وبخاصة ما تعلق بالأمور الشخصية والمتعلقة بتحـــضير الوضوء والسواك للسلطان، وأمور ترتبط بتنظيم للقاءات السلطان مع الناس والإشـــراف على الدخول والخروج بين يديه.

ولقد كان يشترط فيمن يتولى خطة أهل الدار أن يتحلى بصفات مـــن بينـــه القـــوة والفتوة حتي يمكن أن يتصدى لأي مواجهة محتملة أو لأي خطر قد يتعرض له السلطان بالإضافة إلى كتمان أسرار السلطان مما يراه ويسمعه في مجالسه بحكم قربه منه فقد أشير إلى ذلك عبد الواحد المراكشي عندما تحدث عن أبي محمد وسنار وسبب توليتـــه أمـــور

1– ابن القطان: أبو محمد حسن بن علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي، نظم الجمان لترتيب ما سلف من أخبار الزمان تقديم وتحقيق محمود علي مكي، دار الغرب الإسلامي،بيروت، 1990، ط1، ص82.

2–نفس المصدر ، ص 87.

3–المراكشي عبد الواحد، المصدر السابق، ص 244.

خدمة المهدي ابن تومرت فقال: "لما رأى من شـــدته فـــي دينـــه وكتمانـــه لهـــا يـــرى ويسمع..."[1].

ويبدوا أن أهل الدار بالإضافة إلى خدمة السلطان فكانت لهذه الفئة مهـــام إداريـــة وعسكرية ودعائية، وكان ثلث أهل الدار من قبيلة هرغة قبيلة المهدي، وكان على رأسها أخوتا المهدي عيسى وعبد العزيز[2]، وما من شك بأنه كان لهذه الخطة مهام أمنية بالقيـــام بحراسة المهدي، والإشراف على خدمته بشكل عام.

1-4-3- الحرس والرقباء والأمناء:

لقد ورد ذكر الحرس والرقباء في عصر الموحدين، وكما هو معروف وسبق ذكره بأن الحرس والمحرس مصطلحات شاع استخدامها في بلاد المغرب قبل الموحـــدين فـــي بلاد المغرب، وحتى المشرق، وتدل على القيام بمهام شرطية تتمثل في حراسة المدن من السراق ومراقبة أحيائها وأزقتها، والتصدي للإخطار المحتملة التـــي قـــد تتعـــرض لهـــا المدينة، بالإضافة إلى حماية الحكام من السلاطين والوزراء والقضاة، فقـــد أشـــار ابـــن عذارى في حديثه عن اختصار الخبر عن دخول ابن غانية بجاية بقولـــه: "فـــاعتقلوا أبـــا الحسن في دار إنزاله ووكلوا به من الحرس والرقباء ما أمنوا به من مكره واحتياله"[3].

وبهذه الإشارة الوحيدة في المصادر التي أرخت للموحدين نستخلص أنهم ورثـــوا عمن سبقهم العديد من التنظيمات، وبخاصة الأمنية منها من الحرس والعسس والرقبـــاء، ومهامها كانت أمنية محضة لها ارتباط وثيق بصاحب الشرطة سواء تعلق الأمر بحراسة المدن أو الحكام، والقيام بالاعتقال، والتفتيش، وتنفيذ أوامر الـــسلطان، وتطبيـــق أحكـــام القضاة والالتزام بتعليمات العمال.

1- المراكشي عبد الواحد، المصدر السابق، ص 244.

2- الصنهاجي: أبو بكر المكنى بالبيذق، المقتبس من كتاب الأنساب في معرفة الأصحاب، تحقيق عبـــد الوهـــاب بـــن منصور، دار المنصور للطباعة والوراقة، الرباط، 1971، ص 26.

3- ابن عذارى المراكشي، المصدر السابق، قسم الموحدين، ص175.

أما عن مصطلح الأمناء الذي يدل على القيام بالرقابة مــن قبــل مجموعــة مــن الأعوان حسب ما ورد في كتاب غريب الحديث فقال بن قتيبة:"والرقباء: الْأُمَنَاء عَلَيْهِم"[1]، وورد ذكر هذه الخطة الأمنية والتي لها علاقة بتوطيد الأمن والرقابة وقد تكون تــشكيلة من تشكيلات الشرطة أيام الموحدين، فقد تعرض لذلك صاحب كتاب المن بالإمامة عــن العزيز بوصوله إلى مراكش قادما من إفريقية فقال: " ووصل أيــضا العمــال والأمنــاء بإفريقية أبو محمد عبد الواحد أفرسفور صاحب تونس وأنظارها..."[2].

1-4-4- الأعوان والمراصدة:

لقد سبق ذكر الأعوان والمراصدة منذ عصر الأغلبة والفاطميين، ويبدوا أن هــذه الخطط الأمنية ترسخت في الذاكرة الجماعية لسكان بلاد المغرب في العــصر الوســيط، فتوارثها المرابطون ومن بعدهم الموحدين، فقد ذكرها صاحب كتاب المن بالإمامة قائلا: " لحماية رعيته وان يكونوا من جملة أجناده وأعوانه – يقصد العرب الدين انتقلوا معه إلى الأندلس–، لما أمله من غزو الكفر وكسر صلبانه"[3].

أما المراصدة فهم الأعوان الذين يكلفون برصد ما يجري على الطــرق والــسبل والتصدي للأخطار التي قد يواجهها المارة من التجار والرحالــة ، وقــد يتعلــق الأمــر بالمتستريين والمختبئين من المعارضين أو الخارجين على الدولة قصد إلقاء القبض عليهم فقد أورد صاحب كتاب المن بالإمامة إشارة إلى ذلك حينما تحدث عن تمرد ابن منخفــاد في جبال غمارة بالأندلس قائلا: " واتصل تتبع أهل الغل، وأخذ المراصد عليهم، وتمــادى ذلك وكل الجهات المجاورة لهذا الجبل المذكور مما كانت أعينهم ناظرة ..."[4].

1- ابن قتيبة الدينوري :أبو محمد عبد الله بن مسلم ، غريب الحديث، تحقيق عبد الله الجبوري، مطبعة العاني، بغداد، 1397هـ ، ج 2، ص 312.

2- ابن صاحب الصلاة: عبد الملك، المن بالإمامة، تحقيق عبد الهادي التازي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان،1987، ط3، ص 330.

3- نفس المصدر، ص112.

4- ابن صاحب الصلاة، المصدر السابق، ص242.

ويعتقد أن خطة المراصدة كانت تمثل مجموعة من الأجنـــاد مـــن العبيـــد الـــذين يرصدون تحركات المراد القبض عليهم سواء كانوا من المعارضين للنظام أو الخـــارجين عنه من الذين يحرضون على الثورة على الحكام أو العمال هذا من جهة، ومن جهة ثانية تتبع تحركات الأعداء قبل المعارك والغزوات، وذلك قصد معرفة وتقدير قوة ومدى تأهب العدو للقتال من الجانب المادي والنفسي.

1-4-5- الجواسيس والعيون عند الموحدين:

عرف الموحدون هم بدورهم الجوسسة ،كما عرفها غيرهم من قبل ســـواء عنـــد الفاطميين أو المرابطين أو حتى في صدر الإسلام، و لهذه الخطة دور بارز فـــي جمـــع الأخبار عن العدو عن طريق بث العيون في صفوف الأعداء لمعرفة كـــل مـــا يتـــصل بالخصم من حيث الاستعداد المادي والمعنوي، بالإضافة إلى البحث عـــن نقـــاط القـــوة والضعف، هذا إذا كان الأمر يتعلق بأعداء الخارج،وللعيون دور كذلك في تتبع الخارجين عن الدولة أو المدعومين من جهات خارجية.

استطاع الموحدون أن يقوموا بإرساء نظام للجوسسة وبخاصة أثنـــاء فتوحـــاتهم، لتمهيد الطريق أمامهم في إحراز الانتصارات على المناطق التي يسعون لفتحها، فقد ذكر ابن عذارى المراكشي بان أبا يوسف المنصور عندما تحرك لغـــزو الجزائـــر ومليانـــة، وعندما اقترب الجيش منها أرسلوا كتبا لسائر البلاد المغلوب عليهـــا يخبـــرونهم بـــالأمن والأمان والصفح والإحسان[1].

ولم يكتف أبو يوسف المنصور في غزواته بإرسال المكاتبات إلى حكام المنـــاطق التي يريد غزوها، وإنما كان يدس جواسيسهن ويبث عيونه في المناطق التي يسعى لفتحها فقد أورد ابن عذارى نصا يشير فيه إلى ذلك قائلا: " ولما دنت من البلاد دســـوا بالكتـــب جواسيس دخلوا بها ليلا إلى البلاد واجتمعوا بها مع من يوثق به للأمن فلما وقفوا عليهـــا

1- ابن عذارى المراكشي، المصدر السابق، قسم الموحدين، ص178.

ورأوا أنهم قد أمنوا غوائل العذاب، وأن العفو والرحمة لهم مفتحة الأبواب، وثبوا على من كان عندهم من الأعداء ..."[1].

وكانت الجاسوسية عند الموحدين تقوم بها مجموعة مختصة في الأمر ولها درايـــة بالمسالك و لها تجربة ودربة، يصطحبون الجيش، ويمهدون له الطريق قبل دخولهم أيـــة منطقة أو قبل القيام بأية مواجهة، وبخاصة إذا تعلق الأمر بالحركات المناوئة للموحـــدين، فقد ذكر بأنه عندما ظهرت معارضة ببلاد الزاب قام المنصور بمخاطبة صاحب بجايـــة للتصدي لها وقبل وصوله إلى المنطقة قيل أنه: " ودس السيد أثناء ذلك عيونا يتجســـسون أخبار الأشل المذكور ومكان استقراره ومن استند من إنجاد القبائل في جواره، فتفرقوا في تلك الجهات وضرب لهم بالإياب إلى ميقات وبقي مع مجموع العرب يراودهم في التمكين من الأشل المذكور، ويعدهم بالثواب على ذلك مع الأجر المذخور..."[2].

وكان العيون يقدمون تقريرا مفصلا عن المبحوث عنه، بتعيين مكان تواجده ومـــن يقف إلى جانبه ، ومعرفة حتى لباسه ومأكله وشرابه وسلاحه وعدته وعتاده، فمما ذكرعن صاحب الزاب الخارج عن طاعة الموحدين: " وفي أثناء ذلك قفلت ثقات السيد الموجهون بخبر الأشل، وتعيين مكانه وبصفته والوقوف على عيانه وكيف يختص أحد الرسل حتـــى يتوصل إليه وهو في مجلسه مع هيئته من لبس ثياب فاخرة معتم بعمامة خضراء وســـيف محلى موضوع بين يديه وقد طاف به قوم من شيعته وهو يحدثهم بلسان حصري، ولمـــا استوفى السيد ما قص الرسل من أخباره وعلم موضع استقراره..."[3].

ويبدوا أن أصحاب الأخبار لم تكن مهمتهم سوى جمع المعلومات، وتسلم إلى هيئة أخرى تنقلها إلى الجهات المعنية سواء كان قائد الجيش ، أو إلى السلطان مباشـــرة، فقـــد تعرضت المصادر التاريخية إلى ذكر خطة الرقاص[4]، وجمعها رقاصون، كانت مهمـــتهم نقل الأخبار، وكانت لهذه الخطة أهمية كبيرة ومكانة راقية، لارتباطها بمهمة كبيرة وهـــي

1 - ابن عذارى، المصدر السابق، 178.

2-نفـــس المصـــدر، ص 216.

3- نفس المصدر، قسم الموحدين، ص 216.

4- ابن صاحب الصلاة، المصدر السابق، ص 77.ـــ ابن القطان، المصدر السابق، ص 198.

نقل الأخبار والأوامر من السلطان إلى الولاة، أو إلى جميع موظفي الموحدين من طلبـــة وحفاظ ومشرفين، وبذلك كان الرقاص يعتبر همزة وصلبين الحاكم ولاته علـــى الأقـــاليم والعكس[1]، فقد ذكر صاحب كتاب المن بالإمامة بتقديم جواب من قبل الأستاذ أبو العبـــاس ابن سيد المالقي فقال: " ونهض الرقاص بالجواب وبهذا الشعر وطال أمـــد الـــسفر فـــي الورود والصدر ..."[2].

ويبدوا أن خطة الرقاصين، كان ينتقى لها الأقوياء، ويتلقون تدريبا على الـــركض والعدو، وكان فيهم الرقاص العادي، ورقاص الشرط، وهذا الأخير

هو المكلف بنقل الأخبار المهمة والمستعجلة مستخدما الخيـــل والجيـــاد بمنتهـــى السرعة وكان يجد في كل محطة على الطريق حصانا مسرجا يمتطيه[3].

ولقد حددت بعض وثائق الموحدين واجبات ومهام الرقاصين تحديدا دقيقا حتى لا يسيئوا استعمال نفوذهم وسلطتهم، بحيث ورد في ظهير لعبد المؤمن الموحدي مؤرخ في سنة 543هـــبهذا الشأن: "وتخيروا لرسائلكم ارسالا، وانتقوا من أهل المقدرة علـــى ذلـــك والثقة رجالا، وادفعوا إليهم زادا يقوم بهم في المجيء والانصراف، ويقطع شـــأنهم فـــي التكليف والإلحاق، وارسموا لهم أياما معروفة العدد معلومة الأمد لينتهوا بها إلى مواقـــف رسائلهم ويوزعوها على مسافات مراحلهم وحذورهم من تكليف أحد من الناس ولو مثقال ذرة ..."[4].

ويمكن أن نستخلص من النصوص التي تناولت خطة الرقاصة، بأن بعض من كان يتولاها ، وبخاصة على عهد عبد المؤمن، استغلوا هذا المنصب لأهميته في الدولـــة فـــي التعدي على الناس وتكليفهم أكثر مما يطيقونه عند مرورهم على شكل مجموعات وقوافل عبر المسالك، أو دخولهم للمدن التي تقع على الطريق الذي يـــسلكونه، فيكلفـــون النـــاس

1- حسن عي حسن، المرجع السابق، ص151.

2- ابن صاحب الصلاة، المصدر السابق، ص77.

3- عبد الهادي التازي، تعليق على الرقاص في كتاب المن بالإمامة، ص 77.

4-ابن القطان، المصدر السابق، ص 77 ـــ أحمد عزاوي، رسائل موحدية مجموعة جديدة، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالقنيطرة،1416هــ/ 1995م، ط1، ص 67.

للحصول على الطعام بغير وجه حق، فقد أشار إلى ذلك عبد المؤمن في رســالته التــي وجهها إلى ولاته سنة 543هـ (1148م) والتي يرسم فيها سياسته في الدولة وممــا ورد فيها ما يخص الرقاصين مايلي:[1]"وإن ممن يسعى في نوع من أنواع الفساد ويستــصحب الإضرار بالمسلمين في الإصدار والإراد هــؤلاء الرقاصــين الــذين يــردون بالكتــب ويصدرون ويمشون فيما بيننا وبينكم وينفرون فإنه ذكر لنا أنهم يأخذون الناس بالنظر في كلفهم ويلزمونهم في زادهم من كل موضع وعلفهم وهذا فعــل كــل فرقــة مــنهم فــي سيرها...".

ويلاحظ أن الرقاصين لم يتوقف أمرهم بتكليف الناس ما لا يطيقون والتعدي على أموالهم بحكم منصبهم، بل تعدى ذلك إلى العبث بالمخازن، وأخذ ما يرغبون فيــه ، فقــد اتضح ذلك من خلال الرسالة التي بعثها الخليفة يوسف إلى ولاته قائلا: "يفعلون في أموال الناس ما تقدم ذكره وشرح مكره وتمتد أيديهم إلى المخازن هنالك فيعيثون فيها ويتحكمون ويجرؤون في التعدي عليها ملء شأوهم وأنفسهم يظلمون ..."[2].

ومن النصوص السابقة نستنتج أن فئة الرقاصين كانوا يمثلون هيئة تشرف علــى نقل الأخبار ويسيرون في جماعات، وكان لهم نفوذ سياسي كبير في وسط العامة وحتــى عند بقية الموظفين في الدولة، لأنهم كانوا يفرضون أنفسهم علــى النــاس، ويــستحلون لأنفسهم الحصول عل الطعام على حساب الرعية وهذا فيه إجحاف وتعــد علــى حقــوق الناس .

ونتيجة هذا الفساد الذي استشرى في أوساط الموظفين في الرقاصة قــام الخليفــة برسم قانون لمواجهة هذا الانحراف ووضع حد لهذه الظاهرة فقال: " فسارعوا وفقكم الله- إلى حسم هذه العلة من أصلها، وبادروا إلى قطع تلك العادة الذميمة وفــصلها، وتخيــروا

1- ابن القطان، المصدر السابق، ص 198.- أحمد العزاوي، المرجع السابق، ص68.

2- نفس المصدر ص 199. - نفسه، ص 68.

لرسائلكم إرسالا، وانتقوا من أهل المقدرة على ذلك والثقة رجالا، وادفعوا إليهم زادا يقوم بهم في المجيء والانصراف، ويقطع شأنهم عن التكليف والإلحاف "[1].

وقام الخليفة بإصدار ظهير ينظم خطة الرقاصة بضبط تـواقيتهم وأيـام مجيـئهم وانصرافهم، وان توزع الأيام المحددة لهم في تأدية مهمتهم حسب المراحل والمـسافات، ويكون هذا بمثابة أمر بمهمة معلومة الأيام مضبوطة الزمان فقال:" وارسموا لهـم أيامـا معروفة العدد معلومة الأمد، لينتهو بها إلى مواقف رسائلهم، ويوزعوها علـى مـسافات مراحلهم وحذروه ممن تكليف أحد من الناس ولو مثقال ذرة، وأوعدوا من تسبب منهم إلى مسلم بمساءة أو مضرة والله المستعان على دفع أسباب الجور ونستعيذ به سـبحانه مـن الخور "[2].

ومن النص السابق يمكن أن نستخلص تعليمات عبد المؤمن في عـلاج ظـاهرة استغلال الرقاصين للرعية:

أولا: القضاء على العادات السيئة وذلك باختيار أهل الثقة ممـن يـشغلون هـذه الوظيفة.

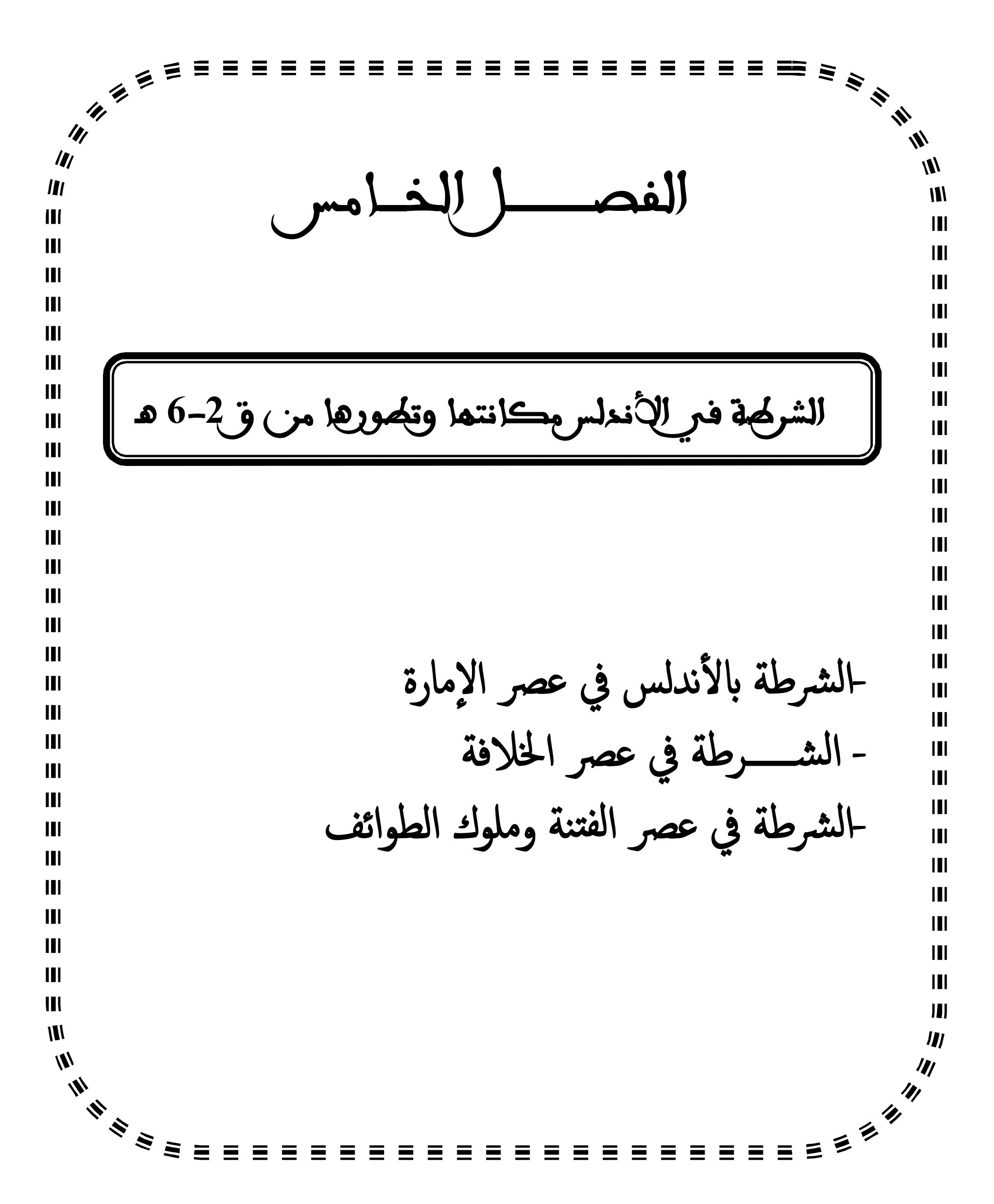
ثانيا: تزويدهم بما يلزمهم من الطعام حتى لا يتطفلوا على السكان في طعامهم.

ثالثا: تعيين فترة زمنية محددة في توصيل الرسائل حتى لا يجد أحد من الرقاصين فرصة في الإقامة عند احد من الناس.

رابعا: تحذير وتخويف كل من يحاول مخافة أوامر الخليفة.

1- ابن القطان، المصدر السابق، ص 199. ــ أحمد العزاوي، المرجع السابق، ص 68.

2- نفســه، ص 199.



الفصـــــل الخـامس

الشرطة في الأندلس مكانتها وتطورها من ق 2-6 هـ

-الشرطة بالأندلس في عصر الإمارة

- الشـــرطة في عصر الخلافة

-الشرطة في عصر الفتنة وملوك الطوائف

1-مكانة الشرطة في الأندلس:

بعد أن تم الشروع في فتح بلاد الأندلس سنة 92هــ (711م)وتم إتمام ذلك سـنة 95هــ(714م)، سعى المسلمون إلى بسط نظم وتعاليم الإسلام في شتى مجـالات الحيـاة وفي فترة قصيرة أصبحت الأندلس النصرانية دولة إسلامية ، وإن كان الأمر في المرحلة الأولى قد تميز بالتبعية للدولة الأموية في المشرق خلال عصر الولاة، ولكن بعد ظهـور قوة جديدة على مسرح الأحداث وهي دولة بني العباس 132هــ(750م)[1]،الشيء الذي أدي إلى سقوط الدولة الأموية بالمشرق .

وعلى إثر الاضطهاد الذي تعرضت له الأسرة الأموية اسـتطاع عبـد الـرحمن الداخل صقر قريش أن يفر إلى بلاد المغرب ، ومن هناك إلى الأندلس، وانتصاره علـى الفهري والصميل في معركـة المـصارة فـي 10 ذي الحجـة 138هــــ (15 أيـار 756م)،وبعدها استطاع أن يرسي ملك أجداده مرة ثانية في الأندلس البعيدة عـن أنظـار العباسين، ويجعل من هذا القطر إمارة أموية وراثية مستقلة .

وبدخول عبد الرحمن بن معاوية إلى الأندلس بزغ عصر جديد وتأسست مرحلـة مهمة من تاريخ المنطقة، بحيث بدأت الأندلس تشهد تطورا سياسيا وحضاريا لم تشهده من قبل، وخلال هذه المرحلة أستطاع حكام الأندلس الجدد أن يقوموا بإرسـاء دعـائم حكـم وراثي تميز بتطور في شتى النواحي وبخاصة نظم الحكم القائمة على المؤسسات التي لا بد منها لأي دولة، فتم تنظيم السلطة المركزية، وتأسيس ولايات، منها الحجابة والـوزارة وصاحب المدينة و ولاية السوق والشرطة.

وتعتبر الشرطة من الولايات التي حظيت اهتماما كبيرا من قبـل الأمـويين فـي الأندلس، بحيث كانت تحتل مكانة مرموقة، وذلك لأنها تمثل اليد التي يستخدمه الـسلطان لضبط النظام العام، وحفظ الأمن والتصدي للخارجين عـن الحكـم، ومحاربـة الفـساد ومواجهة الانحرافات التي قد تطرأ على المجتمع، ومن خلال الشرطة يتم تنفيـذ أوامـر

1- ابن القوطية أبوبكر، تاريخ افتتاح الأندلس، تحقيق إسـماعيل العربـي، المؤسـسة الوطنيـة للكتـاب، الجزائـر، 1989،ص121.

الحاكم والسهر على تنفيذ الأحكام القضائية بالإضافة إلى الـسهر علـى حمايـة الحكـام والتصدي للطامعين في الحكم.

وما من شك بأن التطور الذي عرفته الشرطة في الأندلس يعود إلى اهتمام حكامها بهذا الجهاز لأهميته في توطيد أركان الدولة، والعمل على بعـث الاسـتقرار الـسياسي، وتحقيق الأمن الاجتماعي، والسعي لاجتثاث أسباب الجريمة،وضرب بيد من حديد كل من يسعى لنشر الفساد سواء كان سياسيا أو اجتماعيا أو اقتصاديا، وقام الحكام بتـدعيم هـذا الجهاز بالرجال والعدة والعتاد.

ولذلك ينوه ابن خلدون بالتطور الذي شهدته الشرطة في الأندلس حيث يقول: "ثم عظمت نباهتها في دولة بني أمية في الأندلس ونوعت إلـى شـرطة كبـرى وشـرطة صغرى... وكانت ولايتها للأكابر من رجالات الدولة حتـى كانـت ترشـيحا للـوزارة والحجابة "[1].

يستخلص مما أشار إليه ابن خلدون بأن الشرطة قد عرفت تطور كبيرا وبخاصة من حيث تنظيمها، فإنه قد تم تقسمها إلى مراتب وأصناف هذا من جهة، ومن جهة أخرى كان منصب الشرطة من المناصب الهامة للدولة فكان لا يتولاه إلا عليـة القـوم وكبـار الفقهاء والمقربين من الحكام ممن لهم ثقة بهم لأهمية المنصب الـذي يقتـضي الطاعـة والانضباط ورفعة المكانة التي حظيت بها الشرطة في الأندلس بأنها كانت بوابة للترقيـة رجالاتها إلى الوزارة والحجابة.

ويبين المقري من خلال كتاب بستان الدول للسان الدين بن الخطيب قائلا:" بستان الدول " موضوع غريب ما سمع بمثله، قلّ أن شذّ عنه فن مـن الفنـون، يـشتمل علـى شجرات عشر: أوّلها شجرة السلطان، ثم شجرة الوزارة، ثم شجرة الكتابة، ثـم شـجرة القضاء والصلاة، ثم شجرة الشرطة والحسبة، ثم شجرة العمل، ثمّ شجرة الجهاد، وهـي فرعان: أسطول، وخيول، ثمّ شجرة ما يضطر باب الملك إليه من الأطبـاء والمنجّمـين

1- ابن خلدون، المقدمة، المصدر السابق، ص242.

والبيازرة والبياطرة والفلاحين والندماء والشطرنجيين والشعراء والمغنــين، ثــمّ شــجرة الرعايا"[1].

ونفهم من النص السابق بأن الشرطة في الأندلس كانت تحتل مرتبة مهمــة بعــد الكتابة والوزارة، والقضاء، وتأتي في الترتيب قبل الحسبة وبقية مناصب الدولة، ويلاحظ بأن جلوس صاحب الشرطة في احتفالات عيد الفطر في مجلسا لمستنصر بالله سنة 360 هــ (970م) يأتي في المراتب الأولى بعد صاحب المدينة وصاحب الحشم وصاحب الخيل ثم أصحاب الشرطة العليا والوسطى[2].

وفي نص أخر يأتي ترتيب الجلوس بجانب الخليفة المستنصر، بحيث يجلس عــن يمينه إخوته يتصدرهم كبيرهم أبو الأصبغ، وعن اليسار أبو القاسم الأصــبغ، ثــم يــأتي الوزراء بعد فرجة بينهم، ويحجب الخليفة عن يمينه صاحب المدينة بقرطبة جعفــر بــن عثمان، وتحت الوزير صاحب الشرطة العليا محمد بن سعد، وتحته صــاحب الــشرطة الوسطى محمد بن عبد الله بن أبي عامر، فانتظم الصفان بعدهم من طبقات أهل الخدمة[3].

إن ترتيب الجلوس في الاحتفالات والاستعراضات لا يمكن أن يعتد بهــا بــصفة مطلقة في إبراز المكانة التي كانت عليه الشرطة في الأندلس، ولكن يستأنس بها كمعيــار في تحديد مكانتها وفق ترتيب الجلوس لأنه من غير الممكن إن يكون ذلك بصفة عفويــة، وإنما كان ذلك بصفة منتظمة وتحمل في طياتها دلالة عن المكانة التي تحتلها المناصــب والخطط في سلم الترتيب ، فقد أشار ابن حيان إلى ذلك قائلا: " وقامت المراتب والهيئات والتعبئات في نهاية التمام وجودة النظام "[4].

والمكانة التي بلغتها الشرطة في الأندلس لم تكن صدفة إنما يعود ذلك إلى لجــوء الحكام في اختيار رجالاتها ممن يثقون فيهم ولهم قرب ومعرفة بهم، وذلك شيء طبيعي إذ

1- المقري، المصدر السابق، ج 7، ص 98-99.

2- ابن حيان القرطبي، المقتبس في أخبار بلد الأندلس، تحقيق عبد الرحمن علي الحجي، دار الثقافة ، بيروت، لبنان، 1983، ص 30.

3- المصدر السابق، ص 81.

4- نفسه، ص81.

لا يمكن إسناد هذا النوع من المناصب الخطيرة لارتباطها بأمن واستقرار الحكم، وضبط الرعية، فإن ما يؤكد ذلك بان الخليفة الناصر لدين الله حينما أراد إنفاذ ابنه وولي عهــده الأمير الحكم إلى غزوة من الغزوات فقال ابن حيان: " فوجهه مع ثقات من رجاله يبلغونه إليها فيهم ذري بن عبد الرحمن صاحب الشرطة العليا "[1]

2-الشرطة في الأندلس خلال عصر إمارة بني أمية 138-316هـ (756-934م):

لقد حمل عبد الرحمن الداخل عندما دخل الأندلس معه وظيفة الشرطة من بـــلاد المشرق وكان من الممارسين للسلطة، ذلك ما ذهب إليه بعض الباحثين بأن الشرطة أخذها المسلمون من البزنطيين (Securities)ثم حملوا الوظيفة بلفظها إلى الأندلس ويوجد موظـــف مكلف بالأمن في المدينة يعرف باسم الشرطة(Praetorurbanos) فحل محله صاحب الشرطة وقد انتقل هذا اللفظ إلى الأندلس في صور مختلفة، مثل:(sahba،seorta، sacbascorta،) ثـــم دخلت هذه الوظيفة إلى النظام الإسلامي[2].

والجدير بالذكر أن هناك العديد من المصطلحات انتقلت إلى الحضارة الإســـلامية إما من الفرس أو البزنطيين،أو أنها دخلت إلى التراث الإسلامي من خلال المناطق التـــي فتحها المسلمون، لكن مصطلح الشرطة كلمة عربية لم يكن شائع اســـتعمالها إلـــى غايـــة عصر الخلفاء الراشدين ثم تطورت في عصر الدولة الأموية[3].

ويلاحظ بان هناك غموض في المصطلحات المتعلقة بالشرطة في الأندلس، بحيث تشير بعض المصادر إلى أن صاحب الشرطة هو صاحب المدينة نفسه إذ قال ابن سعيد:" وَهُوَ الَّذِي ميز ولَايَة السُّوق عَن أَحْكَام الشرطة الْمُسَمَّاة بولَايَة الْمَدِينَة فأفردهـــا وصـــير لواليها ثَلَاثِينَ دِينَارا فِي الشَّهْر ولوالي الْمَدِينَة مائَة دِينَار"[4]، ويشير إلى ذلك كل من ابـــن

1- ابن حيان القرطبي،المقتبس، الجزء الخامس، اعتنى بنشره ب شالميتا بالتعاون لضبطه وتحقيقه مع ف. كورنطي و م. صبح وغيرهما، المعهد العربي للثقافة، كلية الآداب بالرباط، مدريد 1979.، ص212.

2- حسين مؤنس، المرجع السابق، ص 494.

3- مصطلح الشرطة : ينظر الفصل الأولصص3-28.

4- بن سعيد المغربي : أبو الحسن على بن موسى الأندلسي، المغرب في حلى المغرب، تحقيق شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة، 1955، ط 3، ص 46.

خلدون في المقدمة بقوله: " ويسمى صاحبها لهذا العهد بإفريقية الحاكم، وفي دولـــة أهـــل الأندلس صاحب المدينة..."[1]، ويتحدث صاحب نفح الطيب الذي يعتقد انه نقل إما عن ابن سعيد أو ابن خلدون قائلا: " وأما خطة الشّرطة بالأنـــدلس فإنهـــا مـــضبوطة إلـــى الآن، معروفة بهذه السّمة، ويعرف صاحبها في ألسن العامة بصاحب المدينة وصاحب الليل..."[2]

ويرى بروفنسال (Provençal) بأن هذا الموضوع قد ظل غامضا، إذ لم تلق عليـــه أضواء على الأقل في عهد الخلافة وهو العهد الذي نعرف أن نظام صاحب المدينة ونظام صاحب الشرطة كان نظامين موجودين في ظله ولم يمتزجا على نحو ما بدا عليه الحـــال منذ نهاية القرن العاشر[3].

ويحاول عبد الوهاب خلاف أن يوضح الغموض ويزيل الالتباس الذي أدى إلـــى الخلوص بان صاحب المدينة هو نفسه صاحب الشرطة،بأن الخطتين لم يمتزجا أبدا بـــل ظلت لكل منهما اختصاصاتها،وربما يكون النص الذي أورده ابن بسام في الـــذخيرة هـــو الذي جعل بروفنسال (Provença) يعتقد وجود اندماج بين الخطتين منذ نهاية القرن العاشر الميلادي[4].

ويذكر خلاف بأن بروفنسال اختلط عليه الأمر من خلال النص الذي أورده ابـــن بسام قائلا: "فخرج أمر الخليفة هشام بصرف المصحفي عن المدينة، وكانت في يده يومئذ فخلف عليها ابنه. فخرج ابن أبي عامر نحو كرسيها في ذلك اليوم والخلع عليه ولا خبـــر عند جعفر، وإن ابنه لجالس مجلسها في أبهته، حتى صعد ابن أبي عامر نحوه فولى ولـــد المصحفي الدبر ناكصاً على عقبه، وأتبع بدابته، وعاد إلى داره. وملك محمد بـــن أبـــي

1- ابن خلدون، المقدمة، المصدر السابق، ص 242.

2–المقري، المصدر السابق، ج 1، ص218.

3- Provençal; op.cit,p.158

4– عبد الوهاب خلاف، المرجع السابق، ص468.

عامر الباب بولايته الشرطة...وضبط المدينة ضبطاً أنسى به أهل الحضرة من سلف قبل من الكفاة أولي السياسة "[1]

يبدوا من خلال النصوص السابقة الذكر وبخاصة ما أورده ابن سعيد الذي أثـــار مسالة مهمة بأن عبد الرحمن الأوسط في القرن الثالث الهجري هو الـــذي قـــام بتمييـــز الشرطة وفصلها وترقيتها إلى ولاية بعدما أن كانت خطة تدخل تحت ولاية المدينة، كمـــا كان الحال بالنسبة لصاحب السوق.

وعلى الرغم من الارتباط الوثيق الموجود بين صاحب الشرطة والمدينـــة إلا أن صاحب الشرطة يختلف عن صاحب المدينة، لأنه توجد كثير من النصوص تؤكـــد بـــأن صاحب الشرطة وصاحب المدينة هما ولايتان لكل واحدة منهما صـــلاحيتهما ومهامهمـــا وبخاصة منذ بداية القرن الثالث الهجري التاسع الميلادي، وقبل ذلك الزمن بـــأن كلمـــن الشرطة وصاحب السوق كانتا تدخلان تحت سلطة ولاية المدينة.

2-1-الشرطة على عهد الأمير عبد الرحمن بن معاوية (الداخل):

ومهما يكن من أمر فإن الشرطة كانت متواجدة، وواضحة منذ بداية عهد الإمارة بعدما أن بسط عبد الرحمن بن معاوية سلطته على الأندلس بحيث قام بتنظيم أدولته بإنشاء الخطط، ومنها الشرطة وأسندها لرجال أقوياء مؤهلين لأداء مهامهم على أحـــسن وجـــه، وولى عليها قاسم بن أبي حجابة[2].

يذكر ابن الأبار بأن عبد الرحمن الداخل "ولى شرطته للْحصين بن الدّجن بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عَمْرو ابْن يحيى بن عَامر من ملك بن خويلد بن سمْعَان ابْن خفاجة بـــن

1- ابن بسام:أبو الحسن علي الشنتريني،الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة، تحقيق إحسان عباس،الدار العربية للكتـــاب، ليبيا، تونس، 1979، ط1، ج1، ص 64. - ابن عذارى المراكشي، المصدر الـــسابق، ج2، ص254. ، مـــع وجـــود اختلاف في متن النص.

2- مؤلف مجهول، تاريخ الأندلس، تحقيق عبد القادر بوباية، دار الكتب العلمية ، بيروت، 2007م، ط1، ص 161.

عَمْرو بن عبيد الْعقيلِيّ... فَلَمَّا استوثق الْأَمر لعبد الرَّحْمَن بن مُعَاوِيَة عرف لَـــهُ صَـــالح بلائه فاختصه و ولاه الشرطة... "[1].

يلاحظ وجود شخصيتان ولايتا الشرطة ولا ندري أيهما كان قد وليها الأول هـــل قاسم أم الحصين، ويعتقد بأن الأول كان على رأسها بعد دخول عبد الرحمن بن معاويـــة الأندلس مباشرة بعد مبايعته ثم تولاه الحصين بعد ذلك قد يكون ذلك بعد مرور سنة على حكمه الأندلس يقول ابن الأبار: " وقرأت اسْمه فِي شُهُود الْأَمان الَّذِي عقده عبد الـــرَّحْمَن ليوسف الفِهري عِنْد اصطلاحهما بإلبيرة وَذَلِكَ فِي يَوْم الْأَرْبَعَاء لليلتين خلتا من شهر ربيع الآخر سنة تسع وَثَلَاثِينَ وَمِائَة "[2].

ولعل من الأسباب التي دعت عبد الرحمن الداخل أن يولي الحصين شرطته، بأنه كان من الأوائل الذين انضموا إلى نصرته من القحطانية واليمنية للذي كان بينـــه وبـــين الصميل بن حاتم الكلابي من منافسة على الرئاسة، إذ كان له دور بـــارز فـــي انتـــصار الداخل على منافسيه، بحيث يشير إلى ذلك بن الأبار قائلا: "كَانَ مِمَّن اسْتَجَابَ لداعية عبد الرَّحْمَن بن مُعَاوِيَة الدَّاخِل إِلَى الأندلس وَمَال إِلَى أنصاره من القحطانية واليمانيـــة للَّـــذي كَانَ بَينه وَبَين الصّميل بن حَاتِم الْكلابِي من المنافسة الْمَعْلُومَة على الرِّئَاسَة ... "[3].

تشير المصادر بأن صاحب الشرطة في الأندلس كان يطلق عليه والي الـــشرطة وهذا يمكن أن يفصح على أن الشرطة كانت ولاية مستقلة قائمة بذاتها وعلى الأقل منـــذ عهد عبد الرحمن الأوسط 206-238هـــ (822- 853م)، فقد أورد ابن حيان نـــصافي كتابه المقتبس قائلا: "إن أحد الشهود شهد عند والي الـــشرطة فاســـتخف بـــشهادته احـــد الخصوم وكان يسمى غرابا، فأمر والي الشرطة محمد ابن زياد بقمعه أسواطا "[4].

1-ابن الأبار، محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي البلنسي، الحلة السيراء، تحقيق حسين مؤنس، دار المعارف، القاهرة، 1985، ط2، ج2، ص 354-355.

2 - مؤلف مجهول، المصدر السابق، ج2، ص355.

3-ابن الأبار، المصدر السابق، ج 2، ص 354.

4-ابن حيان القرطبي، المقتبس من أنباء أهل الأندلس، تحقيق محمود علي مكي، دار الكتاب العربي ، بيرو، لبنان،،1393هـــ/1973م،ص72.

تذكر كتب التراجم الأندلسية بأن صاحب الشرطة كان يسمى في الأندلس بصاحب الأحكام أو صاحب الشرطة، أو الشرطة، وكان الأمير أو الخليفة في ظل الدولة الأمويـــة أو ولي الأمر في عصر ملوك الطوائف والمرابطين إلى غاية عصر الموحـــدين، كـــان يرسل لصاحب الشرطة سجلا لتعيينه في خطته، فقد كتب الخليفة المستنصر بالله في سنة 351هـ (962م) بخط يده سجل محمد بن جهور على الشرطة بعد عزل عبد الله بن بدر عنها فقال بن عذارى: "وكان الحكم قد أنفذ الكتب في محرم من سنة 351 هـ، إلى جميع الولاة والقواد والعمال بأقطار الأندلس، يأمرهم بارتباط الخيل، والقيام عليها، والاســتعداد بالعدد والأسلحة والآلات برسم الجهاد في سبيل الله. وفيها عزل عبد الله بن بـــدر عـــن شرطة المدينة بقرطبة، ووليها محمد بن جهور، وأنفذ له سجلا بذلك بخط يده "[1].

وعلى الرغم من تعدد الإشارات إلى الشرطة في كثير من كتب التراجم الأندلسية على عهد الدولة الأموية، إلا أنهلا يعرف إلا النزر القليل عن هذه الخطة واختـــصاصاتها بحيث سكتت المصادر عن التفصيل فيها، ولم تذكر إلا أسماء وألقاب مـــن تقلـــدوها، ولا يعرف الشيء الكثير عنها ، فقد كان على شرطة هشام بن عبد الرحمن الحسن بن بسام[2].

2-2الشرطة على عهد عبد الرحمن بن الحكم (الأوسط) 206-338هـ (822- 852م):

في عهد الحكم بن هشام تولى الشرطة على عهده سعيد بن عياض[3]، ثم من بعـــده جودي بن أسباط السعيدي[4]،أما على عهد عبد الرحمن بن الحكم 206-238هـــ (822-852م)، إذ يعتبر عبد الرحمن الثاني (الأوسط)، أول من فخم الإمارة بالأندلس، وأول من جرى على سنن الخلفاء في الزينة والشكل و ترتيب الخدمة، وأبهة الجلالة[5].

ويذكر لنا ابن حيان أصحاب شرطة الأمير عبد الرحمن بن الحكم، بحيـــث كـــان محمد بن كليب بن ثعلبة يتولى الشرطة على عهد الحكم، فأمضاه عبد الرحمن عليها، ثـــم

1-ابن عذارى المراكشي، المصدر السابق، ج2، ص 235.
2-مجهول، تاريخ الأندلس، المصدر السابق، ص 170.
3-نفســـه، ص 176.
4-نفســـه، ص 176.
5-ابن عذارى المراكشي، المصدر السابق، ج2، ص 91.

رقاه إلى الوزارة فيما بعد[1]، ثم ولي الشرطة بعد ذلك سعيد بن عياض القيسي، وكان عليها قبله حارث بن أبي سعد الذي استعفي منها بسبب رفضه النظر فيها، أو طلب الإعفاء من أن ستمر في توليه لخطة الشرطة[2].

أما في سنة 221هـ (836م) فقد تولى الشرطة الصغرى حارث بن أبي سعد مولى الأمير عبد الرحمن بن معاوية وهو جد بني حارث الذين كانت فيهم الخطط، ولم يزل في منصبه إلى غاية وفاته[3]، ولم يدم فيها طويلا لأنه توفي في نفس السنة التي تولى فيه خطة الشرطة الصغرى الذي كان أ ول من وليها[4]، أما في سنة 224هـ (839م)فقد تولى الشرطة محمد بن خالد بن مرتنيل ويعرف بالأشج وجمعت له معها خطة الصلاة[5].

2-3- الشرطة على عهد الأمير محمد بن عبد الرحمن: 238- 273هـ (852-886م):

أما في عصر الأمير محمد بن عبد الرحمن وهو خامس الأمراء الأمويين بالأندلس الذي تولى الحكم سنة 238 هـ (852م) وعمره إحدى وعشرين سنة[6] ويقول عنه ابن حيان: " وكان الأمير محمد أكثر الخلفاء تثبتا وأناة، وكان البغي عند أوكس بضاعة وأرذل وسيلة "[7].

أما فيما يتعلق بالدور الذي لعبه الأمير محمد في توطيد الحكم، و بسط الأمن وحفظ النظام العام من خلال أعماله التي لها علاقة بتامين المدن ، بالقيام بتشييد الحصون حتى يتسنى حماية المدن من أي خطر محتمل ، وتسهيل مهام الشرطة فتذكر المصادر عنه:"ولمحمد في سلطانه الآثار الجميلة والآيات الجزيلة والفتوح العظيمة، والعناية التامة بمصالح المسلمين، والتهمم بثغورهم، والحفظ لفروجهم، والضبط لأطرافهم والتوجيه

1-ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق محمود علي مكي، ص38.

2- نفسه، ص 38.

3- نفسه، ص80.

4- نفسه، ص99.

5- نفسه، ص 81.

6- نفس المصدر، ص 102-103.ـ يذكر ابن عذارى وفاة عبد الرحمن بن الحكم سنة 238هـ: ينظر ابن عذارى، المصدر السابق، ج2، ص 97.

7-نفس المصدر، ص132.

لمصالحهم وهو أمر بنيان حصن إسترش لغلال مدينة سالم، ... وهو الذي بنى لأهل ثغر طليطلة حصن طلمنكة، وحصن مجريط وحصن بنة فراطة[1]

وكان الأمير محمد له عيون وجواسيس يرسلهم إلى الأقاليم لمعرفة ما يحدث فيها وكان يختار لها الثقات من رجاله يشير ابن حيان إلى ذلك بقوله: " وكان شديد الاستخبار عن الثغور، والتطلع إلى ما يحدث فيها، وإرسال الثقات للبحث عن مـــصالحها"[2]، وفيمـــا يتعلق باستخباراته حكى مطرف بن نصير فقال: " أبطأ عن الأمير محمد وقتا من أيامـــه خبر الثغر، وفترت عنه رسلهم، فاشتد لذلك قلقه، وساء ظنه فدعاني وأنفذني لاستعلام ذلك والكشف عنه، وأجل لي في المسير أربعة عشرة يوما، وأوعدني بـــسفك دمـــي إن زدت عليها ... "[3].

وكان الأمير محمد مهتما اهتما شديدا بما يجري ببلاد المغرب، بحيث كان يبعـــث إليها من يأتيه بأخبارها من الجواسيس، وتتبع أخبار بني العباس بدار ملكهم فـــي الـــشام ومصر وإفريقية فقد قيل عنه: "كان الأمير محمد بن عبد الرحمن شـــديد الـــتهمم بخبـــر الساحل والعدوة، مراعيا لما هنالك من أخبار أعدائهم المسودة، متجسسا عـــن عمـــالهم، محتولا عنهم لكثير ممن يتعرف عليهم من ملوك البرابر الملقين إليه بالولاية، كبني مدرار بسجلماسة، ومحمد بن أفلح بن رستم أمير تاهرت وغيرهم، فلا تزال رسله وكتبه تتـــردد إلى هذه الطوائف في البحث عن أخبار بني العباس بدار مملكتهم وأخبار ولاتهم وعمالهم بالشام ومصر وإفريقية، فلا يكاد يغيب عليه شيء من جلالها "[4]

وقد شهدت الأندلس على عهد الأمير محمد استقرار فـــي الخطـــط ومـــن بينهـــا الشرطة، بحيث لم يكن يقوم بتغيير متوليها، وإنما كان يبقي عليهم ربما ذلك للاستفادة من تجربتهم وضمانا لاستقرار الوظائف حتى تكون ذات فعالية فيذكر عنه في ضبط مملكتـــه وترتيب أهل خدمته فيما ذكره أحمد بن محمد الرازي قائلا: " لما ولي محمد الخلافة أقـــر

1- ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق محمود علي مكي، ص 132.

2- نفســـه، ص 132.

3- نفســـه، ص 132-133.

4- نفس المصدر، ص266.

أمور من كان يتولى خدمتها لأبيه عبد الرحمن على ما تركهم عليه من خططهم ومراتـب خدمتهم، وأقام حينا لا يبدل الخطط، ولا ينقل العمال، ولا يحرك الرجال، ولا يرى منـه تبديل لحال، قد قصر شغله عن تدبير الأمور، وتسكين الأعمال، وتصديق الآمال، وسـما لتشريف الخلافة، وتوطيد الهيبة، والإشراف على الدولة "[1].

وكان للأمير محمد اهتمام كبير بخطة الشرطة ، بحيث تذكر المصادر بأنه اتخـذ لها كرسي، وجعل لها مقرا يقصده الناس إليها قصد رفع شكاويهم وتظلماتهم ،فقـد ورد ذلك حينما تعرض ابن مطروح عامل الإقليم الذي بسط أيديهم على طعامه ففعلـوا ذلـك بحث قيل: " وسارعوا في الاستخفاف به، فقدموه في جماعتهم إلى كرسي الشرطة ينادون عليه ويتظلمون منه، فيما احتبس من منكسره العائد عليهم، وقد اشتد ضجره مما ركبـوه فيه "[2].

وفي زمن محمد بن عبد الرحمن جمع الشرطة مع خطط أخرى لرجل واحد، وهو عبد الله بن حسين، وكان جبارا، وكان شديد في أحكامه وتشدد على التجـار والـصناع، ربما ذلك لإلزامهم بدفع الضرائب وما يذكر في هذا الصدد : "وتصرف عبد الله بن حسين هذا للأمير محمد في أعمال رفيعة من ولاية الخزانة والشرطة والحسبة المعروفة عنـدنا بولاية السوق، وكان عسوفا فيها متمردا على الغاشين من التجار والصناع، له في ذلـك أخبار معروفة "[3].

ويلاحظ بان السجن على عهد الأمير محمد لم يكن سجنا لائقا ولا منظما، بحيـث كان يحشر فيه المساجين، ولا يوجد مرحاض مستور يقضي فيه المساجين حاجتهم، فممـا يذكر في هذا الشأن ما قاله ابن الفرضي عن الخشني حينما سجنه الأمير محمد: "وعجـل عليه، فسجنه، فلما دخل السجن احتاج إلى الخلا، فقال لأهل السجن: أيـن حشـئكم؟ فلـم يفهموا عنه، فقال لهم: أين تتغوطون؟ فهدوه إلى موضع الدور من السجن، وكان موضع

1- ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق محمود علي مكي، ص 135.
2- نفســه، ص 175.
3- نفســه، ص 186.

غائطهم يغشونه، فوضي من غير سترة، فأنف من التبرز فيه، وبقي في السجن ثلاثة أيام لم يطعم فيها شيئا، فلم يحتج إلى غائط "[1].

ويبدوا أن الشرطة على عهد الأمير محمد كانت تستعين بمجموعة مـــن العرفـــاء والحرس بهدف ضبط الأمن في المدن، والعمل على توطيد دعائم الحكم وبخاصـــة عنـــد السيطرة على المدن التي كانت تحت المعارضين، فيذكر في سنة254هـــ عنـــدما غـــزا مدينة ماردة، بحيث " خلت المدينة من ذوي النجدة فاستعمل الأمير عليها سعيد بن عباس القرشي وندب عنده جماعة من العرفاء ومن الحرس مواليه وقفل إلى قرطبة "[2].

ولم يكن الحرس من القوة بمكان لمواجهة الأوضاع التي آلت إليها الأندلس فـــي أواخر أيام الأمير محمد بعد ظهور الفتن والقلاقل، وخروج عبد الـــرحمن بـــن مـــروان الجليقي عن الطاعة، ونظم غارات على قرطبة وقطع السبل فقيل في هذا الأمر: " فأطلقوا الغارات على أهل الطاعة بكل سبيل وناحية، وأوقعوا بكل من وجدوه فيها أو عثروا عليه من الحرس رجال السلطان، فأرجلوهم عن خيلهم، وسلبوهم ثيابهم وأمتعتهم "[3]

ويلاحظ أنه في أواخر أيام الأمير محمد أصاب البلاد فرقة واضطراب، ولا شك أن الأمر متعلق بالضعف الذي يمكن أنه أصاب جهاز الشرطة، بحيث يقول أبو بكر بـــن القوطية: " اضطربت الأحوال في آخر أيام الأمير محمد، ونشأت الفرقة ونجم أهل الشقاق بكل جهة، فكان أول فتق حدث عليه فتق عبد الرحمن ابن مروان المعـــروف بـــالجليقي، وخروجه عاصيا من مكانه في مصاف السلطان بقرطبة إلى جهة بلـــده بـــالغرب قاطعـــا للسبيل خالعا للطاعة "[4].

وعلى أية حال فإن قوة الشرطة وهيبتها مرتبطة ارتباط وثيق بقوة الدولة بـــشكل عام في شتى الميادين، وإن انتشار الفساد وظهور الطامعين في الحكم، يـــؤدي لا محالـــة

1- ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق محمود علي مكي، ص254-255.

2- نفســـه،ص 322.

3- نفســـه، ص 348.

4- نفســـه، ص343.

بمرور الزمن إلى ضعف عام تكون لها انعكاسات وخيمة على النظام العام وعلى الأمـــن بصفة عامة ذلك ما يلاحظ بعد وفاة الأمير عبد الرحمن بن الحكم (الأوسط) سنة 338هـ (852م)بحث بدأت القلائل والاضطرابات، وظهور الحركات الانفصالية، وذلك يعود إلى ضعف السلطة المركزية، إذ أطلق بعض المؤرخين على المرحلة الممتـــدة مـــن 338- 300هـ (852- 912م) عصر دويلات الطوائف الأولى[1].

وتذكر المصادر بأنه على عهد الأمير عبد الله بن محمد 275- 300هـ[2]، كـــان على رأس الشرطة الصغرى أبو عبد الله محمد بن سعيد الموثق المعروف بابن الملـــون، لكنه لم يستمر في منصبه إذ توفي فيصدر أيام حكم الأمير عبد الله[3]، إلا أن ابن الفرضيلم يوضح نوع الشرطة التي كان يتولاها، وقد تكون الشرطة الصغرى.

وتولى خطة الشرطة والرد الفقيه موسى بن محمد بن زياد الجذامي، ثم نقل بعـــد ذلك إلى الشرطة العليا، وبعدها نقل إلى قضاء الجماعة[4]، وتولى الشرطة العليـــا الكاتـــب مروان بن عبد الملك ابن عبد الله، ثم قتل بعـــد حبـــسه وعزلـــه عـــن الـــشرطة ســـنة 284هـ(897م)[5] ولعل حبسه ثم قتله يكون بسبب وشايات بلغت الأمير عبد الله.

ولم تكن الشرطة مقتصرة على الحواضر الكبرى وإنما كانت منتشرة في جميـــع أصقاع الأندلس ، يذكر منها بأنه في وشقة تولى بها الشرطة صاحب الصلاة عفـــان بـــن

1- عصام محمد اشبارو، الأندلس من الفتح العربي المرصود إلى الفردوس المفقود، دار النهضة العربية، بيروت،1423هـ /2002م، ط1، ص147.

2-لسان الدين بن الخطيب: أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن سعيد الغرناطي الأندلسي، أعمال الأعلام فيمن بويع قبل الاحتلام من ملوك الإسلام وما يتعلق بذلك من الكلام، تحقيق سيد كسراوي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت،1424هـ/2002م، ط1، ج 2، ص29. ـ ابن خلدون عبد الرحمن، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر،دار الفكر، بيروت،1408هـ/ 1988م، ج4، ص 176.

3- ابن الفرضي : أبو الوليد عبد الله بن محمد بن يوسف بن نصر الأزدي ، تاريخ علماء الأندلس، صححه السيد عزت العطار الحسيني، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1408هـ / 1988م، ط 2، ج 2، ص 14.

4- الخشني، المصدر السابق، ص 93 -94.

5- ابن الأبار، المصدر السابق،ج2، ص 374.

محمد ولاه أحكامها محمد بن عبد الملك الطويل، فلم يزل على ولايتها إلى أن وافته المنية سنة 307هــ (919م)[1].

وتذكر المصادر أن منصب الشرطة بقي شاغرا لمدة سنتين أيام الأمير عبـــد الله، ولم يذكر سبب شغوره، ولعل عزوف الفقهاء توليها بسبب تردي الأوضاع الأمنية، بحيث يذكر ذلك ابن عذارى قائلا: " وبقيت الشرطة دون والٍ سنتين؛ ثم وليها قاسم بـــن وليـــد الكلبي؛ فبقى عليها حتى توفي الإمام – رحمه الله– "[2]

إن الأوضاع الأمنية لم تكن على أحسن ما يرام أيام الأمير عبد الله بـــن محمـــد، لكثرة الصراعات السياسية، فانعكس ذلك سلبا على الأمن، بحيث عم الفساد وقطعت السبل واضطربت أحوال الناس إذ يشير إلى ذلك ابن القوطية قائلا: " ثم إن الأمور تفاقمت فـــي ولايته وتفاوتت بعد قرب تداركها فتفرقت أجناده، وعجز عن نصر مولده، والتزم التعبـــد وإظهار النسك... وهلكت الجبايات باشتداد شوكة الثوار عليه في كل ناحية، فوفر أعطيات الأجناد وضيق على من بقي معه منهم ، واستولى الفساد في كل وجه "[3].

2-4- الشرطة في عصر الخلافة الأموية بالأندلس 316- 422هــ (912 - 1031م):

تولى الأمير عبد الرحمن بن محمد إمارة الأندلس بعد وفاة جده الأمير عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن سنة 300هــ (912م)، وكان الجد متعلق بحفيده منذ ولادته ســـنة 277هــ (890م) قبل مقتل أبيه بواحد وعشرين يوما من مقتل أبيه محمد بـــن عبـــد الله المرشح لولاية العهد على يد أخيه المطرف بن عبد الله الذي كـــان يطمـــح فـــي تـــولي الإمارة[4].

1- ابن الفرضي، المصدر السابق، ج1، ص 353.

2-ابن عذارى، المصدر السابق، ج 2، ص 152.

3 - ابن القوطية أبوبكر، المصدر السابق ص 174.

4- ابن عذارى ، المصدر السابق، ج2، ص 156.ـــ لسان الدين بن الخطيب، المصدر السابق، ج 2، ص30-31.

لقد ورث الأمير عبد الرحمن عرش جده في ظـــروف جـــد عـــصيبة، لانتـــشار الفوضى وكثر الخارجين عن الحكم، فقد قيل في هذا الشأن: " فإنه ولي الخلافة والفتنة قد طبقت آفاق الأندلس والخلاف فاش في كل ناحية منها ... "[1].

واستطاع عبد الرحمن الثالث الناصر لدين الله في ظرف وجيز أن يعيد الأمـــور إلى نصابها نتيجة سياسته التي اعتمد فيها على القوة والقبضة الحديدية، عندئـــذ تغيـــرت أوضاع الأندلس ، وبخاصة بعد قيام الخلافة الفاطمية في الضفة الأخرى من البحر علـــى مقربة من الأندلس، وكان ذلك حافزا لعبد الرحمن الناصر علـــى اتخـــاذ ســـمة الخلافـــة وأصدر ظهيرا في اليوم الثاني من شهر ذي الحجة سنة 316هـــ (يناير 929م)، وتلقـــب بأمير المؤمنين[2].

وبعد أن قام الناصر لدين الله باستتباب الأمن للأندلس أهتم بتنظيم الدولة وإرساء نظم إدارية وعسكرية جديدة فضلا، عن منجزاته الضخمة في المجال العمراني، ولاشـــك أن فرض النظام وعودة الاستقرار على عهده يعود إلى القوى الأمنية الداخلية التـــي قـــام بتدعيمها بالرجال والمال والعدة والعتاد وعلى رأسها الشرطة.

ويبدوا أن الناصر لدين الله كان شديدا في حكمه، منتهجا سياسة دموية يقوم بالقتل دون تحقيق، ولم يمنعه ذلك حتى من تصفية أقاربه وعلى رأسهم ابنـــه عبـــد الله بـــسبب الخروج عنه[3] فقد ذكر لسان الدين ابن الخطيب توصيف لسياسته قائلا: " وكان الناصـــر شديد الجرأة على الدماء مرهوب السطوة، ثقيل العقاب والسخطة، حـــدث شـــرطي أنهـــا

1-مؤلف مجهول، أخبار مجموعة في فتح الأندلس وذكر أمرائها رحمهم الله، تحقيق وتعليق إسماعيل العربي، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1989، ص176.

2- ابن حيان، المصدر السابق،الجزء الخامس، تحقيق ،شالميتا، ص241. ـــ لسان الدين بن الخطيب، المصدر السابق، ص 31. ـــمحمد عبد الله عنان، دولة الإسلام في الأندلس العصر الأول- القسم الأول من الفتح إلى بداية عهد الناصر، مكتبة الخانجي بالقاهرة، 1417هـــ/ 1997، ط 4، ص682.

3- لسان الدين بن الخطيب، المصدر السابق، ج2، ص40.

ستودع للقصر ليلا فأمره بضرب عنق جارية لا نظير لها في الدنيا وهي تسترحمه فـــلا يرحمها..."[1]

عمل عبد الرحمن الناصر على تنظيم دولته، وأهتم بخطة الشرطة اهتماما كبيرا، وذلك قصد إعادة الأمن والاستقرار لبلاده التي أصبحت تعمها الفوضى والاضطرابات بل الانقسامات، ومن مظاهر هذا الاهتمام زيادة نوع جديد لتدعيم مهام الـــشرطة، للتـــصدي للجرائم و الانحرافات التي أصابت البلاد والعباد، بحيث يذكر ابن حيان ذلك قائلا: " فيها اخترع الناصر لدين الله في خطط الملك خطة الشرطة الوسطى بـــين الـــشرطتين العليـــا والصغرى ولم تكن قبله فكان أول من رسمها وثلث عددها ... وولاها سعيد بن حـــدير، فكان أول من تقلدها "[2].

إن إنشاء نوع جديد من الشرطة على عهد عبد الرحمن الناصر، يحمل دلالة عل أنه كان مصرا على إعادة الأمن إلى بلاده بتنويع مهام الشرطة وتخصصاتها في مواجهة الجريمة واجتثاث الفساد، واستخدامه لسياسة الترهيب وضرب كل من تسول له نفسه في زعزعة الاستقرار، وذلك يهدف إلى تأمين الجبهة الداخلية قصد التفرغ للجبهة الخارجيـــة بإعادة ما ضاع قبله من ملك بني أمية في الأندلس.

ولعل إنشاء نوع جديد من الشرطة أيام الناصر لدين الله كـــان نتيجـــة الرخـــاء الاقتصادي الذي عم الأندلس في عهدة فظهرت فئة وســـطى مـــن التجـــار والفلاحـــين وأصحاب الحرف والمهن والصناعيين، فشكلوا طبقة وسطى في سلم النسيج الاجتمـــاعي للأندلس، فكان لزاما أن تخصص لهم شرطة تسهر على تتبـــع مـــصالحهم والبـــث فـــي خصوماتهم، وتعنيف وزجر المنحرفين منهم.

وما يلاحظ على عصر الناصر لدين الله في الجانب الأمنـــي، أن الفتنـــة بلغـــت الحناجر، لكنه بحنكته وإصراره وقوة شخصيته، استطاع أن يعيـــد الأمـــن والاســـتقرار

1- لسان الدين بن الخطيب، ص 40.ـــ ابن حيان، تحقيق، المصدر السابق، تحقيق شاليتا، ص 38 .

2- ابن حيان، المصدر السابق، الجزء الخامس، تحقيق شالميتا، ص252.

بتنظيمه لجهاز الشرطة الذي يعتبر اليد التي يستخدمها في بسط قبضته على مقاليد الحكم واسترجاع هيبة الدولة.

إن ما ميز عصر الخليفة عبد الرحمن الناصر أن مدة حكمه كانت طويلة إذ استمرت خمسين سنة، عرفت الخطط على عهده تنقلات وتغيرات مستمرة، كما كانت بعض البيوتات الأندلسية تتوارث خطط أبائهم، بحيث يلاحظ في سنة 301هـ (914م) تم تولية أحمد بن مسلمة الشرطة العليا مكافأة له على جهده في استرداد إشبيلية إلى الجماعة[1]أي إلى الحكومة المركزية بقرطبة، ثم عزله عنها ووليها عباس بن أحمد بن محمد بن أبي عبده، وأعيد إلى الشرطة مرة ثانية قاسم بن وليد الكلبي [2]

وفي سنة 302هـ (914م) عزل محمد بن محمد بن أبي زيد عن الشرطة الصغرى ووليها يحي بن إسحاق الطيب[3]، ثم تولى عباس بن أبي العباس أحمد بن محمد بن أبي عبده الشرطة العليا ، وقتل أثناء محاصرة منت روبي، وولي عبد الرحمن أخاه عبد الله أحمد بن محمد خطة الشرطة العليا بدلا من أخيه المتوفى[4].

وكانت ترقية أصحاب الشرطة في خطتهم في نفس السلك على عهد عبد الرحمن الناصر، فقد ورد ذلك فيما قاله ابن حيان: " وولي محمد بن محمد بن أبي زيد الشرطة العليا وكان يلي الشرطة الصغرى من قبل"[5]وأحيانا كان يسند للرجل الواحد خطط أخرى بالإضافة إلى خطة الشرطة، ففي سنة 304هـ (916م) ولي يحي بن إسحاق الطيب خطة الرد مع الشرطة الصغرى مكان محمد بن محمد بن أبي زيد[6].

1- ابن حيان، المصدر السابق، الجزء الخامس، تحقيق شالميتا، ص 71- 81- 97. ــ عبد الوهاب خلاف، المرجع السابق، ص476.

2- نفس المصدر، ص97. ــ ابن عذارى، المصدر السابق، ج 2، ص 159.

3- نفس المصدر، الجزء الخامس ، تحقيق شالميتا، ص 103.

4- نفس المصدر، ص 107.

5- نفس المصدر، ص 111. ــ ابن عذارى، المصدر السابق، ج 2، ص 168.

6-ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق شالميتا، ص 134.

كما كانت تسند لأصحاب الشرطة بالإضافة إلى مهامهم العادية مهــام عــسكرية وأحيانا اجتماعية ففي سنة 306هـ (918م) في غزوة مطونية كلـــف النـــاصر لدين الله الحاجب بدر بن أحمد ومحمد بن محمد بن أبي زيد صاحب الشرطة العليا بالنظر في السبي والقسم للغنائم[1]، وترك الأمير عبد الرحمن في حصاره لأشتبين بعد عودتــه إلـــى قرطبة صاحب الشرطة دري بن عبد الرحمن مولاه قائدا من الجانب الآخر فيمن ضــمه إليهما من الرجال[2]، وفي سنة 315هـ (937م) كلف الأمير عبد الـرحمن بــن محمــد صاحب شرطته القائد دري بن عبد الرحمن مولاه بحرب ابن الزيات المنتزى بـــالجزيرة وحليف عمر بن حفصون فنجح في مهمته ورجع بالأسرى[3].

والملاحظ بأن الترقية أحيانا في المناصب لم تقتصر على نفس السلك أيام الناصر بل هناك من كان يتولى الشرطة وتم ترقيته إلى الوزارة، وكـــان يتكـــرر العـــودة إلـــى مناصبهم لمن تم عزلهم، يذكر لنا ذلك ابن حيان قائلا: " وفيها ولي الوزارة أيضا يحي بن إسحاق الطيب وهي أول ولايته لها، نقله إليها من الشرطة الصغرى، وولي هذه الشرطة مكانه محمد بن محمد بن أبي زيد المعزول عن الشرطة العليا ..."[4]

وقد ورد في المصادر ما يشير إلى الصراعات التي كانت تقوم بـــين أصـــحاب الخطط، وبخاصة من لديهم سلطة إصدار الأحكام أو بعض الفقهاء، فقد جاء في ترتيـــب المدارك : " كان سبب موته، أنه تخاصم عند القاضي ابن أبـــي عيـــسى، مـــع صـــاحب الشرطة ابن عاصم، في حمام. وتنازعا الخصومة يوماً والمجادلة، حتى اضطرب جـــسم محمد وضربه فالجٌ صرعه، فحمل إلى داره، في نعش. وكان سبب ميتته عاجلاً. فتـــوفي في ليلة الاثنين، لست خلون من ذي الحجة، سنة ثلاثين وثلاثمائة. وقيل تـــوفي فـــي ذي

1- ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق شالميتا، ص 146.

2- نفســـه، ص 200-201.

3 -نفس المصدر، ص 213-214. - ابن عذارى، المصدر السابق، ج 2، ص 194.

4- نفســـه، ص 181-182.

القعدة من السنة. فسمع خصمه، وهو خارج من المسجد، الذي فلج فيه، وهو متهلل شامل يقول: الحمد لله رب العالمين "[1].

من خلال استعراض لبعض من تولى الشرطة على عهد عبد الـــرحمن الناصـــر يرى المتتبع التنقل المستمر لأصحاب الخطط، وبخاصة الشرطة، ولعل الناصر كان يريد أن يشعر صاحب الخطة أن بقاءه فيها رهين إخلاصه في عمله، وأن بقاءه علـــى خطتـــه غير محدد بزمن، و ما يلاحظ أيضا أن خطة الشرطة كانت تجمع في يد شخص واحد مع خطط أخرى.

2-4- الشرطة في عهد الخليفة الحكم المستنصر 350-366هـ (961-979م):

بعد وفاة عبد الرحمن الناصر لدين الله مجدد ملك بني أمية فـــي الأنـــدلس ســـنة 350هـ (961م)[2] خلفه ولده الحكم المستنصر بالله 350- 366هـ(961- 976م)، تولى الخلافة وقد تجاوز الخامسة والأربعين، فقضى فترة حكمه التي استمرت ست عشرة سنة في الانصراف إلى العلم والقراءة وجمع الكتب النادرة، حتى تكونت لديه مكتبـــة علميـــة تضم أربعمائة ألف مجلد داخل قصر الخلافة في مدينة الزهراء[3].

إلا أن ما يميز فترة حكم المستنصر بالله الازدهار العلمي في الأندلس طيلة فتـــرة حكمه، لكنه منح حاجبه جعفر بن عثمان المصحفي[4] صلاحيات واسعة في شـــأن الإدارة فكان يبث في الأمور دون الرجوع إليه، وهذا ينم عن أن المستنصر لم يهـــتم بالـــسياسة والحكم، بل صب اهتمامه على العلم والمعرفة، وتعتبر فترة حكمه استمرارا لمـــا حققـــه والده عبد الرحمن الناصر، ومعه ستبدأ مرحلة سيطرة الحجاب على الخلافة[5].

1- القاضي عياض: بن موسى بن عياض السبتي، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب الإمام مالك، تحقيق سعيد أحمد أعراب، مطبعة فضالة المحمدية، المغرب، 1401هـ/1981م، ط1، ج6، ص92.

2- لسان الدين بن الخطيب، المصدر السابق، ج2، ص42. ـــ شمس الدين الذهبي: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز ، سير أعلام النبلاء، دار الحديث، القاهرة،1427هـ/2006م، ج7، ص 277.

3 - نفس المصدر، ج2، ص42.

4- ابن عذارى، المصدر السابق،ج2، ص 251.

5- نفس المصدر ج2، ص 251، ـــ عصام محمد شبارو، المرجع السابق، ص190.

يبدوا بأن التنظيم الإداري في عهد المستنصر بقي كما كان عليه أيام حكم والـــده عبد الرحمن الناصر، وإن أجرى تغيرات في ولاية المناصب الهامة ومنها الشرطة، فنجده في سنة 351هــ(962م)يقوم بعزل عبد الله بن بدر عن شرطة المدينة بقرطبـــة وولاهـــا محمد بن جهور[1].

والملاحظ أن خطة الشرطة العليا لم تكن مقتصرة ولايتها على فقهاء قرطبة وإنما كان يلجأ إلى استقدام فقهاء من الكور لتوليها أيام المستنصر بالله فقد ورد في المقتبس إلى ما يشير لذلك سنة 361هــ (971م)، فقال ابن حيان: " خوطب صاحب الــشرطة العليـــا fأحمد بن محمد بن عباس، بتقديمه من قيادة مدينة لاردة وذواتها من الثغر الأعلى[2].

كما كان على عهد المستنصر يكلف صاحب الشرطة بمهام عسكرية ففي ســـنة 361هــ (971م) في شهر ذي القعدة أرسل عبد الرحمن بن رماحس صاحب الــشرطة العليا وقائد البحر كتابا إلى الخليفة يهنئه بفتح مدينة طنجة من أرض العدوة بعد أن أعـــاد أهلها إلى الطاعة والجماعة[3]

وفي عهد المستنصر شغل خطة الشرطة العليا مولاه أحمد بن ســـعد الجعفـــري[4] وشغلها أيضا هشام بن محمد بن عثمان خليفة لعمه الوزير صاحب المدينـــة جعفـــر بـــن عثمان مجموعة له مع القيادة ببلنسية وطرطوشة[5].

وكان الخليفة يكلف صاحب الشرطة العليا بمهام اصطحاب الرسل والوفود القادمة من مكان إقامتهم إلى قصر الزهراء، فقد كلف الخليفة الحكم المستنصر صاحب الــشرطة العليا هشام بن محمد بن عثمان والقائد ببلنسية بالمسير من قصر الزهراء فـــي الجيـــوش

1- ابن عذارى المصدر السابق، ج2، ص251.

2- ابن حيان، المصدر السابق،تحقيق عبد الرحمن علي الحجي، ص 68.

3- نفس المصدر، ص 92.

4- نفس المصدر، ص 44.

5- نفس المصدر، ص 46.

المعبأة لاجتلاب جعفر بن يحي ابني علي ومن معهما من بني خزر من مكـــان محلـــتهم بمنية ابن عبد العزيز إلى قصر الزهراء ثانية للقاء الخليفة[1].

كما كانت الشرطة أيام حكم المستنصر يضاف إليها خطة صاحب السوق، بحيث يكلف بمهام الإشراف على إنجاز منشآت عمرانية خاصة بالأسواق والطرق، فقـــد كلـــف الحكم المستنصر صاحب الشرطة والسوق أحمد بن نصر بتوسيع المحجة العظمى بسوق قرطبة بسبب ضيقها، وهدم الحوانيت لتوسعة الطريق للقادمين والذاهبين، فأتم ذلك علـــى الوجه الذي حد له[2].

يلاحظ كذلك بأنه كان صاحب الشرطة الوسطى تضاف إليه خطط أخـــرى منهـــا القضاء والمواريث، ففي سنة 361هـــ (972م) تم تولية محمد بن عبد الله ابن أبي عامر إلى خطة الشرطة الوسطى مجموعة له إلى ما في يده من خطـــة المواريـــث والقـــضاء بإشبيلية ووكالة الأمير أبي الوليد هشام، وأزيحت عنه خطة السكة فتقلدها صاحب الشرطة العليا القائد بجيان يحي بن إدريس[3]، وفي سنة 362هـــ (972م) تم تقليد محمد بـــن أبـــي عامر قاضي القضاة بالعدوة مجموعة إلى ما تقلده من خطتي الشرطة الوســـطى والعليـــا والمواريث وقضاء كورة إشبيلية[4].

أحيانا كان يسند لصاحب الشرطة مهام تفتيشية تتعلق بشؤون الدولة والتحري في شكاوى الرعية ضد العمال في الكور، ومنها أن صاحب الشرطة والسوق أحمد بن نصر قاضي كورة جيان لامتحان ما رفعها بعض أهلها علـــى عـــاملهم عبـــد الـــرحمن بـــن جهور[5]وكان أحمد بن نصر صاحب الشرطة يكلف من قبل الخليفة بتوزيع الأموال علـــى الفقراء والضعفاء وأبناء السبيل شكرا لله على جلوس ابنه لتلقي العلم بين يدي معلمـــه[6]،

1- ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق عبد الرحمن علي الحجي، ص 44-45.

2- نفســـه، ص70-71.

3- نفس المصدر، ص 72. ـــ ابن عذارى، المصدر السابق، ج2، ص 239.

4- نفســـه، ص 123.

5- نفســـه، ص 100.

6- نفســـه، ص 77.

كما كلفه الخليفة بالإشراف على رد الخشب والزفت والقطــران المخــصص للأسـطول للرعية بكورة جيان متحملا الخليفة نفقاتها ترفقا برعيته[1].

وقد يكلف صاحب الشرطة العليا بقيادة الصوائف ففي ذي القعدة من سنة 361هـ (972م) قاد صاحب الشرطة العليا هشام بن محمد، وصاحب الخيل زياد بن أفلح الصائفة إلى غرب الأندلس لمتابعة النورمان هناك[2].

يذكر أنه قبل مجيء محمد بن أبي عامر إلى الشرطة كان الأمن مضطرب فـي الأندلس، لكن بتقلده الشرطة أستطاع أن يضبط الأمن ويسهم في الاستقرار بحيث يـذكر ابن عذارى واصفا الوضع الأمني في قرطبة قائلا: "وكانت قرطبة تكابد مـن روعـات طاقهما لا يكابد أهل الثغور من العدو فكشف الله ذلك عنهم بمحمد بن أبي عامر وكفايته، وتنزهه عما كان ينسب لابن جعفر. فسد باب الشفاعات، وقمع أهل الفسق والـذعارات، حتى ارتفع البأس، وأمن الناس، وأمنت عادية المتجرمين من حاشية السلطان "[3].

إن المتتبع لتراجم أعلام الشرطة على عهد المستنصر يلاحظ بأن خطة الـشرطة كان يتم توليتها لكبار الفقهاء، ورجال أهل العلم والأدب، من أمثال عبد الله بن محمد بـن عبد الله بن أبي ديلم المتوفى سنة 351هـ (962م)، وكان من المحدثين وكـان قاضـيا بألبيرة وبجانة وتولى خطة الشرطة قال عنه المستنصر: " ما اتصلت بي قط عنه زلة "[4]، ونفس الأمر ينطبق على محمد بن أبان بن سيد اللخمي، وكان عالمـا بالعربيـة واللغـة ومؤلفا للكتب وكان مكينا عن الحكم المستنصر بالله توفي سنة 354هـ(965م)[5]، وتـولى الشرطة والرد وكانت له منزلة خاصة من الخليفة المستنصر كذلك محمـد بـن تمليـخ المتوفى سنة 361هـ (972م)، كان عالما في الطب[6].

1- ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق عبد الرحمن علي الحجي، ج2، ص 101.

2- نفســه، ص92.

3- ابن عذارى، المصدر السابق، ج 2، ص 266.

4-ابن الفرضي: المصدر السابق، ج1، ص 272.

5- نفس المصدر، ج 2، ص 69.

6- نفس المصدر، ج 2، ص 74.

لم تقتصر ولاية الشرطة على من لهم علم بالفقه وأصول الدين إنما أسندت كذلك لعلماء النحو أمثال محمد بن يحي بن عبد العزيز المعروف بابن الخزار[1]، ووليها أيـضا الشاعر عبيد الله بن يحي بن إدريس وكان يؤذن في مسجده وهو وزير، المتـوفى سـنة 352هـ(963م)[2].

وما يمكن استخلاصه من خلال استعراض بعض تراجم ممن تولوا خطة الشرطة بأنواعها، بأنهم كانوا من العلماء والفقهاء والمحدثين والشعراء، وبعضهم مـن الأطبـاء وآخرون لهم باع في علوم النحو، بالإضافة إلى أن بعضهم جمع له أكثر من خطة في يده ولا غرابة في ذلك لأن صاحب الشرطة كان له أعوان يأتمرون بأوامره، فكان مـسئولا يوجه الأوامر فقط، وربما يكون له نائب بسبب جمعه للعديد من الخطط.

2-5-الشرطة على عهد الأسرة العامرية 366-399هـ (976- 1009م):

لقد بدأت سيطرة الحجاب الوزراء على الخلافة الأموية في الأندلس بعد وفاة عبد الرحمن الناصر لدين الله سنة 350هـ[3] (961م)،وكان ذلك مع بداية حكم المستنصر الذي اسند أمر الحكم إلى حاجبه جعفر بن عثمان المصحفي، ومنحه سلطات واسعة في تـسيير الدولة، لكن ذلك لم يكن له تأثير كبير بسبب وراثة المستنصر لحكم والـده الـذي تميـز بالقوة، ولا شك أنه كانت آثاره ممدة من بعده لسنوات.

لكن بعد وفاة المستنصر آلت السيطرة التامة للحاجب محمد بن أبي عامر، وذلـك منذ 366هـ [4](976م) فأصبح خليفته هشام الثاني (المؤيد) لا يحمل من الخلافة الأمويـة إلا اسمها وسلطتها الروحية، وتحولت السلطة الفعلية إلى محمد بن أبي عامر الذي تـوج

1- ابن الفرضي: المصدر السابق، ج 2، ص 82.
2- نفســه، ج1، ص 254.
3- لسان الدين بن الخطيب، المصدر السابق، ج 2، ص42.
4- ابن عذارى، المصدر السابق، ج 2، ص 254.

نفسه بلقب " المنصور سنة 371هـ[1](981م)، ثم آل الحكم من بعده إلى ولديه عبد الملك المظفر 392-399هـ[2](1002-1009م)، وبعدهعبدالرحمنشنجول399هـ[3](1009م).

لقد استمرت ترتيب نظام الدولة على ما كانت عليه في السابق، بحيث كانت تسند الخطط إلى العلماء والفقهاء وبخاصة خطة الشرطة، فقد تقلدها محمد بن يحي بن خليـــل المتوفى سنة 370هـ [4] (989م)، وسعيد بن احمد بن محمد بن سعيد بن موسى بن حدير المتوفى سنة 391هـ (1001م) ، تولى الشرطة في صدر دولة هشام المؤيد[5]، وتولاهـــا كذلك محمد بن حسين بن محمد بن أسد الطبني المتوفى سنة 394هـ (1004م)، كان له اتصال بآل عامر[6].

وكان على عهد الدولة العامرية أن بعض أصـــحاب الـــشرطة يتـــدرجون فـــي ترقياتهم في مختلف الوظائف من أدناها إلى أعلاها، وقد يكون ذلـــك بـــسبب إخلاصـــهم للخليفة من جهة، وإتقانهم لعملهم، مما يجعل الخليفة يرقيهم في الوظائف نذكر منهم محمد بن يحي بن زكرياء بن برطال المتوفى 380هـ[7] (991م).

لقد كان يتولى أيضا الشرطة من أهل العلم رجال كانت مجالسهم مكتظة بالنـــاس والطلبة، وكانوا يجمعون مع ذلك العمل في الوظائف الحكومية، وتقلدهم للمناصب الرفيعة أيام الدولة العامرية ، نذكر منهم ابن الشرفي الفقيه إبـــراهيم بـــن محمـــد بـــن إبـــراهيم

1- ابن الفرضي: المصدر السابق، ج2، ص279 .

2- لسان الدين بن الخطيب، المصدر السابق، ج 2، ص80.

3- نفس المصدر، ج2، ص 84.

4- ابن الفرضي، المصدر السابق، ج 2، ص 83.

5-نفس المصدر، ج 1، ص 208.

6- نفس المصدر ج 2، ص 119. ـ ابن بشكوال: أبو القاسم خلف بن عبد الملك ،الصلة في تاريخ أئمة الأندلس،عني بنشره وصححه وراجع أصله: السيد عزت العطار الحسيني،مكتبة الخانجي، القاهرة، 1374 هـ - 1955 م، ط 2،ج1 .552

7-نفس المصدر، ج2، ص190.

الحضرمي المتوفى سنة 396هـ (1006م)[1]، فقد شغل خطة الشرطة والمواريث والصلاة والخطبة بالمسجد بقرطبة.

ومن أهل العلم أيضا الذين تولوا الشرطة أيام محمد بن أبي عـامر مـع خطـط أخرى عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن عبيد الله الرعيني المعروف بـابن المـشاط،فقد تقلد أحكام الشرطة وخطة الوثائق السلطانية، وقضاء استجة وأشونة وقرمونـة ومـرور وتاكرنا ثم صرف عنا وتولى الحسبة وقضاء جيان ثم قضاء بلنسية وأعمالها، ثم قلده نظم التاريخ في أيامه توفي سنة 397هـ (1007م) أيام المظفر عبد الملك بن أبي عامر[2].

وأيضا من أهل العلم من أسندت له خطة الشرطة عبد الله بن حسين بن عاصـم وهو من كبار أهل العلم والتصنيف، وهو الذي اختصر كتاب البيان والتبيين للجاحظ وألف كتابا في الأنواء مفيدا توفي سنة 403هـ (1013م)[3]، وكذلك عبد الملك بن مروان بـن أحمد بن شهيد من أهل قرطبة، تولى الأحكام بقرطبة وكانت له عناية بالحـديث، واسـع الأدب والمعرفة، توفي سنة 408هـ (1013م)[4].

ولاشك أن إسناد أكثر من خطة لرجل واحد بما فيها الشرطة التي تقتضي الحـزم والقوة ويعود إلى الإخلاص والثقة التي كان يتمتع بها البعض عند الخليفة والقدرة علـى إدارة الوظائف المسندة إليه بكل مهارة وإتقان ، إذ يقول محمد بن أبي عامر عـن ابـن الشرفي:" في أصحابي رجل بصير بدنياه يصلح لكل خطة، من مكاني بالحجابة إلى مكان

1- الحمِيدي: أبو عبد الله بن أبي نصر محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي ،جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس،الدار المصرية للتأليف والنشر، القاهرة، 1966، ج1، ص 150. – بن بشكوال، المصدر السابق، ج1ص 90.

2– ابن بشكوال، المصدر السابق، ج1، ص 296

3– ابن الأبار، محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي البلنسي،التكملة لكتاب الصلة،تحقيق عبد السلام الهراس، دار الفكر للطباعة – لبنان،1415هـ– 1995م،ج2، ص238

4–ابن بشكوال، المصدر السابق، ج1، ص 340.

بوابي فلان فما بينهما، من ذوي منزلة، ومشتغل بكل أمر، ويصلح لكل خطة فإذا استفسر عنه قال هو ابن الشرفي، وكان من ثقاته وخواصه"[1].

وليس في كل الأحوال كان يتولى خطة الشرطة رجال من ذوي الكفاءة والقـــدرة والمكانة الرفيعة فقد تولاها بعض ممن هم من سفلة القوم، نذكر منهم أنه في أيام الدولـــة العامرية تولاها رجلا من سفال قرطبة يدعى ابن الرسان عينه عبـــد الـــرحمن شـــنجول عليها[2]وبعد قتل شنجول وصلبه أمره المهدي محمد بن عبد الجبار أن ينادي علـــى جـــسد شنجول المصلوب على باب السدة : " هذا شنجول المأبون" ثم يلعنه ويلعن نفسه[3].

كما كان يسند أحيانا لمسئولي الشرطة أعمالا تدخل في إطـــار الإشـــراف علـــى منجزات عمرانية ، وبخاصة توسعة المساجد، ولعل ذلك يرتبط بالهيبة التي كان يتمتع بها صاحب الشرطة، قصد محاربة الغش في الإنجاز ن وقد يدفع ذلك إلى إنجاز العمل فـــي آجاله المحددة، فقد تولى خطة الشرطة عبد الله بن سعيد بن محمد بن بتري المتوفى سنة 401هـــ (1011م) والذي كلفه محمد بن أبي عامر بالإشراف على بنيان الزيادة بالمسجد الجامع بقرطبة[4].

من خلال هذا العرض لبعض نماذج ممن تولوا الشرطة على عهد الدولة العامرية يستخلص بأن الشرطة كانت تجمع لشخص واحد في الغالب مع خطط أخرى، وهذا يطرح إشكال إذ كيف يمكن لمن يجمع الخطط أن يوفق في تسييرها؟، ولكن يمكن القـــول بـــأن صاحب الشرطة كانت تسند له الرئاسة فقط ويستعين بأعوان الخطط الأخرى في التسيير، أو كان له نواب يستخلفونه عليها، ولعل كما أشار الدكتور محمود علي مكي بـــأن هنـــاك بعض الوظائف قد تكون ألقاب تشريفية حينما تكلم في مقدمة التحقيق عن ابن حيان[5].

1-القاضي عياض، المصدر السابق، ج7، 183.
2-ابن عذارى المراكشي، المصدر السابق، ج3، ص 73.
3-نفس المصدر، ج 3، ص73.
4- ابن بشكوال، المصدر السابق، ج1، ص 245.
5-ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق محمود علي مكي، في مقدمة التحقيق، ص 43-44.

3- الشرطة في فترة الفتنة وعصر ملوك الطوائف 399- 478هـ (1009- 1085م)

لم يستمر حكم عبد الرحمن شنجول طويلا، بحيث اقترن عهد حكمه بالفساد وإنفاق الأموال على الخلاعة والمجون وشرب الخمر ولم يسلك في الحكم سياسة أبيه وأخيه، فقد كلن مغرورا، فتلقب بألقاب الخلافة مثل الناصر لدين الله تشبيها بعبد الرحمن الثالث ، وكان ذلك سببا لإثارة أهل الأندلس الذين كرهوه منذ توليه الحجابة، فثاروا عليه أثناء غيابه عن قرطبة في غزوة إلى الشمال في 16 جمادى الأولى 399هـ (16 كانون الثاني 1009م)وولوا محمد بن هشام بن عبد الجبار بن عبد الرحمن الثالث[1].

بانتهاء الأسرة العامرية سنة 399هـ (1009م) بدأت فترة قصيرة من الصراعات والفتن حول الخلافة لم تستمر أكثر من إثنين وعشرين سنة 399- 422هـ[2](1009-1031م).

3-1- الشرطة خلال الفتنة القرطبية 399-422هـ (1009—1031):

لقد كان للأوضاع السياسية التي مرت بها الأندلس خلال هذه المرحلة انعكاسات على شتى المجالات، وكان تأثيرها على سير أجهزة الدولة كبيرا،لأن أعباءها تزيد ويتركز جهدها على مواجهة الفتن والصراعات والدسائس، وتعتبر الشرطة إحدى هذه الأجهزة الأكثر تأثرا بالوضع الذي كان سائدا في الأندلس مع بداية القرن الخامس الهجري، الحادي عشر الميلادي.

لقد بدأت خطة الشرطة مع بداية القرن الخامس الهجري، إبان الفتنة القرطبية في صورة أضعف عما كانت عليه إبان أوج حكم الأمويين، وذلك لأن جهدها كان منصبا لاسترجاع الأمن الذي فقدته الأندلس في تلك الأيام، فقد تشتت الأندلس وكثر المتنافسون على الحكم، ومما يدل على ذلك كثرة ممن تعاقبوا على خطة الشرطة، فكل خليفة يصل إلى الحكم يعين أصحاب شرطته من رجاله وأتباعه ممن يثق فيهم، ويقوم بعزل من كانوا

1- لسان الدين بن الخطيب، المصدر السابق، ج 2، ص 103.

2-ابن الخطيب، المصدر السابق، ج2، ص 135.

يشغلونها قبله، وقد يؤدي إلى قتله، فقد قتل الخليفة محمد بن هشام بن عبد الجبار حـــاكم المدينة عبد الله بن عمر عندما وثب على قرطبة سنة 399هـــ (1009م)[1].

لكن في عصر الفتنة كان الخليفة يولي الشرطة لأقاربه، وذلك لانعدام الثقة لمـــا للشرطة من أهمية في مواجهة المغرضين والطامعين في الحكم، وإن توليتها إلى الأقارب يكون ذلك أسلم، فقد وليها أيام المهدي بن عبد الجبار محمد بن المغيرة أبنعمه[2]، وقد يكون ذلك في الجانب الشرقي لقرطبة، وذكر ابن بشكوال في ترجمته للفقيه أحمـــد بـــن عبـــد الرحمن بن سعيد بن حزم أنه تولى الأحكام بالجانب الغربي بقرطبة أيام المهدي وهو بن عمه توفي سنة 427هـــ (1036م) بإشبيلية[3].

وما نستخلصه مما سبق أن خلفاء فترة الفتنة القرطبية قـــسموا حاضـــرتها إلـــى قسمين وعينوا على القسم الغربي منها صاحب الشرطة ، ونفس الأمر بالنـــسبة لقـــسمها الشرقي، وقد يكون تقسيم قرطبة إلى أرباض كل ربض عليه صاحب شرطة يتولى حفظ الأمنبه، وقد يكون القسم الغربي الأكثر اضطرابا في ذلك الزمن ، أو أن بـــه خاصـــته ، وتقعبه قصورهم وبيوتهم فلذلك يحتاج إلى حماية خاصة لضبطه[4] .

ولقد كان أصحاب الشرطة أيام الفتنة هم أكثر من يتعرضون للاغتيالات، وربمـــا يعود ذلك إلى أنهم هم الذين يظهرون على الواجهة في مواجهة الفتن والقلاقل، فقد تم ذكر أن محمد بن قاسم بن محمد الأموي ويعرف بالجالطي، أنه تقدم للشرطة للخليفة هشام بن الحكم ، قتله البرابرة يوم دخولهم قرطبة 403هـــ[5](1013م)، لقي نفس المصير عبـــد الله بن حسين بن إبراهيم بن حسين بن عاصم المعروف بابن الغربـــال الـــذي كـــان يتـــولى الشرطة وقتله البرابرة سنة 403هـــ[6](1013م).

1- ابن عذارى، المصدر السابق، ج3، ص54-55.

2- ابن الخطيب، المصدر السابق، ج2، ص 104.

3- الحميدي، المصدر السابق، ج 1، ص 131. ـــ ابن بشكوال، المصدر السابق، ج1، ص 43.

4- عبد الوهاب خلاف، المرجع السابق، ص500.

5- ابن بشكوال، المصدر السابق، ج1، ص 455.

6 - ابن الأبار، المصدر السابق، التكملة، ج 2، ص 238.

وفي عهد الخليفة المستكفي بالله يذكر بن حيان أنه تولى الشرطة العوام والتجـار وقد يكون بسبب عزوف العلماء والفقهاء توليها في هذه الفترة العـصيبة فقـال: "وأمـا الشرطة العليا وما دونها من رفيع المنازل فحملها كثير من التجار والعامة، وأنثال النـاس على ابتغاء هذه المنازل عند السلطان بالطماعية في كرة الدولة، فغشوا بابـه، وعمـروا فناءه، وتعللوا بالمنى. فلما استبانوا ضعفه رفضوا خططهم..."[1].

وقد يكون الوضع الذي آلت إليه الخطط أيام الفتنة بحيث تكالب على توليها التجار والعامة بسبب رفض كثير من العلماء توليها، فقد رفض الفقيه أحمد بن عمر بن عبـد الله بن منظور الحضرمي المعروف بابن عصفور المتوفى سنة 410هـ (1019م) أن يتولى أحكام إشبيلية وكان خطيبا بجامعها[2].

وقد وصف ابن حيان الشرطة على عهد الفتنة بأبلغ وصف حينما قال بأنهم كانوا جبابرة وكانوا متسلطين على الرعية : "وتجاوز الحدود، بأيدي جبابرة أصحاب الـشرطة أيام الجماعة، فلا يكاد يسمع لشرارهم من معهود ذلك إلا النادرة الفذة. وبرز أيضا أبـو الوليد في فك العقل السلطانية، وأنفذ الحكم"[3].

3-2- الشرطة في عصر ملوك الطوائف 422-478هـ (1031-1075م):

بسقوط الخلافة الأموية في الأندلس، انتهى عصر الشرعية بوجود الحاكم الـذي كان يجمع بين مختلف القوى المتناحرة من العرب والبربر والصقالبة والموالي والمولدين والمستعربين، فقامت في كل مدينة دويلة، وانقسمت الأندلس على نفـسها إلـى دويـلات صغيرة ومتصارعة أطلق عليها ممالك الطوائف.

بدأ عصر ملوك الطوائف بصفة رسمية مع قيام دويلة بني جهور في قرطبة [4]سنة 422هـ (1031م)، وبذلك بدأت الأندلس تتفكك وحدتها السياسية، ومن هنـا أصـبحت

1- ابن بسام الشنتريني :أبو الحسن علي ،الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة، تحقيق إحسان عباس،الدار العربية للكتاب ليبيا تونس، 1981م، ط1، ج1، ص 435.
2- ابن بشكوال، المصدر السابق، ج1، ص 35.
3- ابن بسام، المصدر السابق، ج 2، ص 605. ـ لسان الدين بن الخطيب، المصدر السابق، ج 2، ص 144.
4- لسان الدين بن الخطيب، المصدر السابق، ج2، ص140.

الأندلس تحتضر، وأصبحت غنيمة للطامعين، وأضحت الأندلس بعد ذلك دويلات وإمارات صغيرة وتلقب كل حاكم بألقاب تدل على سعة الملك وعظم الشأن فقد وصفهم ابن رشيق أحسن وصف حينما قال:

مما يزهدني في أرض أندلـــس   أســـماء معتضـــد فيـــها ومعتمد

ألقاب مملكة في غير موضعها   كالهر يحكي انتفاخا صورة الأسد [1]

رغم التشرذم الذي عرفته الأندلس خلال عصر الطوائـــف إلا أن فـــي الجانـــب الحضاري عرفت تطورا، ولكن في الجانب الإداري والنظم والخطط لم تسعف المصادر لتأكيد بأنها عرفت هذه المرحلة تطورا في هذا المجال، ولكن أقل ما يقال بأن هذه المرحلة إن لم تشهد تطورا في مجال النظم وأجهزة الدولة وعلى رأسها الشرطة، فإنها حافظـــت على النمط الذي كان موجودا أيام الدولة الأموية.

وتأكيدا لما سبق ذكره فإن المصادر لم تمدنا بالمعلومات الكافية عن الشرطة سوى تراجم قليلة لبعض أصحاب الشرطة لهذه المرحلة، ورغم هذا يمكن القـــول بـــان خطـــة الشرطة اتسمت بالاستقرار، فقد اعتمد كل أمير في دولته على صاحب شرطة يتم اختياره من البيوتات الأندلسية المعروفة من العرب والموالي، ولم يمنع ذلك من استخدام المرتزقة أحيانا لتولي هذه الخطة.

فمن خلال تراجم أصحاب الشرطة نجد على عهد ملوك الطوائف كانـــت خطـــة الشرطة لا زالت تسند إلى العلماء والفقهاء، وهذا تقليد ورثه أمراء الطوائف عمن سبقهم وبخاصة الدولة الأموية لما كانت في عز سؤددها، فقد تولى الشرطة والسوق عبد الله بن خلوف بن موسى الزواغي، يعرف بابن العظام من أهل بجانة، وكان من أهـــل العبـــادة والتلاوة توفي سنة 434هـــ (1051م)[2].

1- ابن خلدون، المصدر السابق، المقدمة، ص 222.

2-ابن بشكوال، المصدر السابق، ج1، ص 265

وفي مدينة سرقسطة تولى خطة الشرطة بها يحي بن خلف بن يحي بـــن خلـــف الأموي، وكان من أهل وشقة، وسكن سرقسطة، وكان عالما بوجـــوه القـــضاء وتـــولى الشرطة من بعده عبد الله بن محمد بن إسماعيل بن فورتش سنة 442هــ (1050م)[1].

وكان صاحب الأحكام بقرطبة وخطيب مسجد لبلة، قاسم بن غبراهيم بـــن قاســـم الخزرجي المعروف بابن الصابوني توفي سنة 446هــ(1054م)[2]، وشغلها ببلنسية الفقيه والأديب والشاعر أبو شاكر عبد الواحد بن محمد بن موهب بن محمد التجيبي المعـــروف بابن القبري،تقلد في بلنسية خطط الصلاة والخطبة والأحكام بها تـــوفي ســـنة454هــــ (1062م)[3].

وفي غرناطة على عهد بني زيري شغل خطة الشرطة ببر صـــنهاجة، وأيـــضا اليهود إذ كانوا يشكلون الغالبية من سكانها فكانت تعرف فيما ذكـــره صـــاحب الـــروض المعطار بقوله: " تعرف بأغرناطة اليهود لأن نازليها كانوا يهودا "[4]، وولى أبو الوليد بن جهور أحكام الشرطة والسوق بقرطبة للفقيه حسن بن محمد بن ذكـــوان المتـــوفى ســـنة 451هــ (1049م) ثم رقي إلى قضاء الجماعة[5].

وكان صاحب الشرطة لابن صمادح الفقيه قاسم بن أيوب الطائي، وكان أديبا من أهل ألمرية[6]، وتولاها بألميرية الفقيه أحمد بن إبراهيم بن أسود الغساني المتـــوفى ســـنة 459هــ (1067م)[7]، وتولاها كذلك الفقيه عبد العزيز بن عمر بن حبنون من أهل منتشون من الثغر الشرقي، بحيث ولي الأحكام بموضعه ، وتوفي سنة 463هــ (1071م)[8]، وتولى

1- ابن الأبار، المصدر السابق، التكملة، ج4، ص 164-165

2- نفس المصدر، ج4، ص 445.

3- القاضي عياض، المصدر السابق، ج8، ص 144.

4- الحِميرى: أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم، الروض المعطار في خبر الأقطار، تحقيق إحسان عباس،مؤسسة ناصر للثقافة – بيروت، 1980، ط2، ج1، ص 45.

5- ابن بشكوال، المصدر السابق، ج1، ص 136.ابن الأبار، المصدر السابق، التكملة، ج1، ص 258.

6- ابن الأبار، المصدر السابق، التكملة، ج 4، ص 71.

7- ابن بشكوال، المصدر السابق، ج1، ص 64.

8- ابن الأبار، المصدر السابق،التكملة، ج3، ص 88.

الشرطة بوادي آش عبد الرحمن بن زياد وهو من إقليم جليانـــة تـــوفي ســـنة 481هـــ (1091م)[1]، وتولاها أيضا بسرقسطة خلف بن محمد بن خلف بن أحمد بن هاشم العبدري توفي سنة 493هــ (1100م)[2].

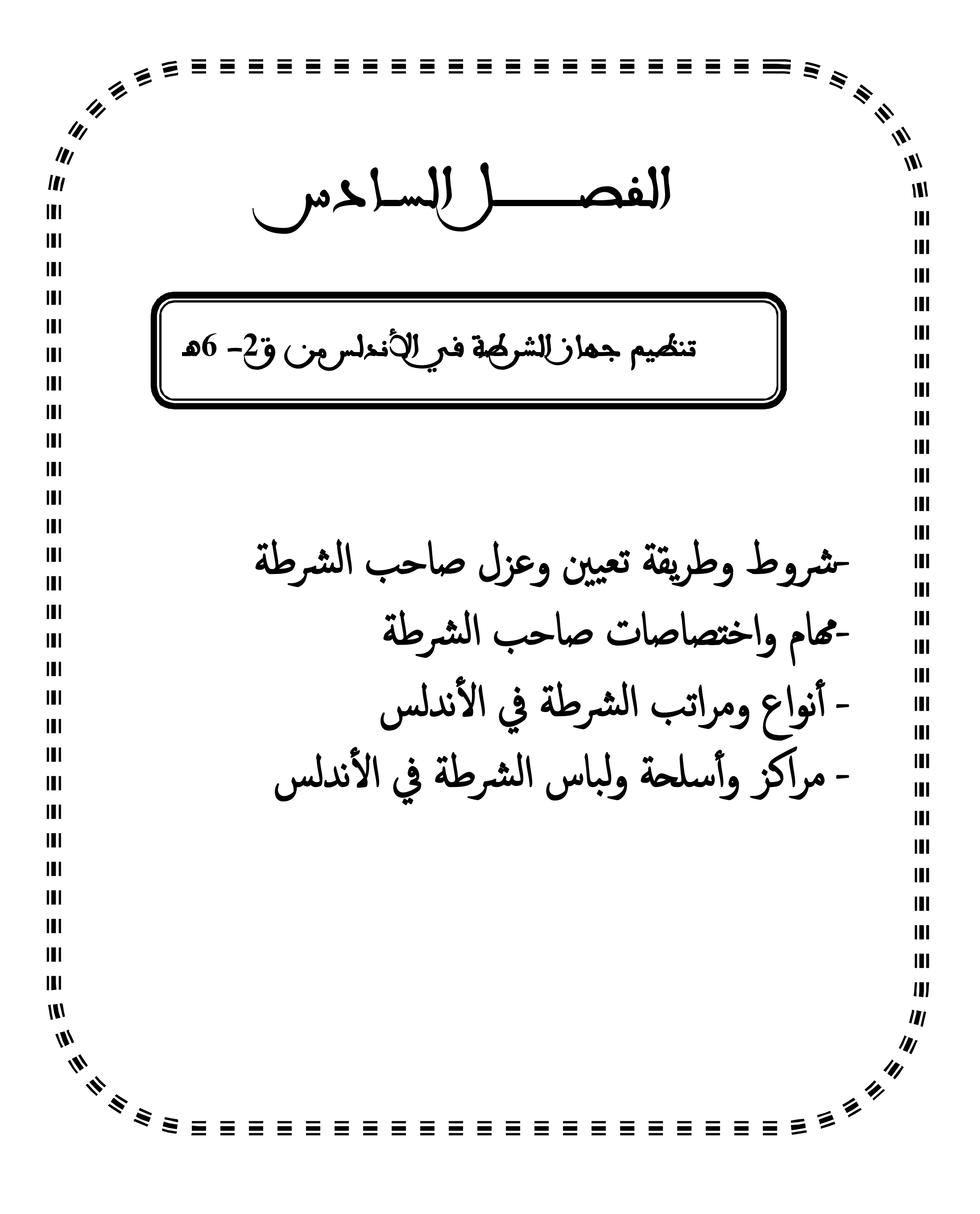
أما على عهد بني عباد تولى خطة الشرطة الفقيه محمد بن عبد الملك بن سليمان بن عبد العزيز ، يعرف بابن القوطية، أبو بكر صاحب كتاب تاريخ افتتاح الأندلس عــم أبيه[3]، وتولى كذلك الشرطة بشنتمرية الغـــــرب أيام المعتضد بن عباد غالب بن محمــد بن أبي نصر السهمي، وكان به صمم توفي سنة 469هــ (1077م)[4]، وفي قرطبة تولاها الفقيه محمد بن مكي بن أبي طالب وجمعت له مع السوق والأحباس وأمانة الجامع[5].

وعلى عهد بني جهور تولى الشرطة والسوق الفقيه عبد الرحمن بن مخلد بن عبد الرحمن إلى غاية وفاته سنة 437هــ (1045م)[6]، وتم تولية الشرطة والسوق على هــذا العهد أيضا الفقيه حسن بن محمد بن ذكوان المتوفى سنة 451هــ (1060م) ورد عنه في كتاب الصلة: " استقضاه أبو الوليد محمد بن جهور بقرطبة، ورقاه إليها من أحكام الشرطة والسوق ولم يكن عنده كبير علم، وإنما كانت أثرة آثره بها، ثم صرفه عن أحكام القضاء لأشياء ظهر منه. وبقي كذلك معطلا في داره. محرجا عليه الخروج منه إلا إلى المـــسجد خاصة إلى أن توفي عشي يوم الثلاثاء لإحدى عشرة ليلة خلت من ذي القعدة سنة إحـــدى وخمسين وأربع مائة "[7]

يلاحظ من خلال تراجم أصحاب الشرطة على عهد ملوك الطوائف لم تخرج عن تقاليدها عن ما سبق، بأنه كان يتولاها كبار الفقهاء والعلماء، ولكن ذلك ليس في الأحوال

1- ابن بشكوال، المصدر السابق، ج 1، ص 328.
2- ابن الأبار، المصدر السابق، التكملة، ج1، ص 243.
3- نفس المصدر، ج1، ص 314.
4-ابن الأبار، المصدر السابق، ج 4، ص 50.
5- ابن بشكوال، المصدر السابق، ج1، ص523.
6- نفس المصدر، ج1، ص 315.
7- نفس المصدر، ج1، ص 136.

فهناك من تولاها أثرة وليس له علم ، مما يدل أن المحسوبية والعصبية كانت أحيانا تتحكم في تولية المناصب، وبخاصة خطة الشرطة، كما نلاحظ حسب ما تم الإطلاع عليه غياب مراتب الشرطة، وأصبح يطلق على صاحبها إما صاحب الشرطة، او الحاكم أو متــولي الأحكام، أو صاحب الأحكام.



الفصل السادس

تنظيم جهاز الشرطة في الأندلس من ق2- 6هـ

-شروط وطريقة تعيين وعزل صاحب الشرطة
-مهام واختصاصات صاحب الشرطة
- أنواع ومراتب الشرطة في الأندلس
- مراكز وأسلحة ولباس الشرطة في الأندلس

عرفت الأندلس مع قيام دولة بني أمية خلال منتصف القرن الثاني الهجري تطورا في شتى الميادين، وبخاصة الجوانب الإدارية والتنظيمية، ومنها الشرطة التي أصبحت جهازا قائما، له تأثيره على الجانب التنظيمي والأمني، وحتى السياسي والاجتماعي والاقتصادي، إذ لا يمكن أن يحدث تطور في شتى الميادين إذا افتقد الأمن واضطربت الأوضاع، وشاعت الفوضى وانتشر الفساد.

1-شروط تولي خطة الشرطة في الأندلس 2-5هـ (8-11م):

لقد ورث الأندلسيون الاهتمام بجهاز الشرطة ، فأصبح لها مكانة مرموقة في سلم الوظائف الدينية والإدارية والسلطانية ، فأضحى صاحبها له مكانته راقية إذ يشيد بذلك ابن خلدون قائلا: " ثم عظمت نباهتها في دولة بني أمية بالأندلس"[1]، ويقول المقري في هذا الصدد: "وأما خطة الشّرطة بالأندلس فإنها مضبوطة إلى الآن، معروفة بهذه السّمة ويعرف صاحبها في ألسن العامة بصاحب المدينة وصاحب الليل، وإذا كان عظيم القدر عند السلطان كان له القتل لمن يجب عليه دون استئذان السلطان، وذلك قليل، ولا يكون إلا في حضرة السلطان الأعظم، وهو الذي يحدّ على الزنا وشرب الخمر، وكثير من الأمور الشرعية راجع إليه، قد صارت تلك عادة تقرّر عليها رضا القاضي، وكانت خطة القاضي أوقر وأتقى عندهم من ذلك "[2].

أما عن الشروط النظرية العامة الواجب توفرها في من يتولى الوظائف وبخاصة القضاء والشرطة، باعتبارهما خطط دينية ولهما حق إصدار الأحكام ،بحيث لا يتم تقليدها إياه إلا بتوفرها فهي عشرة: الإسلام والعقل والذكورة والحرية و البلوغ والعدالة والعلم وسلامة حاسة السمع والبصر وسلامة حاسة اللسان، والقوة والأمانة، وهذه الشروط هي محل اتفاق في كتب الفقه والأحكام السلطانية يقول الماوردي: "وَيُعْتَبَرُ فِي وِلَايَةِ هَذِهِ الْإِمَارَةِ الشُّرُوطُ الْمُعْتَبَرَةُ فِي وَزَارَةِ التَّنْفِيذِ، وَزِيَادَة هما: الإسلام، والحرية، لأجل ما تضمنتها من الولاية على الأمور الدينية التي لَا تَصِحُّ مَعَ الْكُفْرِ وَالرِّقِّ، وَلَا يُعْتَبَرُ فيها

1-ابن خلدون، المصدر السابق، المقدمة، ص 242.

2 - المقري، المصدر السابق، ج 1، ص 218.

العمل والفقه، فإن كَانَ فَزِيَادَةُ فَضْلٍ. فَصَارَتْ شُرُوطُ الْإِمَارَةِ الْعَامَّةِ معتبرة بشروط وزارة التفويض، لاستوائهما في عموم النظر، وإن افترقا في خصوص العمل وشروط الإمارة الخاصة، تقصر عن شروط الإمارة العامة بشرط واحد وهو العلم، لأن لمن عمت إمارته أن يحكم، وليس ذلك لمن خصت إمارته"[1].

يضاف إلى تلك الشروط الأساسية شروط أخرى ترتبط بالجانب الجسماني والأخلاقي للشخص الذي تسند له خطة الشرطة، ومنها الهيبة والثقة والصدق والأمانة والعلم وغنى النفس، فقد تعرض الوزير المغربي لهذه الخطة ، بحيث وضح السمات التي يجب أن يتحلى بها صاحبها قائلا: " وَصَاحب الشرطة مهيب المنظر عبوس جليل فِي الْعُيُون غير ذِي دعابة مَعْرُوفَة يَأْخُذ بالاشتداد على أهل الريب ويتبعهم فِي مكانهم صَاحب ثِقَة مَعْرُوف بِالصّدقِ نَاصح أَمِين معتدل الطبائع قَلِيل العلق فِي الْمُعَامَلَات وَلَا يقيل عَثْرَة من كذب بنهيه فَإِن التَّدْبِير كُله على قَوْله وَالْحَاكِم يجب أَن يكون عَالما عَاقِلا مَأْمُون الْبَاطِن غَنِي النَّفس "[2].

إضافة إلى الشروط سابقة الذكر، يختار صاحب الشرطة على أساس الخوف من الله، والعدل، والغلظة على المجرمين في تنفيذ الحدود فقد ذكر ذلك القلقشندي بقوله: "وأن ينظر في الشرطة والأحداث نظر عدل وإنصاف ويختار لها من الولاة من يخاف الله تعالى ويتقيه ولا يحابي ولا يراقب الله فيه ويتقدم إليهم بقمع الجهال وردع الضلال وتتبع الأشرار"[3].

1- الفراء : القاضي أبو يعلى ، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ،الأحكام السلطانية،محمد صححه وعلق عليه ،محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان، 1421 هــ ،2000م، ط2، ج1، ص37.

2- الوزير المغربي: أبو القاسم الحسين بن علي بن الحسين، رسالة ضمن «مجموع في السياسة»، تحقيق فؤاد عبد المنعم أحمد، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، د ت، ص 52.

3- القلقشندي: أحمد بن عبد الله ، مآثر الإنافة في معالم الخلافة،تحقيق عبد الستار أحمد فراج، طبعة حكومة الكويت – الكويت – 1985، ط2،ج 1،ص 351.

يحدد ابن أبي الربيع الصفات التي يجب أن تتوفر فيمن يتقلد خطة الشرطة إذ قال:"وأما صاحب الشرطة فينبغي أن يكون حليما مهيبا ، دائما الصمت، طويل الفكر بعيد الغوروان يكون غليظا على أهل الريب في تصاريف الحيل، شديد اليقظة، و أن يكون حفيظا ظاهر النزاهة، عارفا بمنازل العقوبة غير عجول، وينبغي أن يكون نظره شزرا قليل التبسم غير ملتفت إلى الشفاعات ..."[1]

ويبين ابن عبدون السمات التي يجب أن يتحلى بها صاحب الشرطة فذكر أنه يجب:"أن يكون رجلا خيرا عفيفا غنيا عالما متحنكا في علوم الوثائق ووجوه الخصومات، ويكون ورعا لا يرتشي و لا يميل، ويجري في أمره إلى الحق والاعتدال ولا يخاف في الله لومة لائم ويكون أكثر حرية في حكمه إلى الإصلاح بين الناس ويضرب له في بيت المال أجرة تقوم به لاستلزامه ذلك وتركه ما يلزمه من أمر معيشته والنظر في أموره"[2].

يشير ابن سماك العاملي إلى بعض الشروط التي يجب أن تتوفر فيمن يلي خطة الشرطة إذ يقول: " ينبغي أن يولى الشرطة امرؤ شريف البيت، بعيد الصوت، عفيف الهمة، مهيب في العامة، ... وينبغي لصاحب الشرطة أن يكون على علم بالحدود وسائر أنواع العقوبات، ومن يجب أن يعاقب من الزلات، ومن تدرأ عنه الحدود بالشبهات، وتقال عثرته من ذوي المناصب والهيئات ونحو ذلك "[3].

إن النصوص التي جاءت في كتب السياسة الشرعية تمثل القانون العام الذي ينبغي إتباعه أثناء تولية أصحاب الخطط ومنها خطة الشرطة، لكن على مستوى الممارسة وإن كانفي الغالب إتباع هذه التوجيهات من قبل حكام الأندلس، باعتبار أن جل من تولى خطة الشرطة كان من كبار الفقهاء والعلماء، لكن هذا لم يكن في غالب الأحوال، لأنه وجد من تقلد ها ولم تتوفر فيه الشروط سابقة الذكر فقد ورد أن ابن ذكوان تقلد الشرطة ولم يكن من أهل العلم فقيل :" استقضاه أبو الوليد محمد بن جهور بقرطبة ورقاه إليها من أحكام

1-ابن أبي الربيع: أحمد شهاب الدين، سلوك المالك في تدبير الممالك، تحقيق عارف أحمد عبد الغني، دار كنان للطباعة والنشر والتوزيع، د ت، ص114.

2-ابن عبدون، المصدر السابق، ص 16.

3- ابن سماك العاملي: المصدر السابق، ص 67

الشرطة والسوق ولم يكن عنده كبير علم، وإنما كانت أثرة آثر هبها، ثم صرفه عن أحكام القضاء لأشياء ظهر منه. وبقي كذلك معطلا في داره. محرجا عليه الخروج منه إلا إلى المسجد خاصة إلى أن توفي عشي يوم الثلاثاء لإحدى عشرة ليلة خلت من ذي القعدة سنة إحدى وخمسين وأربع مائة "[1]

لقد ورد كذلك بأن عبد الرحمن شنجول عين رجلا من سفال قرطبة يدعى ابن الرسان وكان يصحبه معه في غزواته، وكان مقربا منه[2]،وتولى كذلك الشرطة بشنتمرية الغرب أيام المعتضد بن عباد غالب بن محمد بن أبي نصر السهمي،وكان به صمم توفي سنة 469هـ (1077م)[3].

لقد كان يعتمد بعض حكام الأندلس على العصبية وعلاقة النسب في تولية خطة الشرطة فمن الأمثلة على ذلك أنه خلال حكم المهدي بن عبد الجبار وليها محمد بن المغيرة أبن عمه[4]،وقد يكون ذلك في الجانب الشرقي لقرطبة، وذكر ابن بشكوال في ترجمته للفقيه أحمد بن عبد الرحمن بن سعيد بن حزم أنه تولى الأحكام بالجانب الغربي بقرطبة أيام المهدي وهو ابن عمه توفي سنة 427هـ (1036م) بإشبيلية[5]

إن ولاية الشرطة في الأندلس تولاها عدد كبير من الفقهاء والعلماء، لكن في بعض الفترات، كان حكام الأندلس يسندونها لرجال من مواليهم، بسبب الثقة فيهم من جهة وعزوف العلماء من توليها، وقد تتحكم ظروف سياسة في تولية صاحب الشرطة، وبخاصة كثرة الاضطرابات التي كانت تقتضي إيجاد عناصر من الشرطة التي تدافع عن النظام وتعمل لبسط الأمن بالترهيب، وإفراطها في استخدام القوة.

1- ابن بشكوال، المصدر السابق، ج1، ص 136.

2- ابن عذارى، المصدر السابق، ج 3، ص73.

3- ابن بشكوال، المصدر السابق، ج1، ص523.

4- لسان الدين بن الخطيب، المصدر السابق، ج2، ص 104.

5- الحميدي، المصدر السابق، ج 1، ص 131.ــ ابن بشكوال، المصدر السابق، ج1، ص 43

طريقة تعيين وعزل صاحب الشرطة في الأندلس:

حرص خلفاء الأندلس على اختيار رجال الشرطة ممن عرف عنهم الشدة، وقوة الشكيمة، وعفة الخلق والصدق والأمانة والإخلاص في العمل، وذلك أن اجتماع القوة والأمانة في الناس قليل[1].

كان الخليفة يعين صاحب الشرطة بحاضرة الخلافة والولايات والثغور[2]، ويحدد له المهام المنوطة به، ويقدم له التوجيهات التي ينبغي أن يتقيد بها، ويخلع عليه الخلع الفاخرة، فقد تم تقليد علي بن محمد ابن أبي الحسين الشرطة الصغرى بالثغر الأدنى وعاصمته قورية، كم عين عليه أخاه حسن بن علي وذلك في شعبان سنة 361هــ(971م)[3].

من مراسم تعيين صاحب الشرطة بعاصمة الدولة أن يتخذ مكانه بالموضع المخصص على باب السدة[4] بقصر الخلافة وهو ما يعرف بكرسي الشرطة[5] الذي أشار إليه ابن خلدون بقوله: " ونصب لصاحب الشرطة الكبرى كرسي بباب دار السلطان ورجال يتبوؤون المقاعد بين يديه فلا يسرحون عنها إلا في تصريفه "[6]، إذ جلس هشام بن

1- ابن تيمية: قي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد الحراني الحنبلي الدمشقي، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية،وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد – المملكة العربية السعودية، دت، 1418هــ ص ص15.

2- الثغور: في الأندلس : كانت تتكون من الثغر الأعلى وعاصمته سرقسطة ومن مدنه لاردة وتطيلة وطرطوشة وكانت في مواجهة برشلونة ومملكة نفار، والثغر الأوسط وعاصمته طليطلة ويواجه مملكة قشتالة وليون، والثغر الأدنى وعاصمته قورية ومدينة قلمرية وشنترين، ينظر: شكيب أرسلان، الحلل السندسية في الأخبار والآثار الأندلسية، دار مكتبة الحياة، بيروت، دت ت،ج1، ص 206 ، ج2، ص 4.

3- ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق عبد الرحمن علي الحجي، ص 81.

4- باب السدة: هو الباب الرئيسي بقصر الخلافة بقرطبة، وكان مخصصا للاستقبالات الرسمية واستعراض الجيوش، ينظر، ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق محمود علي مكي، ص289-290 .

5- ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق عبد الرحمن علي الحجي، ص 46.

6- ابن خلدون، المصدر السابق، المقدمة، ص 242.

محمد بن عثمان على كرسي الشرطة فوق فراش المدينة على باب السدة عند تقليده خطة الشرطة العليا بكورة بلنسية (Valancia) وطرطوشة (Tortosa)[1].

ولما كانت الشرطة يتقلدها الأكابر من رجالات الدولة ممن كانوا يتمتعون بالقوة والحزم والتفاني في أداء مهامهم، فارتقى بعضهم بعض المناصب العليا في الدولة فقد تقلد يحي بن إدريس صاحب الشرطة العليا بجيان (Jien) خطة السكة خلفا لمحمد بن أبي عامر سنة 361هـ (971م)[2].

كما استدعى الخليفة المستنصر أحمد بن محمد بن عباس – صاحب الشرطة العليا من مدينة لاردة (Lerida) وقلده ولاية سرقسطة وتطيلة(Tudela) في ربيع الآخر سنة 361هـ (971م)[3]، وبذلك أصبح صاحب الشرطة أعلى سلطة يحق له تعيين القضاة وأصحاب الأحكام كأصحاب الشرطة والسوق وغيرهم، والنظر في الأمور الإدارية والمالية، وكان صاحب المدينة أعلى منه رتبة وأوسع اختصاصا[4].

أما عن طريقة تقليد صاحب الشرطة، فقد أورد صاحب الإحاطة نصا كاملا، يبدأ الظهير بالمديح والإطراء لصاحب الشرطة، ثم يأخذ بتحديد مهامه، ويوصيه بأن يراقب الله تعالى في أوامره ونواهيه، وأن يتقدم إلى عمله بحزم لا يخمد توقده وأن يقدم للاحتراس من عرف اجتهاده، ويمضي الظهير بالحث على العدل والاستقامة وملاحقة أهل البغي وقطع دابر الشر وحسمه مراعيا بذلك أوامر الله ونواهيه[5].

وكان تعيين صاحب الشرطة يتم من أهل العصبية، ثم صار فيما بعد يعين ممن يوثق بهم من الموالى المخلصين للحاكم من الصقالبة والبربر عندما أبعد العرب عن هذه الخطة، ويرجع الخلل للدولة عن طريق العصبية وعن طريق المال.

1- ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق علي الحجي،ص 46.

2- نفس المصدر، ص 72.

3- نفس المصدر، ص 68 – 69.

4-نفس المصدر، ص 30، 66، 94، 136،

5-لسان الدين بن الخطيب، الإحاطة في أخبار غرناطة، دار الكتب العلمية، بيروت، 1424هـ ، ط1، ج 4، ص211.

أما عن عزل صاحب الشرطة، فمنهم من انتهت ولايته بوفاته ثم تعيين آخر في مكانه، وأحيانا كان يتم عزله بسبب سوء تسييره، أو سخط الرعية عليه بسبب سياسته الردعية، وآخرون كان يتم ترقيتهم إلى مناصب عليا في الدولة وبالتالي تنتهي ولايتهم فقد عزل الخليفة الناصر ابن مسلمة عن الشرطة العليا، ووليها عباس بن أحمد بن أبي عبدة[1]،وفي سنة 302هـ (912م)عزل الناصر لدين الله محمد بن محمد بن أبي زيد عن الشرطة الصغرى ووليها يحيى بن إسحاق[2]، وفي سنة 311هـ (921م) عزل محمد بن محمد ابن أبي زيد عن الشرطة الصغرى، ووليها يحيى بن يونس القبرسي[3].

كما يوجد من فقهاء الأندلس من رفض تولي خطة الشرطة، ومنهم من تولاها ولكن طلب بعد ذلك الاستعفاء منها، كما كان حال بعض الفقهاء مع القضاء، فقد طلب محمد بن كليب صاحب الشرطة الاستعفاء من الخطة إذ كره توليها وولى عبد الرحمن بن هشام مكانه سعيد بن عياض القيسي[4].

والفقيه أحمد بن عمر بن عبد الله بن منظور خطيب جامع إشبيلية المتوفى سنة 410هـ (1019م) ذكر ابن بشكوال أن أهل إشبيلية أرادوا هذا الشيخ على أن يتولى أحكامهم فعزم على الخروج من بلدهم حتى سكتوا عنه[5].

وبعض الفقهاء رفضوا تولي خطة الشرطة منهم عبد الرحمن بن موسى بن عقبة الكلبي، فقد عرضها عليه المقتدر بالله أحمد بن سليمان بن هود بسرقسطة ولكنه أقسم ألا يليها فأعفاه منها وتوفي سنة 468هـ (1076م)[6]، ومنهم من رشح لهذه الخطة لكنه لم

1- ابن عذارى المراكشي، المصدر السابق، ج 2، ص 165.

2 – نفس المصدر، ج 2، ص 167.

3-نفس المصـــدر، ج 2، ص 185.

4-ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق محمود علي مكي، ص 38.

5-ابن بشكوال، المصدر السابق، ج1، ص 35-36.

6-نفس المصدر، ج 1، ص 324.

يتسلمها لوفاته مثل الفقيه المشاور عيسى بن محمد بن عيسى البجاني المتوفى ىسنة355هـ (966م)[1].

2- مهام واختصاصات خطة الشرطة في الأندلس:

لقد تم تأسيس الشرطة منذ القدم بهدف فرض الأمن وتحقيق الاستقرار بين أفراد الرعية، ووضع حد للنزاعات والخصومات التي قد تقع بين الأفراد والجماعات داخل المجتمع الواحد، ولذلك حددت المصادر بعض مهام واختصاصات خطة الشرطة بصفة عامة،والتي ويمكن تقسيمها إلى اختصاصات أساسية، وأخرى فرعية.

2-1 – اختصاصات رئيسة:

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "فولاية الحرب في عرف هذا الزمان في هذه البلاد الشامية والمصرية تختص بإقامة الحدود التي فيها إتلاف، مثل قطع يد السارق وعقوبة المحارب ونحو ذلك، وقد يدخل فيها من العقوبات ما ليس فيه إتلاف، كجلد السارق،ويدخل فيها الحكم في المخاصمات والمضاربات، ودواعي التهم التي ليس فيها كتاب وشهود"[2].

ويحدد ابن تيمية بعض اختصاصات الشرطة في بلاد المغرب فيقول: " وفي بلاد أخرى كبلاد المغرب: ليس لوالي الحرب حكم في شيء، وإنما هو منفذ لما يأمر به متولي القضاء "[3].

ويقول ابن خلدون في هذا الشأن: "وكان أيضاً النظر في الجرائم وإقامة الحدود في الدولة العباسية والأموية بالأندلس، والعبيديين بمصر والمغرب، راجعاً إلى صاحب الشرطة، وهي وظيفة أخرى دينية كانت من الوظائف الشرعية في تلك الدول، توسع النظر فيها عن أحكام القضاء قليلاً، فيجعل للتهمة في الحكم مجالاً ويفرض العقوبات

1-لقاضي عياض، المصدر السابق، ج7، ص 9.

2- ابن تيمية :الحسبة في الإسلام، أو وظيفة الحكومة الإسلامية،دار الكتب العلمية، بيروت،لبنان، د ت،ط1، ص 15.

3-نفس المصدر، ص 16.

الزاجرة قبل ثبــوت الجرائم، ويقيم الحدود الثابتة في محالها، ويحكم في القود والقصاص، ويقيم التعزير والتأديب في حق من لم ينته عن الجريمة "[1]

من خلال النصوص السابقة يتبين الاختصاصات الرئسية التي تمارسها الشرطة كتنفيذ الأحكام القضائية، وفرض العقوبات التي تحد من وقوع الجرائم، وإقامة الحدود الشرعية، وإقامة عقوبات للتعزير والتأديب في حق من تكررت منه الجريمة.

وأضاف ابن خلدون فذكر بأن وظيفة الشرطة انقسمت إلى قسمين منها وظيفة التهمة على الجرائم، وإقامة حدودها، ومباشرة القطع والقصاص، وهي من حكم صاحب الشرطة بموجب السياسة دون مراجعة الأحكام الشرعية، والقسم الثاني هو قسم التعازير وإقامة الحدود في الجرائم الثابتة شرعا [2].

ولم تكن هذه الأحكام عامة في التنفيذ في طبقات الناس، إنما كان حكمهم على الدهماء وأهل الريب، والضرب على أيدي الرعاع والفجرة، حتى انقسمت قسمين في دولة بني أمية في الأندلس كبرى وصغرى،واختصت كل منها باختصاص محدد[3].

لقد كان صاحب الشطة يحكم في التأديب والتعزير وينفذ ما حكم به فورا، فقد أورد الونشريسي في كتابه المعيار ما يؤكد ذلك بأن : " صاحب الشرطة إبراهيم بن حسين بن خالد أقام شاهد زور على الباب الغربي الأوسط فضربه أربعين سوطا وحلق لحيته وسحم وجهه وأطافه إحدى عشرة طوفة بين الصلاتين يصاح عليه هذا شاهد الزور، وكان صاحب الشرطة هذا فاضلا خيرا فقيها عالما بالتفسير ولي الشرطة للأمير محمد.."[4].

1-ابن خلدون، المصدر السابق، المقدمة، ص 242..

2- نفســـه، ص 242..

3- نفســـه، ص 242.

4- الونشريسي: أبو العباس أحمد بن يحي، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوي أهل إفريقية والأندلس والمغرب، تخريج مجموعة من الفقهاء بإشراف محمد حجي، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للمملكة المغربية،140هـ/1981، ج 2، ص415.

يلاحظ بأن صاحب الشرطة في الأندلس كان يتولى فيما يتولاه الكشف عن الجريمة وعن المجرمين بالطرق التي تسمح بها السياسة الشرعية بعيدا عن التجسس وهتك حرمات الأشخاص والبيوت[1].

2-2- اختصاصات قضائية:

باعتبار أن الشرطة خطة من أخوات القضاء يحق لصاحبها إصدار الأحكام، لأنها تمثل خطة قضائية استعجاليه في العصر الإسلامي، فقد أشار ابن سهل إلى هذا المعنى بقوله: " واعلم أن الحكام الذي تجري على أيديهم الأحكام ست خطط أولها القضاء وجلها قضاء الجماعة والشرطة الكبرى، والشرطة الصغرى وصاحب مظالم وصاحب رد فيما رد إليه من الأحكام، وصاحب مدينة، وصاحب سوق وهكذا نص عليه بعض المتأخرين من أهل قرطبة... "[2].

على هذا الأساس كان صاحب الشرطة يمارس اختصاصات قضائية، بحيث يقوم بإصدار أحكام قضائية استعجاليه، لأنه لا يمكن في بعض القضايا انتظار أحكام القضاء وقد تحدثت المصادر عن بعض الأحكام التي تدخل في اختصاص القضاء، وبث فيه صاحب الشرطة، إذ يذكر فيذلك بأن: "إبراهيم بن حسين بن عاصم... وتصرف للسلطان في أحكام الشرطة والسوق، أيام الأمير محمد فغلب على أهل الشر، وقتل وصلب بلا مشاورة سلطان ولا فقيه، قصد بذلك التشديد عام المجاعة، لما كثر من تطاول أهل الشر...فكان بين يديه من المصليين عدد، وأخذ في ذلك بالشدة، حتى تجاوز الحد ..."[3].

يشير ابن حيان في كتابه المقتبس إلى أن لصاحب الشرطة بعض سلطات القاضي فيقوم أحيانا بتنفيذ بعض الحدود بعد أن يصدر القاضي الحكم فيها، وأحيانا يصدر أحكاما

1- الونشريسي: المصدر السابق، ج 2، ص 422.

2-ابن سهل، المصدر السابق، ج1، ص 90.

3-القاضي عياض، المصدر السابق،ج4، ص 254.

قضائية بحتة إذا كان يجمع في يده بين خطة الشرطة والقضاء،وربما نظر في الحدود فكان صاحب الشرطة مسئولا عن الأمن والضرب على أيدي العابثين منهم[1].

ومن الأمثلة التي تدل على أن صاحب الشرطة كان يجلس للقضاء ويستمع للخصوم ويصدر الأحكام بأن أحمد بن سعيد بن إبراهيم الهمداني، يعرف بابن الهندي: من أهل قرطبة يكنى أبا عمر،خاصم يوما عند صاحب الشرطة والصلاة إبراهيم بن محمد الشرفي فنكل وعجز عن حجته. فقال له الشرفي: ما أعجب أمرك أبا عمر؟ أنت ذكي لغيرك، بكى في أمرك. فقال: كذلك يبين الله آياته للناس. وأنشد متمثلا:

صرت كأني ذبالةٌ نصفت ... تضيء للناس وهي تحترق[2]

ومما ورد في كتب النوازل يذكر في هذا الصدد مسألة الزنديق أبي الخير، تتلخص وقائعها بأنه شهد عند صاحب أحكام الشرطة بقرطبة وقاضي كورة استجة وقبرة قاسم بن محمد خمسة وأربعون شخصا بشهادات تدين أبا الخير بأنه زنديق ملحد من أهل البدع والأهواء طاعن في السن، وكان يدعوا لدعوة أبي تميم معد الملقب بالمعز لدين الله الفاطمي، ويرى الخروج على الخليفة الحكم المستنصر بالله بالسلاح، ويطعن على أئمة المسلمين وخلفائهم وفقهائهم، وينكر الشفاعة، ويدعي تخليد المؤمنين الموحدين في النار وشاور فيه قاسم صاحب الشرطة قاضي الجماعة منذر بن سعيد وصاحب الصلاة أحمد بن مطرف والفقيه إسحاق بن إبراهيم وغيره من الفقهاء، وانتهى الأمر بقتله بدون إعذار[3].

يبدوا أن الاختصاص القضائي لصاحب الشرطة في الأندلس كان بتفويض من قاض الجماعة لأنه كان يرجع إليه في الاستشارة قبل إصداره الحكم، ففي قضايا الأحوال الشخصية التي تحتاج إلى حلول فقهية حاسمة وسريعة كان صاحب الشرطة يحكم فيها استنادا إلى آراء الفقهاء وقضاء الجماعة بقرطبة.

1- ابن حيان، المصدر السابق،تحقيق محمود علي مكي، ص 175.

2-ابن عذارى المراكشي، المصدر السابق، ج 1، ص 20.

3-ابن سهل، المصدر السابق، ج 2، ص ص 1315- 1338 .

ومما يذكر في هذا السياق أن: "امرأة تعلق بها رجلان كلاهما يدعي أنهما زوجها فادعت أن الأول أجاعها وأضر بها حتى هربت من عنده وظنت أن ذلك فرقة، وأقرت أن الآخر تزوجها إلا أنه طلقها "[1]، فقال أبو القاسم صاحب الشرطة بقرطبة: "يسأل الأول إن كانت له بينة أنها امرأته فارددها إليه بعد أن يحلف بالله ما طلقها، ولا يطؤها حتى يستبرئ رحمها بثلاث حيضات، وإن لم تكن له بينة فلا يقبل قوله ولا إقرارها بأنها امرأته وفرق بينهما فإنها ليست بامرأته، واسأل الآخر ببينة على نكاحه فإن ثبت له بينة فارددها إليه واستحلفه بالله الذي لا إله إلا هو ما طلقها ولا صالحها إذا قامت له بينة على أصل النكاح، وإن لم تقم له بينة فرق بينهما ولتكون أولى بنفسها تنكح من أحبت "[2].

ومسالة أخرى أوردها ابن سهل طرحت على صاحب الشرطة والسوق الوزير أبي بكر محمد بن الليث بن حريش في سنة 457هـ (1065م) مفادها أن رجلا تقدم إلى صاحب الشرطة والسوق يريد استرجاع ما جهز به ابنته، وقال إنه أعارها إياها، وأنكرت ذلك ابنته وزوجها، فسأل صاحب الشرطة والسوق الفقهاء: ابن عتاب وأبا محمد موسى بن هذيل وأبا مروان عبيد بن مالك وقاضي الجماعة بقرطبة الذي ذكر أن رأي ابن عتاب هو الأصوب[3].

فمن خلال القضية السابقة يلاحظ بأن خطة صاحب الشرطة والسوق كان صاحبها لا يبث في أمر من الأمور إلا بعد أن يشاور الفقهاء ويستطلع آراءهم ، وأن الشرطة والحسبة في كثير من الأحيان كانتا متلازمتان، لأن صاحب السوق هو بمثابة شرطة مختصة بالأسواق تنظر في البيوع وأحكامها.

1-نفس المصـــدر، ج1، ص 387.

2- نفس المصدر، ج1، ص 387.

3- ابن سهل، المصدر السابق، ج1، ص 431.

وهناك مسالة أخرى تتعلق بالبيوع وأحكامه تم عرضها على صاحب أحكام الشرطة والسوق بقرطبة محمد بن الليث بن حريش تتعلق ب " رمكة[1]، استحقت بقرمونة وأراد المحكوم حقها بها"[2]، وملخصها أن رجلا قام عند حاكم قرمونة نخاس في رمكة بيده كان ابتاعها المقوم بقرطبة وأثبت القائم ما أوجب الحكم له بها، وخاطب حاكم قرمونة محمد بن الليث صاحب أحكام الشرطة والسوق بقرطبة ليفصل في هذه الدعوى واستشار صاحب الشرطة والسوق قاضي طليطلة أبا زيد عبد الرحمن بن عيسى المعروف بابن الحشا، وفقهاء الشورى بقرطبة: ابن عتاب وابن القطان وابن مالك في هذه المسألة[3].

ونجد أيضا في نوازل بن سهل في قضية مقتل أبي مروان الطبني[4]، أن صاحب المدينة استطاع بتهديد من الشرطة أن ينتزع اعترافا من نساء الدار بقتل أبي مروان الطبني وقد يكون ذلك سبب إعلان الفقهاء ببطلان مثل هذا الاعتراف الذي أتى تحت التهديد لوقوعه مشوبا بالإكراه المفسد للإرادة[5].

من خلال استعراض لبعض النوازل التي سبق ذكرها بأن صاحب الشرطة في الأندلس كان يملك اختصاصا محددا، وأحيان كان يقوم بدور صاحب السوق، ولذلك كانت تتسع اختصاصاته، وبخاصة إذا جمع له القضاء معها، فكان له حق النظر في الأمور التي ينظر فيها القاضي.

تفيد النوازل والوثائق السابقة بان صاحب الشرطة كان يبث في وينظر في الجرائم والجنايات والحدود والتعازير، ابتداء من الكشف إلى التنفيذ، كما كانت له مهام قضائية تتعلق بالدماء والأحوال الشخصية والأموال والبيوع وغيرها، وقد أسندت تلك القضايا

1- الرمك: الفرس والبرذونة تتخذ للنسل: انظر الفيروز آبادى: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادى القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة،مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان،1426 هـــ - 2005 م، ط8،ص 941.

2- ابن سهل، المصدر السابق، ج 2 ، ص960.

3- نفسه، ج2 ، ص 960-961.

4- نفس المصدر، ج2، ص 1295.

5-نفس المصدر،ج2، ص 1295-1296.

لصاحب الشرطة على أساسا لفقه والخبرة الإدارية والكفاءة العلمية، وما تميزا به من شدة على المجرمين.

لا شك أن الاختصاص القضائي الذي كان يقوم به صاحب الشرطة له ما يدعمه في الشريعة من أقوال الفقهاء منها أن الإمام مالك ألحق بالإمام الشرط[1]، واستثنى العسس وأعوان الحرس والمسالح، بحيث ورد في المستخرجة أنه سئل عن رجل حلف بطلاق امرأته ليرفعن أمرا إلى السلطان فرفعه إلى صاحب الحرس فقال مالك: " ليس صاحب الحرس سلطانا، وقال بن القاسم مبينا قوله:يريد صاحب الحرس الذي يعس، فأما صاحب الشرط فهو سلطان، ثم قال : ولا يكون صاحب المسلحة سلطانا "[2].

وقال محمد بن رشد: "وهذا كما قال؛ لأن لفظ اسم السلطان عام يقع على كل من له القضاء والحكم بين الناس، قال عز وجل: {فَانْفُذُوا لا تَنْفُذُونَ إِلا بِسُلْطَانٍ}[3]، فإذا رفع أمره إلى من إليه تنفيذ الحكم في ذلك الأمر فقد بر، والعسس ليسوا بحكام وإنما هم أعوان لهم يرفعون الأمور إليهم، فوجب أن لا يبر بالرفع إليهم من حلف أن يرفع إلى السلطان وبالله التوفيق"[4].

3- اختصاصات فرعية:

لقد توسعت اختصاصات صاحب الشرطة في بعض فترات حكم بعض الخلفاء منهم عصر الحكم المستنصر، فلم يعد اختصاصه ينحصر في مجال الأمن الداخلي فقط وإنما أسندت إليه مهام كبرى في داخل الدولة وخارجها، مثل قيادة الصوائف، وملاحقة أعداء الدولة المتربصين بها من النصارى وغيرهم، ومتابعة أوضاع الولايات بالمغرب، واستنفار الناس للجهاد، والضرب على أيدي المجرمين العابثين بأمن الدولة في مناطق الأندلس المختلفة.

1- الونشريسي، المصدر السابق، ج 2، ص411.

2- ابن رشد: أبو الوليد محمد بن أحمد القرطبي، البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، تحقيق محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت –لبنان،1408 هـ – 1988 م، ط2، ج 6، ص 26.

3- سورة الرحمن، الآية 33.

4 – ابن رشد ، المصدر السابق، ج6، ص26.

كان صاحب الشرطة في الأندلس يتولى مهام أخرى ليست من صميم اختصاصه باعتباره من رجالات كبار الدولة، وأحينا لخبرته وكفاءته أو لثقته وشدته وقوته كان الخليفة يسند له تلك المهام .

3-1- اختصاصات سياسية ودبلوماسية:

إضافة إلى الخطة الأمنية التي كان يشغلها صاحب الشرطة في الأندلس، كان يكلف أحيانا بمهام سياسية أو دبلوماسية، وهذا ينبئ عن رفعة خطة الشرطة وعظم مكانتها في سلم الخطط السلطانية، فقد كلف الخليفة الحكم المستنصر صاحب الشرطة العليا هشام بن محمد بن عثمان باصطحاب الرسل والوفود القادمة من مكان إقامتهم إلى قصر الزهراء بحيث طلب منه بالمسير من قصر الزهراء في الجيوش المعبأة لاجتلاب جعفر ويحي ابني علي ومن معهما من بني خزر الذين خرجوا عن طاعة الدولة الإسماعلية بالعدوة مبايعين للخليفة المستنصر من مكان محلتهم بمنية ابن عبد العزيز إلى قصر الزهراء ثانية للقاء الخليفة[1].

ولما انتهت مقابلة الخليفة المستنصر لجعفر بن يحي ومن معه قام صاحب الشرطة العليا القائد هشام بن محمد فركبوا معه وسار بهم مشيعا لهم ومبلغا إلى الوزراء الذين تقدم الأمر بإنزالهم فيها بقرطبة، وكان ركوبهم من الموضع الذي نزلوا فيه عند الإبهاء بدار الجند... فخرجوا من قصر الزهراء مع هشام والترتيب الذي جاؤوا فيه على هيئته[2].

ومن ناحية أخرى كان صاحب الشرطة العليا يكلف برئاسة بعثات الشرف المرافقة لسفراء الدول الأجنبية، فأسند الخليفة الحكم المستنصر لصاحب الشرطة العليا هشام بن محمد بن عثمان رئاسة بعثة الشرف المصاحبة لبون فليون(EnnecoBonfil)- سفير بريل بن شنير (BorrellSunier) حاكم برشلونة وكان السفير قد وصل إلى حاضرة الخلافة في نهاية شعبان 360هــ (أكتوبر 971م) لعقد معاهدة سلم وصداقة بين إمارة برشلونة وقرطبة[3]

1- ابن حيان، المصدر السابق،تحقيق عبد الرحمن علي الحجي، ص 44

2- نفس المصدر ، ص 52.

3- ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق علي الحجي، ص 20-21.

إن المهام السياسية التي كانت تسند لصاحب الشرطة إضافة إلى مهامه الأصلية القيام بالنيابة عن العمال والأمراء ، بحيث يذكر في هذا الشأن : " وقدم محمد بن عبد الله بن أبي عامر إلى خطة الشرطة الوسطى مجموعا له إلى ما في يده من خطة المواريث والقضاء بإشبيلية، ووكالة الأمير أبي الوليد هشام فارتفعت منزلته في الدولة "[1].

وفي سنة 365هــ (975م)،"خرج من قرطبة جعفر ويحيى، ابنا عليّ بن حمدون بن الأندلس، قائدين إلى الغرب من العدوة، وبين أيديهما الألوية والطبول مديلين للوزير يحيى بن محمد بن هاشم.وفيها، كان الإعلان ببيعة أبي الوليد هشام بن الحكم، وأن تؤخذ له من الخاصة والعامة بقرطبة وسائر كور الأندلس، وما تحت طاعته من بلاد الغرب. وذكره في الخطبة على المنابر في الجمعة والأعياد، وذلك مستهل جمادى الآخرة: قعد أمير المؤمنين الحكم بقصره، وافتتح الكلام بما عزم عليه من تقليد ابنه عهده الخلافة من بعده فالتزمت بيعته، وأخرجت نظائر من كتب البيعة ليوقع شهادته كل من التزمها، وتولي إعطاءها للناس على مراتبهم المنصور محمد بن أبي عامر، وهو يومئذ صاحب الشرطة والمواريث، وميسور الفتى الجعفري الكاتب"[2].

وأحيانا كان الخليفة يرسل صاحب الشرطة مع موظفين آخرين إلى الأماكن التابعة للدولة في العدوة للقيام بالتحري عن أخبارها والتقصي عن أحوال الرعية فيها، فقد ذكر ابن حيان بأن الخليفة الحكم المستنصر أرسل صاحب الشرطة في مهمة سياسية قائلا: "منها انصرف الأمناء من العدوة، صاحب الشرطة الوسطى والمواريث قاضي إشبيلية محمد بن أبي عامر وصاحب الشرطة الصغرى قاضي الثغر الأعلى محمد بن علي بن أبي الحسن والخازن أحمد بن محمد الكلبي فتوصلوا إلى الخليفة الحكم عشي يوم مقدمهم وسألهم عن ما أرسلهم من أخبار العدوة واستقصاهم عن جميع ما هنالك فأوسعوه علما وشفوه خبرا، فأحمد سعيهم وسكن إلى صحة أخبارهم وأثنى عليهم "[3].

1- ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق علي الحجي، ص 72.
2- ابن عذارى، المصدر السابق، ج2، ص 249.
3- ابن عذارى، المصدر السابق، ص 118.

لقد كان يعهد أيضا إلى صاحب الشرطة العليا بالقبض على كبار رجالات الدولة الذين توجه إليهم بعض التهم مثلما عهد الخليفة المستنصر إلى أحد أصحاب شرطته العليا القبض على ابن خال أبيه الخليفة الناصر لدين الله لأمر أنكره عليه، فقصد صاحب الشرطة داره وبين يديه عرفاء المحارس وعدة من الفرسان والفرائقيين والشرط، فقبض عليه وقيده وأرسله إلى باب السدة بقصر الزهراء، وسجن ببيت العمال على باب الجنان ولم يزل محبوسا إلى أن عفى عنه الخليفة[1]

إن ما يمكن استنتاجه من النص السابق بأن صاحب الشرطة في الأندلس كان يدعم بأعوان من الحرس والشرط لينفذوا أوامر قائدهم صاحب الشرطة، بالإضافة إلى رجالالهم معرفة بالسبل والأماكن غير المعروفة يسمون بالفرائقيين.

ومن المهام التي كان يقوم بها صاحب الشرطة في الكور رفع تقارير مفصلةإلى الخليفة عما يحدث في الأقاليم التي هي تابعة لسلطته ، وما يذكر في هذا المجال بأنه تعرضت قرطبة وضواحيها لزلزال في 27 صفر364هـــ (974م)، وقعت كذلك بأكثر كور الأندلس، فكتب صاحب الشرطة يعلى بن أحمد بن يعلى القائد بالجوف من مدينة قورية بتاريخها وحد الوقت المذكور[2].

إن المهام السياسية والدبلوماسية التي كانت تعهد إلى أصحاب الشرطة لا تتعرض لها المصادر إلا في النصف الثاني من القرن الرابع الهجري، منتصف القرن العاشر الميلادي وبالخصوص على عهد الخليفة الحكم المستنصر بالله بحيث أصبحت خطة الشرطة ذات مكانة مرموقة حتى كانت ترشيحا للوزارة والحجابة[3]، ولعل هذه المكانة انتزعها أصحابها من خلال تفانيهم في العمل والإخلاص للحاكم، فضلا عن نبوغهم وحزمهم وشدتهم في الحق.

1- ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق عبد الرحمن علي الحجي، ص153 .

2- نفس المصدر، ص 202.

3- ابن خلدون، المصدر السابق، المقدمة، ص 242.

3-2- اختصاصات عسكرية:

لقد شهدت الشرطة أيام الحكم المستنصر تطورا كبيرا، إذ أصبح صاحبها قائدا للبحرية، فقد كان عبد الرحمن بن رماحس يتولى الشرطة العليا وقائدا للأسطول البحري الأندلسي[1].

لقد كان صاحب الشرطة العليا يكلف بمهام التفتيش على القوات العسكرية المرابطة بالثغور بهدف الإطمئنان على مدى استعدادها ويقظتها لحراسة الحدود وحمايتها، ففي منتصف شعبان سنة 362هــ (972م) أرسل الخليفة المستنصر صاحب الشرطة العليا والمواريث محمد ابن عبد الله بن أبي عامر برفقة صاحب الشرطة قاضي الثغر الأعلى محمد بن علي بن أبي الحسين والخازن أحمد بن محمد الكلبي إلى مدينة أصيلا بالعدوة أمناء و ممتحنين على القوات المرابطة بها وقادتهم، فلما عادوا في آخر شهر رمــضان من نفس العام، استقبلهم الخليفة واستقصاهم عن جميع ما هنالك، فأوسعوه علما وشفوه خبرا واطمأن إلى صحة أخبارهم[2].

وكان كذلك من المهام التي تسند لصاحب الشرطة العليا، القيام بعمليات استنفار الناس للقتال، وحثهم على الجهاد، وترغيبهم فيه من أجل الدفاع عن البلاد ودرء الأخطار الخارجية عنها، ففي منتصف رجب 364هــ (974م)، أرسل الخليفة الحكم المستنصر أصحاب الشرطة وكبار رجال الدولة إلى كور الأندلس محركين لأهلها للنهوض مع جيش الصائفة للتصدي للجلالقة[3]، المغيرين على حدود الدولة فكان ممن جردهم لذلك صاحب الشرطة العليا يحي بن عبيد الله بن يحي بن إدريس أشخصه إلى كور الجوف[4]وصاحب

1- ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق عبد الرحمن علي الحجي، ص 28، 58، 80، 87، 96، 116، 216.

2- نفس المصدر، ص 106، 118.

3- الجلالقة: حكام جيليقية،Galicia :ناحية قرب ساحل البحر المحيط من ناحية شمالي الأندلس في أقصاه من جهة الغرب وصل إليه موسى بن نصير لما فتح الأندلس وهي بلاد لا يطيب سكناها لغير أهلها. ينتظر:ياقوت الحموي: أبو عبد الله بن عبد الله،معجم البلدان،دار الفكر – بيروت، د ت، ج 2، ص 157.

4- الجوف: من إقليم أكشونية من الأندلس، أنظر الحموي،نفس المصدر، ج5، ص 438.

الشرطة العليا عبد الرحمن بن رماحس إلى كور الشرق تدمير[1](Tudmir) وبلنسية[2] (Valoncia) وطرطوشة[3] (Tortosa) القاصية وصاحب الشرطة العليا أحمد ابن محمد ابن سعيد الجعفري إلى شنترين[4] وذواتها (Santaren)، وصاحب الشرطة الوسطى إلى بقية كور الجوف والغرب[5].

ولم يقتصر دور صاحب الشرطة العليا في الأندلس على تحريض و تحفيز الناس للجهاد والتفتيش على الجنود المرابطين على الثغور، بل أحينا كان يكلف بمهام قتالية لمساعدة قادة فرق الجيش للتصدي لأعداء الدولة وحماية ثغورها، ففي الخامس من شهر رمضان سنة 361هـ (971م) استدعى الخليفة الحكم المستنصر بالله صاحب الشرطة العليا هشام بن محمد بن عثمان، والناظر في الحشم زياد بن أفلح إلى مجلسه الخاص مع الوزراء وأمرهما بالتأهب للخروج قائدين على صائفة العام المجردة إلى الغرب، لما لا يزال يتوقع من اعتداءات المجوس الأردمانيين[6] ، فنفذ مهمته على أحسن وجه وعاد إلى مدينة الزهراء في ذي القعدة من العام نفسه[7].

1- تدمير :بالضم ثم السكون وكسر الميم وياء ساكنة وراء كورة بالأندلس تتصل بأحواز كورة جيان وهي شرقي قرطبة ولها معادن كثيرة ومعاقل ومدن ورساتيق تذكر في مواضعها وبينها وبين قرطبة سبعة أيام، أنظر الحموي، نفس المصدر، ج2، ص 19.

2- بلنسية:السين مهملة مكسورة وياء خفيفة كورة ومدينة مشهورة بالأندلس متصلة بحوزة كورة تدمير وهي شرقي تدمير وشرقي قرطبة وهي برية بحرية ذات أشجار وأنهار وتعرف بمدينة التراب، أنظر: الحموي، نفس المصدر، ج1، ص430.

3- طرطوشة: بالفتح ثم السكون ثم طاء أخرى مضمومة وواو ساكنة وشين معجمة مدينة بالأندلس تتصل بكورة بلنسية وهي شرقي بلنسية وقرطبة قريبة من البحر، أنظر الحموي، نفس المصدر، ج4، ص 30.

4- شنترين: كلمتان مركبة من شنت كلمة ورين كلمة كما تقدم ورين بكسر الراء وياء مثناة من تحت ونون مدينة متصلة الأعمال بأعمال باجة في غربي الأندلس ثم غربي قرطبة وعلى نهر تاجه قريب من انصبابه في البحر المحيط وهي حصينة بينها وبين قرطبة خمسة عشر يوما وبينها وبين باجة أربعة أيام، أنظر ياقوت الحموي، المصدر السابق، ج،3، ص 367.

5- ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق عبد الرحمن علي الحجي، ص 216

6- المجوس الأردمانيين: هم أصل النورمان، يعرفون بالإسبانية (Normandos)، وتعني سكان الشمال، أي سكان الدول الإسكندنافية الذين اشتهروا بنشاطهم الحربي البحري، أطلق عليهم المؤرخون العرب إسم المجوس لأنهم كانوا يكثرون من إشعال النار خلال غزوهم حدود الأندلس فظن الأندلسيون أنهم يعبدونها : أنظر ابن سعيد المغربي، المصدر السابق ج1، ص 49.

7- ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق عبد الرحمن علي الحجي، ص78.

كما تم تكليف صاحب الشرطة العليا والحشم قاسم بن محمد بن قاسم إلى الجزيرة على رأس طائفة من الجند، ممدا للوزير القائد الأعلى للجيش غالب بن عبد الرحمن في منتصف شعبان سنة 362هـــ (972م)[1].

وفضلا عن المهام القتالية كان صاحب الشرطة العليا يكلف بعمليات الاستكشاف والدفاع المؤقت لحين وصول القوات النظامية، ففي رمضان سنة 361هـــ (971م) تم إرسال صاحب الشرطة العليا هشام بن محمد ابن عثمان لتتبع أخبار النورمان الذين كانوا كثيرا ما يغيرون على حدود الدولة وثغورها[2].

وما يمكن استخلاصه مما سبق بان المهام العسكرية بمختلف أنشطتها كان يختص بها كبار رجالات الدولة بما فيهم أصحاب الشرطة العليا، ولم تتكلم المصادر عن هذه المهام سوى عن الفترة التي تتناول المرحلة الممتدة من 360هـــ (970م)- 364هـــ (374)، والتي تشمل حكم عبد الرحمن الناصر وابنه الحكم المستنصر ولا يمكن تعميم هذا الحكم على بقية مراحل الحكم بالأندلس، لأن كل مرحلة لها خصوصياتها ، تتحكم فيها مستجدات ومتغيرات كانت تطرأ على تاريخ الدولة الإسلامية في الأندلس، ولهذا يمكن القول أن آخر الدولة الأموية في الأندلس هي حصيلة التطور الذي شهدته نظم ورسوم الدولة بصفة عامة.

3-3- اختصاصات اجتماعية:

لم تقتصر مهام صاحب الشرطة على المهام العسكرية فحسب، وإنما شملت مجالات أخرى لها علاقة بالرعية، والإشراف على المصالح العامة للمجتمع الأندلسي، فقد كلف صاحب الشرطة والسوق أحمد بن نصر بنقل دار البرد من غرب قرطبة إلى دار الزوامل التي بالمصارة في طرف قرطبة، كما كلفه بعد أن أعطاه ولاية السوق بتوسع المحجة

1- ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق عبد الرحمن علي الحجي، ص106.

2- نفســـه، ص 78.

العظمى لسوق قرطبة لضيقها، وهدم الحوانيت من أجل توسعة الطريق للقادمين والذاهبين فأتم ذلك على ما حد له[1].

كما كان يسند لصاحب الشرطة والسوق أحمد بن نصر بتوزيع الأموال على الفقراء والمساكين وأبناء السبيل شكرا لله تعالى على جلوس ابنه لتلقي العلم على يد الفقيه أحمد بن يوسف معلم الأمير أبي الوليد هشام بإجراء الرزق عليه، وتقديم ذكاء الوصيف الكبير الخصي ناظرا للأمير أبي الوليد قيوما على جميع صبيان المعلم متكفلا بشؤونه[2].

كما تم تكليف صاحب الشرطة والسوق أحمد بن نصر بالالتحاق بكورة جيان للإشراف على إرجاع ما تقضاه عاملها محمد بن عبد الملك من الرعية عن الخشب والزفت والقطران المخصص للأسطول والذي تتحمله كورة جيان، وتحمل الخليفة نفقاتها ترفقا برعيته فرد لهم ما كان أخذه عاملهم بحضرة أحمد بن نصر[3].

وفي سنة 362هـ (972م)ورد كتاب صاحب الشرطة، قاضي القضاة بالغرب محمد بن أبي عامر، يذكر تعييد الناس يوم الخمس، وقيام الخطبة في المصليات هنالك للمستنصر بالله، وسرور المسلمين بذلك، وابتهاجهم به[4].

بالرغم من أن الشرطة التي كانت تكلف بالانجازات الاجتماعية، إلا أن يعتقد أن تكون الشرطة الوسطى، والتي كان في الغالب يجمع صاحبها خطة السوق مع خطته وذلك شيء طبيعي لأن خطة السوق في حد ذاتها خطة أمنية مهتمة بالأسواق وتختلف عن الاحتساب الذي هو في الأصل عمل تطوعي، وليس وظيفة رسمية في جهاز الدولة.

4- أنـــواع و مراتب الشرطة في الأندلس:

إن ما يميز الشرطة في الأندلس بأنها شهدت تطورا كبيرا، بحيث لم تبق شرطة واحدة، بل في بداية أمرها لم تكن مستقلة بذاتها ولكنها كانت مضافة إلى غيرها من

1- ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق عبد الرحمن علي الحجي ، ص 66.

2- نفس المصدر، ص 77.

3- نفس المصدر، ص 101.

4- ابن عذارى، المصدر السابق، ج2، ص 247.

الخطط وبخاصة خطة السوق، ولم تكن حينها مقسمة إلى أقسام، واستمر الوضع على هذه الصورة حتى أواخر القرن 2هــ و أواخر القرن الثامن الميلادي فأصبحت الشرطة خطة مستقلة عن السوق خلال عصر أبي المطر فعبد الرحمن بن الحكم سنة 176هــ (792م) بحيث: "وهو الذي ميز ولاية السوق عن أحكام الشرطة المسماة بولاية المدينة فأفردها وصير لواليها ثلاثين دينارا في الشهر ولوالي المدينة مائة دينار"[1].

4-1- الشرطة الصغرى:

لم تكن الشرطة منقسمة إلى أنواع إلى غاية عصر الحكم بن هشام (الأوسط) 180-206هــ(796-822م)وإنما كانت شرطة واحدة إذ يشير إلى ذلك ابن حيان بقوله:"أبو عمر حارث بن أبي سابق مولى الأمير عبد الرحمن، رحل فسمع من ابن كنانة، وولاه الأمير الحكم بن هشام الشرطة الصغرى، فكان أول من وليها، وأقره الأمير عبد الرحمن عليها. توفي سنة إحدى وعشرين ومائتين "[2].

من هنا يمكن القول بأن تقسيمات الشرطة لم تبدأ إلا مع نهاية القرن الثاني الهجري، ونهاية القرن الثامن الميلادي على عهد الحكم بن هشام الذي أسس نوع جديد من الشرطة وهي الشرطة الصغرى.

ومهمة صاحب الشرطة الصغرى كان مخصوصا للعامة، وسلطتها كانت تقتصر على الدهماء وعامة الناس، قال ابن خلدون في هذا الصدد: "وجعل صاحب الصغرى مخصوصاً بالعامة " [3].

مما سبق يستفاد بان صاحب الشرطة الصغرى كان ينظر في جرائم العامة والدهماء فضلا عن الإشراف عن السجون، وحفظ النظام، ومنع كل ما من شأنه أن يؤدي إلى الفوضى، ومراقبة أماكن اللهو، وتفقد الدروب والشوارع من أول الليل، والإشراف

1- ابن سعيد المغربي، المصدر السابق، ص 46.

2- ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق محمود علي مكي، ص 99ــ الخشني: محمــد بــن حــارث، أخبــار الفقهــاء والمحدثين، تحقيق ماريا لويسا آبيلا ولويس مولينا، المجلس الأعلى للأبحاث العلمية معهد التعاون مع العــالم العربــي مدريد1991، ص 80. ــ القاضي عياض، المصدر السابق، ج4،ص 113.

3- ابن خلدون، المصدر السابق، المقدمة، ص 242.

على الأبواب إلى غاية طلوع الفجر، كما كان يكلف بعمارة أسوار المدينة وأبوابها وحراستها والتصدي للمتسللين والمشبوهين[1].

أما مجلس صاحب الشرطة الصغرى يكون في مبنى ملحق بالمسجد بجانب مبنى القاضي يبنى له خصيصا في سقيفة المسجد الجامع ،فقد أشار الخشني لذلك عند ترجمته للفقيه حارث بن أبي سعد قائلا: " كان أحد من تدور عليه الفتيا في زمانه وولاه الخليفة رحمه الله الشرطة الصغرى، وهو أول من وليها وأول من أحدثت له، و أمر الخليفة رحمه الله أن يبتنى له المشبك في سقيفة الجامع مع مشبك القضاء فيجلس فيه للحكم ولم يزل مثبتا على خطته حتى مات الخليفة الحكم ..."[2].

وذلك لكي يحضر مجالس القضاء للتشاور مع القاضي في الأمور التي تحتاج لإبداء المشورة، بالإضافة إلى إيجاد رقابة من القاضي عليه، فيكون دائما تحت نظره، يراجع أحكامه ويبحث في سيرته[3]

4-2-شرطة العدو:

ظهر فرع جديد للشرطة وهو شرطة العدو وذلك خلال عهد الأمير عبد الرحمن بن الحكم 206-238هـ-822-852م) ، إذ يشير ابن حيان إليها بقوله: "قال أحمد بن محمد الرازي: ألفى الأمير عبد الرحمن على الشرطة لأبيه الحكم محمد بن كليب بن ثعلبة فأمضاه عليها، ثم رقاه إلى الوزارة.وقتاً تفرعت فيه أيامه شرطة العدو ... "[4].

لقد أشار الدكتور محمود علي مكي عند تحقيقه لكتاب المقتبس بأن كلمة العدو ربما قد اعتراها تحريف وسقط منها شيء[5]، لكن الدكتور محمد عبد الوهاب خلاف يستنتج بان - شرطة العدو- التي أشار إليها ابن حيان تعتبر فرقة جديدة في تلك الحقبة من الشرطة وهي تشبه فرقة الدرك حاليا لاستخدام الخيل فيها، ولعل مكان وجودها كان

1- ابن خلدون، المصدر السابق، المقدمة، ص 242

2- الخشني، المصدر السابق، أخبار الفقهاء والمحدثين، ص80.

3- ابن عبدون، المصدر السابق، ص18.

4- ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق محمود علي مكي، ص 38.

5- نفس المصدر، ص 38، حاشية رقم 3.

خارج أبواب المدينة لمراقبة الداخلين إليها والخارجين منها من اللصوص وقطاع الطرق الذين يستخدمون الخيل أثناء فرارهم، فكانت هذه الشرطة تتبع آثارهم وتقبض عليهم، وتقدمهم لصاحب الشرطة ليقتص منهم نضير جرمهم[1].

إن ما أشار إليه خلاف بأن شرطة العدو تشبه الدرك تتولى أمر الأمن خارج المدن لكن يمكن القول بأن لفظ " عدو " يحمل دلالة منها أن العدو هم الكفرة والمشركين الذين يسبحون بيضة المسلمين، وليس اللصوص والمجرمين من أبناء المسلمين، فيمكن القول بأنها شرطة عسكرية كانت مهمته القبض على الأعداء المتسللين عبر الثغور أو العيون والجواسيس الذين كانوا يدخلون داخل المدن لنقل الأخبار إلى الأعداء، ولعلها هي الشرطة التي تطورت إلى ما يعرف بالشرطة العليا باعتبار أن مهماتهم كانت في الغالب عسكرية.

4 -3 الشرطة الوسطى:

استحدث الخليفة عبد الرحمن بن محمد في سنة 317هـ (929م) نوعا جديدا من الشرطة وهي الشرطة الوسطى التي أسندت إلى سعيد بن سعيد بن حدير[2]، ويذكر بن حيان: "فيها اخترع الناصر لدين الله في خطط الملك خطة الشرطة الوسطى بين الشرطتين العليا والصغرى، ولم تكن قبله، فكان أول من رسمها وثلث عددها، ولم يكن قبله سوى اثنتين الكبرى والصغرى، فتعرفت في دولته واستمرت بعده... وولاها يومئذ سعيد بن سعيد بن حدير، فكان أول من تقلدها "[3].

لقد كان صاحب الشرطة الوسطى يختص بالنظر في تجاوزات الطبقة الوسطى وبخاصة كل من ارتبط منهم بالأسواق والتجار وأصحاب المصانع وأرباب المهن، بحيث يتدخل للقضاء على المشاكل الناجمة عن ارتباطاتهم،والسهر على إيجاد حلول تتعلق بمحلاتهم، إذ نجد أن الخليفة المستنصر يعهد لصاحب الشرطة الوسطى أحمد بن نصر بن

1-محمد عبد الوهاب خلاف، المرجع السابق، ص 472.

2-ابن عذارى المراكشي، المصدر السابق، ج2، ص 202.

3-ابن حيان، المصدر السابق، الجزء الخامس، تحقيق شالميتا، ص 252.

خالد بتوسع المحجة العظمى بسوق قرطبة لضيقها، وهدم الحوانيت التي تقف حائلا دون التوسعات[1].

لعل التطور الاقتصادي والاجتماعي الذي شهدته الأندلس أيام حكم عبد الرحمن الناصر ساهم في ظهور طبقة جديدة متوسطة في المجتمع الأندلسي من التجار والموظفين والصناع والمهنيين وغيرهم، وطبيعة العلاقة التي تربط هذه الفئات دفعت إلى التفكير في إيجاد شرطة خاصة بهم وهي الشرطة الوسطى، فقد قال ابن خلدون:

4-4- الشرطة العليا:

أما عن تاريخ تأسيس الشرطة العليا في الأندلس لم تسعفنا المصادر في ذلك، ولم نتمكن من تحديد تاريخ إنشائها، ولكن كثر استخدامها إبان حكم عبد الرحمن الناصر وابنه الحكم المستنصر، لكن هناك إشارة واحدة تطرق إليها صاحب التكملة بأنه على عهد عبد الله بن محمد الأول 275- 300هـــ (888-912م) : "مُوسَى بن مُحَمَّد بن زِيَاد بن حبيب الجذامي كَذَا فِي كتاب الْقُضَاة وَفِي المقتبس لِابْنِ حَيَّان مُوسَى بن مُحَمَّد بن زِيَاد بن كثير بن يزِيد بن حبيب الجذامي يكنى...أَبَا الْقَاسِم ذكره ابْن حَارِث وَقَالَ: هُوَ من الْعَرَب الشاميين من جند فلسطين وَأَصله بالأندلس من كورة شذونة وَكَانَ صَنِيعَة للأمير عَبْد اللَّه بْن مُحَمَّد وولاه خطتي الشرطة وَالرَّدّ ثمَّ نَقله إِلَى الشرطة الْعليا "[2].

وتعتبر الشرطة من أهم أنواع الشرطة وأعلاها مرتبة وأجلها، فقد كانت ولايتها لكبار رجال الدولة، وكان يرقى صاحبها للمناصب الكبرى كالحجابة والوزارة، إذ يقول ابن خلدون في ذلك: " وجعل حكم الكبرى على الخاصة والدهماء. وجعل له الحكم على أهل المراتب السلطانية والضرب على أيديهم في الظلامات، وعلى أيدي أقاربهم ومن إليهم من أهل الجاه .."[3].

1- ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق عبد الرحمن علي الحجي، ص 70-71..
2- ابن الأبار، المصدر السابق، التكملة، ج 2، ص 170.
3- ابن خلدون، المصدر السابق، المقدمة، ص 242.

من هنا تأكد لدينا بأن خطة الشرطة العليا ورد ذكرها قبل عصر عبد الرحمن الناصر، مما يجعل المتتبع لتاريخ النظم في الأندلس بأن عصر عبد الله بن محمد كان عصر ضعف وتمزق واضطرابات، ولعل ظهورها كان على عهد عبد الرحمن الأوسط مجدد دولة بني أمية في الأندلس.

ولما كان صاحب الشرطة العليا يختص بالنظر في أهل المراتب السلطانية، لذلك عهد الخليفة الحكم المستنصر إلى هشام بن محمد ابن عثمان صاحب الشرطة العليا بالتوجه إلى محمد بن سعيد أبي القاسم – ابن خال أبيه الخليفة عبد الرحمن الناصر – وأمره بضمه إلى السجن مقيدا وذلك لأمر أنكره عليه فأودع السجن في رجب سنة363 هــ (274م)[1].

وكانت مهمة الشرطة العليا تمتد إلى كبار الشخصيات وصغارها، وكان من يشغلها يستجوب حتى الذين يشغلون وظائف عامة، وأهل المراتب السلطانية ممن يظلمون الرعية وأقاربهم ومن إليهم من أهل الجاه[2].

يبدوا هذا النوع من الشرطة كان موجودا في دول أخرى منهم العبيديين أيام المعز لدين الله الفاطمي، بحيث يذكر ذلك صاحب كتاب اتعاظ الحنفا قائلا: "ورد المعز الشرطة العليا إلى خير بن القاسم فاستقصى على المغاربة في الخروج إلى القاهرة "[3].

وذهب البعض إلى القول بأن الشرطة العليا خطة شرفية تطلق على كبار الشخصيات، وهذا غير صحيح لأن هذه الخطة خطة عاملة في قرطبة وفي الزهراء وبكل الكور الأندلسية، فإن ما ذكر في هذا المجال بأنه في رسم جلوس الخليفة كان يجلس بجانبه صاحب خطة الشرطة العليا بقرطبة تم يليه صاحب خطة الشرطة العليا بالزهراء[4].

1- ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق عبد الرحمن علي الحجي، ص153.

2-ابن خلدون، المصدر السابق، المقدمة، ص 242.

3- المقرزي، المصدر السابق، اتعاظ الحنفا، ج 1، ص 150.

4- ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق عبد الرحمن علي الحجي، ص 119، 184، 185.

5- أعوان الشرطة في الأندلس:

بوجود الشرطة بمختلف أنواعها كجهاز في الأندلس له قيادة وهم أصحاب الشرطة فمن اللازم أن يوجد رجال من أعوانهم يساعدونهم على تنفيذ المهمات والواجبات المنوطة بالشرطة، فهم يأتمرون بأوامر قائدهم صاحب الشرطة، ويعملون تحت إشرافه، فعندما كان صاحب الشرطة يقوم بتنفيذ مهمة أو يريد القبض على أحد المطلوبين يسير بين يديه عرفاء المحارس وعدة من الفرسان والفرائقيين[1].

فكان أعوان الشرطة يقومون بتنفيذ أوامر قيادتهم من جهة وينقلون الأخبار بين العاصمة وقادة الجيش في جبهات القتال، أو يكلفون بالمساهمة في نقل الأموال إلى تلك الجهات، وكان عددهم كبيرا ولهم عرفاء وشرط[2]، وقد بلغ عددهم في قرطبة وحدها أربعة آلاف وثلث مائة[3].

كان لصاحب الشرطة خليفة ينوب عنه أثناء غيابه، إذ يعتبر أهم معاونيه فكان يتحمل مسؤوليات صاحبه حالة غيابه، وبخاصة عندما يخرج صاحب الشرطة رئيسا لموكب الحجيج فيطول غياب، أو إلى الصوافي في مهمات حربية للحفاظ على الاستقرار والنظام والأمن في ربوع بلاد الأندلس، وبخاصة أن تلك المهمات كانت تستغرق وقتا طويلا[4].

كان لصاحب الشرطة كاتب خاص يعرف بكاتب الشرطة[5]يقوم بتسجيل المحاضر وكتابة الأحكام التي يصدرها صاحب الشرطة فضلا عن جمع وإعداد تقارير مساعدي

1-ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق عبد الرحمن علي الحجي، ص 153،45، 196

2-نفس المصـــدر، ص 136، 153.

3-المقري، أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض، تحقيق مصطفى السقا وآخرون،مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة،1358 هـــ - 1939 م، ج2، ص 272.

4 - ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق عبد الرحمن علي الحجي، ص 78، 92، 106، 143.

5 - ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق شالميتا، ص341.

الشرطة وإعدادها لعرضها عليه، يقول القلقشندي: "وكاتب شرطة يحتاج أن يعرف القصاص والجراحات، وموضع الحدود، ومواقع العفو في الجنايات ... "[1].

وتوجد فرقة تابعة للشرطة في الأندلس متواجدة بكل ربض من أرباض قرطبة، تكون مسئولة عن حفظ النظام وإقرار الأمن فيها ليلا، فقد ذكر بأنها تدعى خطة الليل أو الدرابون كانت مهمتهم الحراسة الليلية للمدن، يتقدمهم حملة المشاعيل والنفاطون إظهارا للقوة وترويعا للصوص، فضلا عن تتبع أهل الريب والقبض عليهم ، إذ يقول المقري:وأمّا خطة الطواف باللّيل وما يقابل من المغرب أصحاب أرباع في المشرق فإنهم يعرفون في الأندلس بالدرّابين، لأن بلاد الأندلس لها دروب بأغلاق تغلق بعد العتمة "[2].

لقد كان أصحاب الليل في الأندلس يتخذون كلابا تعينهم في آداء مهماتهم بالتنبيه عن وجود مشبوهين أو مختبئين كما كانت الأزقة مضاءة بالقناديل لتمكنهم من رؤية من يمر بها ليلا، فقد ورد ذكر ذلك في كتاب نفح الطيب: "ولكل زقاق بائت فيه، له سراجٌ معلّق وكلب يسهر وسلاح معدّ، وذلك لشطارة عامّتها وكثرة شرّهم، وإغيائهم في أمور التلصص، إلى أن يظهروا على المباني المشيدة، ويفتحوا الإغلاق الصعبة "[3].

كما كان صاحب الشرطة يعين أحد رجاله الأكفاء للإشراف على السجن التابع له ويطلق عليه – صاحب السجن – الذي كان يقوم بالتحفظ على اللصوص والمجرمين وأصحاب الجنايات وغيرهم من الخارجين على القانون[4]، وكان يزود بدفتر يسجل فيه يوم دخول المحكوم عليه، ووصفه وجريمته التي اقترفها ومدة الحبس وتاريخ الخروج المنتظر وذلك لضمان حقوق المساجين[5].

كذلك كان يتبع صاحب الشرطة في الأندلس طائفة من أصحاب الفرائقيين، وهم الدين لهم معرفة بالطرق والأماكن البعيدة بمثابة الأدلة، وكان يشترط فيـــهم الصدق

1- القلقشندي، المصدر السابق، صبح الأعشى، ج1، ص 180.

2- المقري، المصدر السابق، نفح الطيب، ج 1، ص 219.

3- نفس المصدر ،ج1، ص 219.

4- ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق عبد الرحمن علي الحجي، ص117.

5- ابن عبدون، المصدر السابق، ص 18، 19.

والأمانة إذ كانوا يساعدون أصحاب الشرطة ويصحبهم في تنقلاته لأن لهم دراية ومعرفة بالأماكن المشبوهة، وكذلك معرفتهم للطرق والسبل[1].

وكان للأعوان أجرهم من بيت مال المسلمين، ويجب أن تكون لهم أجرة معلومة في اليوم ليقطع لهم منها في تصرفهم حسب ما مضى من النهار، وأما الذي يخرج منهمإلى البادية فتكون له أجرة جهة على الميل، ويحسب ما يراه الفقهاء في ذلك، ويكون ذلك عرفا بين الناس[2].

6- مراكز الشرطة في الأندلس:

لقد كان للشرطة مراكز وأماكن يجلسون فيها، ويشرف عليها صاحب الشرطة العلياوكان يطلق عليه كرسي الشرطة[3]،وهذا المركز كان متواجد بالقرب من قصر الخليفة فقد ذكر في المقتبس لما سلم يوسف بن هارون البطليوسي نفسه إلى الشرطة أيام الحكم فأمر صاحب المدينة، فأمرهم بتقديمه إلى مجلس الشرطة بقصر الزهراء متلولا بحبل في عنقه[4].

ويبدوا بأن صاحب المدينة هو الذي كان يمثل القائد الأعلى للشرطة بمثابة وزير الداخلية حاليا لأن مجلسه كان بمركز الشرطة بمدينة الزهراء فقد ذكر ذلك ابن حيان حينما قال: " وفي يوم الأحد خلون من رجب أحضر صاحب المدينة بالزهراء محمد بن أفلح بمجلسه بكرسي الشرطة بمدينة الزهراء "[5]، وقال أيضا حينما طلب الخليفة استقبال جعفر بن يحي ومن معه الذين انشقوا عن العبيديين: " ولما انتهوا إلى باب السدة من قصر قرطبة استقبلهم هناك من تعبئة المحارس والعرفاء والمدرعين ورجالة الأرباض ... وجلس في هذا اليوم على كرسي الشرطة العليا القائد ببلنسية وطرطوشة هشام ابن محمد

1- ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق عبد الرحمن علي الحجي، ص 90، 91،136، 153.

2- ابن عبدون، المصدر السابق، ص 16، 17. ـــ محمد عبد الوهاب خلاف، المرجع السابق، ص 488.

3- ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق عبد الرحمن علي الحجي، ص 46، 75، 104، 143، 197.

4- نفس المصدر ، ص 75.

5- نفس المصدر، ص 104.

بن عثمان خليفة لعمه الوزير صاحب المدينة جعفر بن عثمان في المشبك على باب الجنان[1].

ومن هنا يمكن القول بأن كرسي الشرطة الذي كان متواجد في دار خاصة بها تدعى المشبك على باب الجنان في مدخل قصر الخليفة كان خاص بالشرطة العليا، التي كانت مهمتها حراسة الخليفة، وتولي الأمور الأمنية التي ترتبط بالسلطان وبأكابر الحكام من الوزراء والحجاب وأصحاب المدينة، وكان صاحب الشرطة هو المسئول عن الأعوان الذين هم تحت إمرته.

وفي مركز الشرطة –كرسي الشرطة– كان يتم التحقيق واستنطاق المقبوض عليهم من المجرمين المتهمين بقضايا الفساد أو التعدي وكل ما يتعلق بأمن الدولة وفرض العقوبات فيها، إذ نجد ذلك حينما أمر صاحب المدينة الشرطة إحضار دريا الكبير الخليفة الصقلبي المعروف بالخازن لتقصير في عمله فقال ابن حيانا: " فتم إحضاره إلى مجلسه بكرسي الشرطة عند باب السدة بالزهراء و وقفه قائما على قدميه إلى جانب الكرسي فوبخه وفنده وأوعده دون أن يغلظ عليه "[2].

ولقد كان يتم فرض العقوبات على المقبوض عليهم بمجلس الشرطة،حينما تم القبض على محمد بن عبد السلام وهو من أتباع محمد بن حنون والمتبع لمذهب التشريق والبدع المضلة وكان مخلفا على كرسي الشرطة محمد بن الوزير جعفر بن عثمان فأمر الشرطة بنصبه فوق خشبة عالية سامية على الرصيف إزاء باب السدة[3].

أما مركز الشرطة بالنسبة للشرطة الصغرى فكان يجلس فيها صاحب الشرطة بمبنى تابع للمسجد الجامع يسمى المشبك بجانب مشبك القضاء، فقال الخشني عن الفقيه

1- ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق عبد الرحمن علي الحجي، ص 46.

2- نفســه، ص103.

3- نفســه، ص143.

حارث بن أبي سعد صاحب الشرطة: " و أمر الخليفة رحمه الله أن يبتنى له المشبك في سقيفة الجامع مع مشبك القضاء فيجلس فيه للحكم[1].

7- أسلحة الشرطة وملابسهم بالأندلس:

كان رجال الشرطة في الأندلس مزودون بمختلف الأسلحة والأدوات التي من شأنها أن تساعدهم في أداء مهامهم على أحسن وجه، فمن هذه الأدوات الكتاف[2] والصفاد[3]، والكبل والغل[4] الذي كان يصنع من الجلد غير المدبوغ، فضلا عن السلاسل والقيد، للقبض على الجناة والمجرمين، فقد عهد الخليفة الحكم المستنصر لصاحب الشرطة العليا بالقبض على ابن خال أبيه، مضى نحوه وقبض عليه، وأقبل به إلى السدة بقصر الزهراء وقد أحضر له القيد فقيد وأودع السجن[5].

ومن جهة أخرى كان رجال الشرطة في الأندلس يتسلحون بالطبرزين[6] معلقا في أوساطهم، وكان عرفاء المحارس يتسلحون بالسيوف والحراب والرماح و العمد والسكاكين، وذلك لطبيعة المهام التي كانت تسند إليهم، وكانو يرتدون الدروع التي تقيهم ضربات الأعداء[7]، وكانوا يستعملون المقرعة والقلوس للتأديب والسيط لإقامة الحدود التي فيها جلد، وكان رجل الشرطة يحمل معه القيود والأصفاد لتكبيل المجرمين[8].

1- الخشني، المصدر السابق، أخبار الفقهاء والمحدثين، ص80.

2-الكتاف:حبل الكتاف هو القيد، ينظر ابن منظور، المصدر السابق، ج 4، ص 19.

3-الصفاد: ما يوثق به الأسير من وقيد، ينظر، المصدر السابق، ج 3، ص 256.

4-الغل: تقييد يجمع اليدين إلى العنق، ينظر نفس المصدر، ج 8، ص 59

5-ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق عبد الرحمن علي الحجي، ص 153.

6-الطبرزين: آلة معقفة من الحديد، وطبر كلمة فارسية معناها الفأس، أنظر ابن كثير أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري ثم الدمشقي، البداية والنهاية، تحقيق علي شبري،دار إحياء التراث العربي، لبنان، بيروت،1408هـ/1988م،ط 1، ج 2، ص 216.

7- ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق عبد الرحمن علي الحجي، ص54.

8-نفســـه، ص 54.

أما الفرق الحربية المساعدة التي كان يشرف عليها صاحب الشرطة العليا، والتي كانت تؤدي مهام قتالية كانت تتسلح بالقنا الطويلة، والدروع والتروس والقسي والسهام ويضع رجالها على رؤوسهم البيضات[1].

أما الملابس الرسمية لرجال الشرطة في الأندلس كانت لا تختلف كثيرا عن ملابسهم في غير أوقات العمل، إلا أنهم كانوا يتخذون الأشراط أو العلامات تمييزا لهم عن العامة وحتى يستطيع المضطرين الاهتداء إليهم بكل سهولة فقد أشار ابن سماك العاملي إلى ذلك قائلا: " وكان من زي أصحاب الشرطة نصب الأعلام على مجالس الشرطة، والأشرطة هي الأعلام... ومنه سمي الشرط شرطا لأن لهم زيا يعرفون به[2].

اهتم رجال الشرطة بارتداء العمامة، وذلك لمنزلتها الخاصة عند العرب وكانت تشد فوق البيضة التي على الرأس فوق القلنسوة وبخاصة في المناسبات الرسمية[3].

8- الجمع بين خطة الشرطة وخطط أخرى:

لقد كان صاحب الشرطة في الأندلس وبخاصة على عهد الحكم المستنصر والمنصور بن أبي عامر 350-366 هـ (961-976م) يجمع أكثر من خطة في وقت واحد، إذ يرى البعض بأن بقية المناصب لم تكن إلا ألقاب تشريفية[4].

لا يمكن التسليم بالرأي الذي يقول بأن الخطط التي كانت تسند لأصحاب الشرطة كانت شرفية لعدة اعتبارات، منها بأن النصوص التي جاءت في كتب التراجم تبين بصورة جلية بأن صاحب الشرطة كان يولى من قبل الخليفة بأكثر من خطة مثل ما جاء في المقتبس: " وقدم محمد بن عبد الله بن أبي عامر إلى خطة الشرطة الوسطى مجموعا

1- ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق عبد الرحمن علي الحجي، ص 196.

2-ابن سماك العاملي، المصدر السابق، ص 67.

3-ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق عبد الرحمن علي الحجي، ص 118.

4-محمد عبد الوهاب خلاف، المرجع السابق، ص498.

له إلى ما في يده من خطة المواريث والقضاء بإشبيلية ووكالة الأمير أبي الوليد هشام فارتفعت منزلته في الدولة "[1].

وورد أيضا دليل آخر بأن صاحب الشرطة كان يجمع فعليا ويؤدي عمله في أكثر من خطة من خلال ما ذكره ابن حيان: " وفي هذا الوقت ولي علي بن محمد بن أبي الحسين الشرطة الصغرى مجموعة له إلى عمل القضاء بالثغر"[2].

وأحيانا كان شخص واحد ليس فقط يجمع في يده خطط أخرى مع الشرطة ولكن كان يجمع بين مراتب الشرطة، وذلك من نجده عند محمد بن عبد الله بن أبي عامر إذ يقول ابن حيان: "وولاه في هذا الوقت قضاء القضاة بالعدوة مجموعا إلى ما يتقلده من خطتي الشرطة الوسطى والعليا والمواريث وقضاء كورة إشبيلية"[3].

إن النصوص سابقة الذكر تفصح بشكل واضح بأن صاحب الشرطة كان يعقد أكثر من ولاية، وهذا ربما يعود إلى الكفاءة والخبرة، والثقة التي كان الخليفة لا يضعها لا في رجال مخصوصين تسند لهم الوظائف السلطانية، هذا من جهة، ومن جهة ثانية يوجد في المصادر بأن صاحب الشرطة يجمع بين خطتين فقط منها الشرطة والسوق ،ترد بالعطف، بمعنى أنه يجمع بين الخطتين نذكر منهم أحمد بن نصر صاحب الشرطة والسوق[4]، وكذلك صاحب الشرطة وقائد البحر[5]، أو قائد كور[6]، أو قائد الصائفة[7].

نستنتج مما سبق بأن هناك خطط حكومية رسمية دائمة كان يتولاها صاحب الشرطة مثل القضاء والمواريث والسكة والسوق والحشم وغيرها وخطط تكون موسمية لها علاقة بالجانب العسكري، يضفي عليها صفة القياد مثل قائد البحر أو قائد الصائفة،

1-ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق عبد الرحمن علي الحجي، ص 72.

2-نفس المصدر، 81.

3-نفس المصدر، ص 123.

4- ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق علي الحجي، ص 66- 77

5- نفس المصدر، ص58- 80- 87-96-116.

6- نفس المصدر، ص 20- 46- 149-227.

7-نفس المصدر، ص78- 92-222.

والقيادة بمثابة منصب نوعي كان يتولاه صاحب الشرطة لأداء مهمة محددة في زمن محدد، ويمكن أن يكون لصاحب الشرطة نوبا يخلفونه في المناصب التي يشغلها بصفة رسمية، وكذلك أن صاحب الشرطة كان يجمع في غالب الأحيان بين خطط الأحكام.

9- توارث خطة الشرطة في الأندلس:

لقد كانت خطة الشرطة من الخطط التي توارثها الأبناء عن أبائهم وبخاصة إذا كان الابن مؤهلا لشغلها وتتوافر فيه الصفات والخصال والشروط الموجبة لشغلها ، فمن الأمثلة على ذلك أن الفقيه حارث بن أبي سعيد مولى الأمير عبد الرحمن بن معاوية في آخر أيام الحكم بن هشام وبداية حكم الأمير عبد الرحمن بن الحكم قد شغل خطة الشرطة الصغرى ولم يزل عليها إلى أن وافته المنية سنة221هـ (836م)[1].

وبعد وفاة حارث صاحب الشرطة خلفه عليها ابنه محمد بن الحارث بن أبي سعد، فلما مات الأمير عبد الرحمن بن الحكم وتولى الحكم ابنه الأمير محمد أقره على الشرطة وأضاف إليه خطة السوق، فلم يزل عليها إلى أن مات سنة 260هـ (884م)[2].

ومن هنا يمكن القول بأن جهاز الشرطة في الأندلس شهد تطورا كبيرا من حيث الشروط والاختصاصات والرتب والتخصصات وبخاصة على عهد عبد الرحمن الناصر لدين الله، وعهد المستنصر بالله، ويمكن اعتبار هذه الفترة من أخصب فترات الأندلس من حيث التطور الحضاري أو من حيث التنظيم الإداري والسياسي والظروف والأوضاع الأمنية التي شهدتها الأندلس خلال هذه المرحلة دور في دفع بالخلفاء بتطوير الشرطة بغية التصدي للأخطار الداخلية المحدقة بهم.

1- ابن الفرضي، المصدر السابق،ج1، ص 124.

2 - نفس المصدر،ج2، ص10 .ـــ الخشني، المصدر السابق، أخبار الفقهاء والمحدثين، ص80. ــ القاضي عياض، المصدر السابق، ج4،ص 262.

الفصـــــل الســـابع

علاقة الشرطة بالخطط الأخرى في الأندلس من ق 2- 6 هـ

- علاقة الشرطة بالخطط القضائية (المظالم- القضاء – الرد)
- علاقة الشرطة بصاحب المدينة
- علاقة الشرطة بصاحب السوق
- الخطط المساعدة والتابعة لخطة الشرطة

1- علاقة الشرطة بالخطط الأخرى في الأندلس من ق 2-5هـ (8-11م):

إن قيام صاحب الشرطة بمهام قضائية وإدارية، وباعتباره المسئول الأول عن نظام الأمن في الدولة، جعل خطته تتدرج ضمن الخطط الشرعية والسياسية، فلذلك وجد إلى جانب الشرطة خطط تتقاسم أعباء الأمن معها، منها القضاء والمظالم والرد، وصاحب المدينة، وصاحب السوق، ولذلك ارتبطت الشرطة بتلك الخطط، لتقاسمها أعباء الأمن من جهة، وقيامها بمد يد المساعدة لها للقيام بمهامها على أحسن وجه، ولحاجتها للأعوان الذين يعتبرون من جملة الشرط.

1-1- علاقة الشرطة بالقضاء في الأندلس:

لقد كان القضاء في الأندلس يحتل مكانة مرموقة، وكان على مراتب ودرجات فكان يطلق على قضاء القرى الصغيرة لقب مسدد، يشير إلى ذلك صاحب نفح الطيب قائلا:"وأما خطّة القضاء بالأندلس فهي أعظم الخطط عند الخاصة والعامة، لتعلّقها بأمور الدين، وكون السلطان لو توجّه عليه حكم حضر بين يدي القاضي، هذا وضعها في زمان بني أمية، ومن سلك مسلكهم، ولا سبيل أن يتسمّى بهذه السّمة إلاّ من هو والٍ للحكم الرعي في مدينة جليلة، وإن كانت صغيرة فلا يطلق على حاكمها إلا مسدّد "[1].

أما في مدينة قرطبة فقد عرف في عصر الولاة بقاضي الجند أو العسكر إذ يذكر النباهي ذلك قائلا: "لما دخل عبد الرحمن بن معاوية قرطبة، وقام بالإمامة، ألفى فيها يحي بن يزيد قاضيا فأثبته على القضاء، ولم يعزله إلى أن مات، قال: وكان يقال له وللقضاة قبله بقرطبة قاضي الجند، قال محمد بن حارث: رأيت سجلا عقده سعيد بن محمد ابن بشير بقرطبة، يقول فيه: حكم محمد بن بشير قاضي الجند بقرطبة "[2].

وبعد قيام دولة بني أمية في الأندلس أصبح القاضي يطلق عليه لقب قاضي الجماعة بدلا من قاضي الجند، فكان أول من تلقب به يحي بن يزيد، فيقول النباهي:" وإن

1 – المقري، المصدر السابق، نفح الطيب، ج 1، ص 218.

2 –النباهي: المصدر السابق، المراقبة العليا، ص 21.

تسمية القاضي اليوم بقاضي الجماعة اسم محدث لم يكن في القديم، هذا ما ظهر لي رسمه صدر هذا الكتاب "[1].

أما الذي كان يتولى القضاء بإحدى الكور بالأندلس فكان يطلق عليه قاضي منسوبا إلى الكورة التي يحكم بها فيقال : قاضي كورة كذا[2].

لقد ظهر في القرن الرابع الهجري (10م) لقب جديد، وهو قاضي القضاة وصاحب هذا اللقب لا شأن له بقرطبة، إذ أن دائرة اختصاصه محصورة في الثغــور وأول مــن أطلق عليه هذا اللقب منذر بن سعيد البلوطي وذلك سنة 330هــ (973م) إذ يقول ابــن حيان"فقد ولاه الخليفة الناصر القضاء في جميع الثغور وصير قاضي القضاة في جميعها، وجعل إليه الإشراف على جميع القضاة والعمال بها والنظر في المختلفين من بلاد الإفرنج إليها"[3].

لقد استمر لقب – قاضي الجماعة – طيلة القرنين الثالث والرابــع الهجــريين(9-10م)من تاريخ الدولة الأموية في الأندلس إلا أنه خلال حكم الحاجب عبد الــرحمن بــن المنصور الشهير بشنجول حل محله لقب" قاضي القضاة " وأول قاضي القضاة أبو العباس ابن ذكوان اسمه أحمد بن عبد الله بن هرثمة بن ذكوان بن عبد الله بن عبدوس بن ذكوان الأموي[4]. ثم من بعده قاضي القضاة ابن وافد أبو بكر يحيى بن عبد الرحمن بــن وافــد اليحصبي[5].

ما يمكن ملاحظته بأن لقب قاضي القضاة عرفته الأندلس من المشرق وبالتحديــد من الخلافة العباسية، وكان يجمع أحيانا لقاضي القضاة مع منصبه الوزارة، فكــان ابــن ذكون حينما وليه أضيفت له الوزارة[6].

1-النباهي، المصدر السابق، المرقبة، ص 6.

2-نفس المصـــدر،ص 16.

3- ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق شالميتا، ص 488.

4- القاضي عياض، المصدر السابق، ترتيب المدارك، ج 7، ص 166.

5-نفس المصدر، ج 7 ، ص 176. ـــ النباهي، المصدر السابق، المرقبة، ص 21.

6-القاضي عياض ، المصدر السابق، ج7، ص 170-171.

أما عن العلاقة التي كانت تربط القاضي بالشرطة، فإن الشرطة كانت فـي بدايـة الأمر تابعة للقضاء ثم انفصلت عنه، كما تعد الشرطة من خطط الأحكام التي لها الحـق في إصدار الأحكام، فقد ذكر ذلك ابن سهل حينما قال: "

على أية حال فإن العلاقة بين القضاء والشرطة في الأندلس علاقة تكاملية يكمـل كل منها الأخر، فالمتتبع لتاريخ القضاء في الأندلس يجد أن الشرطة في بداية الأمر كانت تابعة للقضاء ثم انفصلت عنه تدريجيا، فإذا كان القـضاء يخـتص فـي الفـصل فـي الخصومات والحكم في الحدود الإسلامية والتعزير ، فإن الشرطة تعد ديوانا من الولايات المعقودة لأصحاب السيوف في الدولة، مهمتها الأساسية تنفيذ الأحكام الشرعية التي ينطق بها القاضي[1].

تبين كتب الأحكام السلطانية طبيعة اختصاص الشرطة أو والي الأحداث، والـذي يرتبط بالقضاء إذ ورد في كتاب الأحكام السلطانية للماوردي قائلا: " وإن كـان النـاظر الذي رفع إليه هذا المتهوم أميرا أو من ولاة الأحداث كان له مع هذا المتهوم من أسـباب الكشف والاستبراء ما ليس للقضاة والحكام وذلك من تسعة أوجه: "[2].

فلا يجوز لوالي الشرطة أو الأمير أن يلحق التهمة بصاحبها بمجرد سماعها مـن أعوان الإمارة من غير تحقيق في الدعوى، إذ لا بد من معرفة هل المتهـوم مـن أهـل الريب؟ وهل سبق وأنله أن قام بذلك الجرم ؟، فإذا لم يتبث عليه شيء من ذلـك تكـون تهمته أخف ويكون العقوبة كذلك، وإن تبث عليه تكرار جرمه كانت العقوبة أغلظ[3].

فلابد للمتهوم من شواهد وقرائن تدينه، و معرفة أوصاف المته وموفـق التهمـة المنسوبة إليه، وعلى والي الشرطة من كشف ذلك والتحقيق فيه قبل أن يسلم للقاضي للبث في أمره[4].

1-القلقشندي، المصدر السابق، صبح الأعشى، ج 10، ص 317.
2-الماوردي: المصدر السابق، ط 1، ص 361. ـــ أبو يعلى الفراء، المصدر السابق،259.
3-نفس المصدر،ص 362. ـــ نفس المصدر، ص 257.
4 – نفسه، ص 362 ـــ نفسه، ص 257.

ولوالي الشرطة أن يقوم بسجن المتهوم على ذمة التحقيق للكشف والاستبراء على أن لا يتجاوز شهرا والقاضي ليس له ذلك إلا بحق وجب[1].

ولا يجوز لوالي الشرطة أو الأمير أن يضرب المتهم ضـــرب التعزيـــر ولـــه أن يضربه ضرب الحد، و لا يعتد بما أقر به إذا كان ذلك تحت الضرب[2].

إن من اختصاص والي الشرطة أن يقوم بسجن من تكررت منه الجرائم ولم ينزجر بالحدود ، بحيث يحكم عليه بالمؤبد إلى أن يموت دفعا لضرره ولـــيس ذلـــك للقـــضاة[3]، ويجوز له إحلاف المتهوم لاستبراء حاله وليس ذلك للقضاة[4].

ويقوم والي الشرطة بسماع شهادات أهل الملل ومن لا يجوز أن يسمع منه القضاة إذا كثر عددهم ، وله النظر في المواثبات وإن لم توجب غرما ولا حدا وله كذلك أن يأخذ أهل الجرائم بالتوبة إجبارا ويقوم بتهديدهم، وأن لا يصل ذلك إلى القتل فيما لا يجب فيـــه القتل، وله أن يقوم بردع السفلة ويشهر بهم وهذه أمور ليست من اختصاص القضاة[5]

من العلاقة التي تربط القضاء بالشرطة فإن هذه الأخيرة تعتبر عـــضدا للقـــضاء بحيث تقوم الشرطة القيام بالتحقيق في أقوال المتخاصمين، واستجلاء إفادات المجـــرمين قبل إحالتهم للقضاء، كما تتولى الشرطة إنفاذ الخصوم عند الاقتضاء بالقوة، والمحافظـــة على النظام حين يجلس القاضي للحكم بين الناس، والقيام بالتحري الدقيق في كل قـــضية يتولى صاحبها إقامة الحدود والنظر في الجرائم لمن يقيم أحكام الجرائم[6].

ومن مظاهر العلاقة بين القضاء والشرطة في الأنـــدلس أن القـــضاة يـــستعينون بالأعوان للقيام بمهامهم على أحسن وجه، باعتبار الأعوان من الشرط حسب ما أشار إليه

1- الماوردي، المصدر السابق، ص362. ــ أبو يعلى الفراء، المصدر السابق، ص 257.

2 - نفسه، ص362 . ــ نفسه ، ص 257.

3-نفس المصدر، ص 262. ــ نفس المصدر،ص 259.

4 - نفسه، ص 262.ــ نفسه، ص259.

5-نفسه، ص 262.ــ ننفس المصدر، ص260.

6 - ابن خلدون، المصدر السابق، المقدمة، ص 242.

القلقشندى بقوله: "وإنما الأعوان خدّام الشّرطة ومن يجري مجــراهم "[1] ، فإنــه لا بــد للقاضي من أعوان يستعين بهم على ضبط هيبة مجلسه، إذ يستعين بهــم لحفــظ النظـــام وإحضار الخصوم وإدخالهم عايه، ويقومون بإخراج من طلب القاضي بإخراجه أو تأديبه وتعزيره[2] .

وكان للقاضي في الأندلس أعوانا[3]،وحدد ابن العطار اختصاصهم فقال: "ولا بـــأس عليه في اتخاذ الأعوان يكونون حوله ويزجرون من ينبغي زجـــره من المتخاصمين إليه "[4]،فكانت وظيفة هؤلاء الأعوان زجر المتخاصمين داخل مجلس القاضي، وأثناء جلوسهم أمام القاضي للمحاكمة، والعمل على ضبط الهدوء أثناء سير المحاكمـــة، حتـــى يتفـــرغ القاضي لسماع المتخاصمين والشهود[5].

أما فيما يخص أحوال أعوان القاضي فقد قال ابن العطار: " ويجب أن يكون أعوان القاضي في زي الصالحين وأحوال الناسكين، متمسكين بهديه وحاله فإنه يستدل بـــأحوال المرء بصاحبه وغلامه"[6]، فلابد أن يكون أعوان القاضي من الـــصالحين منـــضبطين لأن صورة القاضي تظهر من خلال أعوانه الذين يستعين بهم في إصدار أحكامه.

وما دام أعوان القاضي من الشرط الذين يستعين بهم القاضي فلابد أن يجعل لهـــم رزق مقابل ما يقدمونه من خدمة، فكما هو معتاد مع سائر من يتولى الخطط والوظـــائف

1- القلقشندي ، المصدر السابق، ج 1، ص 115.

2- سالم عبد الله الخلف، نظم حكم الأمويين ورسومهم في الأندلس، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، 1424هـــ / 2003م، ط 1، ج 2، ص705.

3-الخشني، المصدر السابق، قضاة قرطبة وعلماء إفريقية ،ص 74. ـــ ابن عبدون، المصدر السابق، ص 16. ـــ النباهي، المصدر السابق، 57.

4- ابن العطار: محمد بن أحمد الأموي، كتاب الوثائق والسجلات، تحقيق ب . شالميتا، ف. كورنطي، مدريد، 1983، ص493.

5-محمد عبد الوهاب خلاف، المرجع السابق، ص 287.

6- ابن العطار، المصدر السابق ، ص493.

الحكومية على أن يتقاضى مرتبا ، فكان الأعوان تجري عليهم من بيت المال أرزاقا، ولم يجعل لهم في أموال الناس شيء، وإنما أرزاقهم من حيث يرزق القاضي[1].

لقد ذكر النباهي أن أحمد بن بقي بن مخلد قاضي الجماعة بقرطبة المتــوفى سـنة 324هـ (936م) " فَاتخذ لخدمته أعواناً شُيُوخًا، وَأولى سداد، سَأَلَ أَن يرزقوا من بَيت المَال"[2]، وهناك رأي لابن العطار في وثائقه : إن منع الأعوان الراتب من بيت المال فليدفع القاضي إلى الطالب طابعا يرفعه به خصمه ليمثل الخصم أمام القاضي، فإن لم يرتفع فليجعل القاضي من أرزاقه للأعوان جعلا[3]، أو أن يستأجر الطالب الأعوان لإبلاغ وإحضار المطلوب أمام القاضي ويدفع الطالب الأعوان لإبلاغ وإحضار المطلوب أمام القاضي ويدفع الطالب للعون ما يتفقان عليه، أما إدا رفض المطلوب تنفيذ الأمر والمثول أمام القاضي لمكانته أو لقوته في المجتمع، ففي هذه الحالة يكون عليه أجرة العيون[4].

يستخلص من قول ابن العطار أن استئجار هؤلاء الأعوان كان لتأدية مهمة معينة وهي إبلاغ المطلوب للحضور أمام القاضي وضرورة مثوله وعدم تخلفه أمامه، وهذا يؤكد أن أعوان القاضي كانوا معروفين وربما يكون لهم مكان معين ليسهل الاتصال بهم، وإذا تغيب المطلوب عن الحضور أمام مجلس القاضي تشدد القاضي عليه بأن يأمر العون بالختم على باب مسكنه، أو يضطر القاضي بأمر الأعوان بتسمير بيت المطلوب بعد إخراج الحيوان والإنسان من الدار للدفع بالمطلوب للحضور أمام القاضي[5].

لقد كان الأعوان الذين هم من جملة الشرط ينفذون تعليمات القاضي فقد ذكر الخشني أن القاضي عمرو بن عبد الله قاضي الجماعة بقرطبة هدد أبا إسحاق أخا الأمير بأنه سيرسل أعوانه لتسمير أبواب داره لأنه آوى أحد الأشخاص ليمنع تنفيذ حكم القاضي

1- ابن العطار، المصدر السابق، ص494.

2- النباهي، المصدر السابق، المراقبة العليا، ص 64.

3- ابن العطار، المصدر السابق، ص494.

4- نفسه، ص 494.

5- الخشني، المصدر السابق، قضاة قرطبة وعلماء إفريقية، ص 106.

ضده[1]، وقال القاضي لرسول أخو الأمير: "إن لم تخرجه وتبرزه ليؤدي ما عليه ويـــصير فيه إلى الواجب وإلا أرسلت إليك من يسمر أبواب دارك "[2].

وفي قضية أخرى أرسل القاضي عمرو بن عبد الله أعوانه من الشرط إلى صاحب المدينة لتنفيذ حكم القاضي بصرف الدار التي اغتصبها صاحب المدينة مـــن صـــاحبها[3] ولاشك أن اختصاص أعوان القاضي في رد الحقوق إلى أصحابها، والأحكـــام القـــضائية كانت تخص حتى كبار رجالات الدولة في الأندلس.

أما عدد الأعوان الذين كانوا تحت تصرف القاضي في الأندلس يحدد عددهم ابـــن عبدون في إشبيلية أيام حكم المرابطين بأنهم عـــشرة، أربعـــة ســـودان برابـــر لحقـــوق المرابطين وغيرهم من الملثمين والباقي أندلسية[4]، لكن المصادر لم تشر إلى عددهم فـــي عصر الإمارة والخلافة الأموية، وقياسا بما سبق يمكن أنهم لم يكونوا أقل من العشرة.

2-1- علاقة الشرطة بصاحب المدينة في الأندلس:

خطة المدينة هي إحدى الخطط الدينية التي ظهرت في الأندلس ولصاحبها الحـــق في إصدار الأحكام[5]، و أصبحت هذه الخطة قائمة بذاتها لها كيانها الذي يميزها عن سائر الخطط، وإن كان البعض يرى أن هناك تداخل بينها وبين خطة الشرطة[6]

إن من يشغل هذه خطة المدينة يسمى صاحب المدينة[7]، أو والي المدينة[8]، أو خطة المدينة[9]، أن صاحب المدينة يمثل خطة قائمة بذاتها لها كامل الاستقلالية عـــن الـــشرطة،

1- الخشني، المصدر السابق، قضاة قرطبة وعلماء إفريقية، ص 104.

2- نفســـه، ص 104.

3- الخشني ، المصدر السابق، ص 105.

4- ابن عبدون، المصدر السابق، ص 16.

5-ابن سهل، المصدر السابق، ج1، ص 90.

6- سبق توضيح الالتباس في الفصل الثاني.

7- ابن عذارى المراكشي، المصدر السابق،ج2، ص 146، 148، 158،160، 164،183، 193، 206، 250.

8- نفس المصدر، ج2، ص 166.

9- نفس المصدر، ج2 ، ص 158.

وكثيرا ما كان يقترن باسمه لقب الوزارة، ومن الأمثلة عن ذلك، إشارة أبـــي بكـــر ابـــن القوطية إلى من تولى خطة المدينة على عهد عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن في حدود سنة 275 هــ(888م) بقوله :«وصارت القيـــادة إلى أحمد بن محمد بن أبي عبده وكـــان يومئذ وزيرا وصاحب المدينة»[1]، وجاءت مرارا بلقب " الوزيـــر"[2]، و ذكر كذلك بلقـــب "الوزير الكاتب"[3] كما ورد ذكر المدينة مقترنا بلفظ خطة[4]، كما استعملت بلفـــظ" خطتـــي الوزارة والمدينة ".

ومن ذلك أيضا ما ذكره ابن حيان:« ولي الوليد عبد الرحمن بن عبد الحميـــد بـــن غانم خطتي الوزارة والمدينة للأمير محمد»[5]، وشاع استخدامها في الغالب باسم " صاحب المدينة".

من مهام واختصاصات هذه خطة المدينة يستخلفه الأمير أو الخليفة أحيانـــا أثنـــاء غيابه عن العاصمة لخروجه إما لتفقد أحوال رعيته، أو عنـــد خروجـــه فـــي الـــشواتي والصوائف ومن أمثلة ذلك أن الناصر في حدود 301هــ (913م)« خرج غزيا إلى كورة رية والجزيرة وقرمونة، وهي الثانية من غزواته ... وتخلّف في القصر موسى بن محمد بن حدير صاحب المدينة»[6].

ومن مهام صاحب المدينة أيضا تفقد السجن وما يدور فيه[7]، والاطلاع على أحوال المساجين، وتسريح من أمر بإطلاق سراحه، ومن ذلك أن الحكم بن عبد الرحمن«عهـــد

---

1 – أبو بكر بن القوطية ، المصدر السابق ، ص 85.
2–ابن حيان ، المصدر السابق ، تحقيق عبد الرحمن عي الحجي ، ص– 22– 30– 66– 219 .
3 – نفس المصدر، ص، 119– 136– 155– 172– 198– 212 .
4–نفس المصدر ، ص ، 210.
5–نفس المصدر، تحقيق علي مكي ، ص 17 .
6– ابن عذاري المراكشي ،المصدر السابق ، ج2 – ص 164 .
7– ابن حيان ، المصدر السابق ، تحقيق عبد الرحمن علي الحجي ،ص 73– 74.

إلى الوزير صاحب المدينة جعفر بن عثمان المصحفي بإطلاق أبي الأحوص التجيني من سجن المطبق مع أصحابه»[1] .

كان من رسوم أمراء الدولة الأموية إذا خرج الأمير في الصيد أو للنزهة يعهد إلى صاحب المدينة بأن لا يسمح لأحد بعبور قنطرة قرطبة منها، ويقوم بحبس كل من يخالف الأوامر[2].

متابعة المعارضين للسلطة القائمة، وتأديب ومعاقبة المحرضين على إثر الفتن ومن الأمثلة على ذلك أن صاحب مدينة الزهراء محمد بن أفلح بأمر مـــن الخليفـــة أحـــضر «بمجلسه بكرسي الشرطة بالزهراء أحمد بن هاشم وابن مقيم وابـــن العاصـــي إحـــضار إعتاب وتأديب بعهد نفذ إليه من الخليفة، نسبوا عنده إلى الغمص للسيرة ... فأقامهم بـــين يديه مقام خزاية وأنعمهم تقريعا وتوبيخا وإبعادا »[3].

يقوم صاحب المدينة بأمر من الأمير بعزل أصحاب الخطط من القضاة والموظفين ومما يدل على ذلك أنه لما أراد الأمير محمد عزل القاضي سليمان بن أسود بعـــث إلـــى صاحب المدينة أمية بن عيسى يأمره بعزل سليمان عن القضاء ثم قبض الديوان منه، ثـــم يجعله في بيت الوزراء[4].

كان صاحب المدينة يتولى أخذ البيعة الخاصة والعامة للأمير عند توليه الإمـــارة فقد تولى أخذها للأمير عبد الرحمن بن محمد كل من: « بدر بن أحمد مولاه وموسى بن محمد بن حيدر صاحب المدينة »[5].

كان صاحب المدينة يتولى قيادة الجيوش أحيانا في الغزوات لإخمـــاد الثـــورات، وقمع المعارضة في الكور، أو لحماية الثغور ورد الاعتداءات الخارجية، فقد قـــام بهـــذه المهمة صاحب خطتي الوزارة والمدينة الوليد بن عبد الرحمن بن عبد الحميد بـــن غـــانم

1 – ابن عذاري المراكشي ، المصدر السابق ، ج2 ، ص 250.
2–نفس المصدر ، ج2 ، 146 .
3–ابن حيان ، المصدر السابق ، تحقيق محمود علي مكي ، ص 104 .
4–الخشني ، المصدر السابق ، ص 81 .
5 – ابن عذاري المراكشي ،المصدر السابق ، ص 158 .

للأمير محمد بن عبد الرحمن« فقاد جيش الصائفة لأبيه عبد الرحمن بن محمد وكان عدده عظيما»[1].

الإشراف على رواتب الموظفين والأعوان، ومتابعتها وإسقاطها إذا اقتضى الأمـــر ذلك ومن الأمـــثلة على ذلك أن صاحب مديـــنة الزهراء محمد بن أفـــلح أمر بإحـــضار الصقلبي المعروف بالخازن بكرسي الشرطة عند باب السدة «و وقفه قائما علـــى قدميـــه .... و نفذ الأمر إليه .... بالانتقال من قصر الزهراء إلى قصر قرطبـــة، والمقـــام بهـــا متخليا عن الخدمة قد نفذ العهد بإسقاط رزقه الخلافي عنه وقصره منه على عشرة دنانير وستين أوزنة تجري عليه كل شهر»[2].

تقديم الأوامر للموظفين لتنفيذ القرارات وجمع العشور وجبايتها، فلقد ذكـــر ابـــن القوطية نصا فيه إشارة على ذلك بقوله:«كان يحكي عن أمية بن شهيد صاحب المدينةً أنه يمرفي طريقه إلى القصر بالأعرج بن مطروح الفقيه وهو صاحب الصلاة يومئذ، فكـــان إذا سلّم أمية بن عيسى عليه جاوبه بما يكره ... فأمهل حتى حان وقت الحصاد والـــدرس فقال لعامل العشور مر أهل قرية فلانة بأن يتعدوا على أنذر بن مطـــروح إذا ذرى ثـــم يهبطون إلى قرطبة ويدعون عليه العشور »[3]

وعندما يكون هناك وفد رفيع المستوى يقوم بزيارة رسمية للدولة، فـــإن الخليفـــة يصدر أوامره لصاحب المدينة بأن يجمع فتيان قرطبة وأحداثها، ويظهروا قوتهم بحملهـــم للسلاح وهذا ما قام به الوزير صاحب المدينة جعفر بن عثمان المصحفي فـــي الاحتفـــال الذي أقيم بمناسبة وفود جعفر ويحي بن علي بن حمدون على الخليفة الحكم المستنـــصر بالله وذلك في أواخر شهر ذي القعدة سنة 360هـــ(سبتمبر 971م)[4].

---

1 – ابن حيان ، المصدر السابق ، تحقيق محمود علي مكي ،ص 104 .

2 –ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق عبد الرحمن علي الحجي ،ص 103.

3–أبو بكر بن القوطية ، المصدر السابق ، ص 79.

4– ابن حيان ، المصدر السابق ، تحقيق عبد الرحمن علي الحجي، ص 47– 48 .

بأمر من الخليفة يتولى صاحب المدينة إذلال وتوبيخ من سخط عليه الخليفة، حتى ولو كان من كبار رجالات الدولة[1] .

ومن مهام صاحب المدينة تنفيذ أوامر الخليفة باستنفار الناس للجهاد، ولا يأذن لأحد بالتخلف إلا إن كان من أهل الأعذار، أو يسمح للبعض شريطة عدم الخروج بيوتهم حتى يعود الجيش الغازي[2].

يقوم صاحب المدينة بتفقد أحوال أقارب الخليفة، بأن يعمد إلى تكليف أمناء العطب والنوازل بتحديد يوم من كل أسبوع لخدمة أقارب الخليفة، ذلك ما كان يقوم به جعفر بـــن عثمان صاحب مدينة قرطبة بتكليف كل من: « مغيث بن محمد وأحمد بن عبد الله بنـــي أبي عبده وياسر الفتى أمناء العطب والنوازل بالوقوف يوما في كل جمعة يعـــين ونهـــلا يتعدونه بدور أولاد إخوته الأموات لتعرف أحوال أبنائهم وأهلهم وامتحان أخبارهم وإنهاء ذلك عليه ليقابل بما يستحقه ولا يخلون به»[3] .

ومن اختصاص صاحب المدينة الإشراف على متابعة الأشغال التي تجريفي المدينة وإدارة كل ما يتعلق بالمصالح العامة، ومن ذلك أن الوزير صاحب المدينة بقرطبة جعفر بن عثمان مع صاحب الشرطة والسوق أحمد بن نصر بأمر من الخليفة قاما« بتنقيـــل دار البرد التي بغرب قصر قرطبة، وإقامة حوانيت للبزازين بها ليتفسح بهم سوقهم وتستوسع صناعتهم، إذ شكوا بضيقها»[4].

تقديم النصيحة للخليفة وإبداء رأيه في المسائل التي تخص الرعيـــة، فلقـــد عـــزل الأمير محمد بن عبد الرحمن صاحب المدينة وليد عبد الرحمن غانم بسبب مخالفتـــه رأي الوزراء وأصحاب المشورة فيما يخص فرض العشور على الرعية على إثر الجماعة التي أصابت الأندلس سنة 260هـــ(874م)، فقال:« أيها الأمير الحق أحـــق أن يتبـــع وإنمـــا

1- ابن حيان ، المصدر السابق ، تحقيق عبد الرحمن علي الحجي، ص 103- 104 .
2- ابن حيان، تحقيق محمود علي مكي، ص 43- 45 .
3- ابن حيان، المصدر السابق ، تحقيق عبد الرحمن الحجي، ص 92 .
4- نفس المصدر، ص 66 .

العشور على الغلاة إذا وهبها الله وجب أداء فرضه فيها، وإذا اجتثت أصولها فلا زكـــاة على من حرمها، وهذا عام لم يزدرع فيه بذر، ولا استغل زرع فاقبل معـــذرة رعيتـــك وارجع على ذخائرك في أهرائك و بين مالك فانفق على أجنادك »[1].

يقوم صاحب المدينة بتوفير الأمن لأصحاب الخطط ومن الأمثلة على ذلك أنه لمـــا ثار العوام ضد قاضي الجماعة محمد بن يبقى بن زرب المتوفى سنة 381هـــــ (991م) بسبب تكراره لصلاة الاستسقاء وعدم نزول المطر، فإنّ صاحب المدينة هو الذي تـــولى حمايته منهم[2]، كما يقوم بالقبض على من يتطاول خطيب الجمعة، ويدخله السجن أو ينفّـــذ حكم الإعدام فيه[3].

من خلال النصوص السابقة يتضح أن صاحب هذه الخطة كان يتمتع بـــصلاحيات واسعة بعهد وإذن من الخليفة، مما يجعلنا نعتقد أنها خطة تشبه إلى حد ما وزارة التنفيـــذ التي أشار إليها الفقهاء، بحيث عرفوها بما يلي :«وأما وزارة التنفيـــذ فحكمهـــا أضـــعف وشروطها أقل لأن النظر فيها مقصور على رأي الإمام وتدبيره، وهذا الوزير وسط بينه وبين الرعايا والولاة يِؤدي عنه ما أمر، و ينفـــذ عنه ما ذكر، ويمضي ما حكم ، ويخبر بتقليد الولاة وتجهيز الجيوش، ويعرض عليه ما ورد من مهم وتجدد من حدث ملم، ليعمل فيه ما يؤمر به وإنما هو مقصور النظر لأمرين أحدهما أن يؤدي إلى الخليفة، والثاني أن يؤدي عنه[4].

إن المتتبع لاختصاصات ومهام صاحب المدينة يدرك بأنها ذات طابع إداري وأمني مما يجعله صاحب السلطة العليا في إدارة المدينة وشرطتها، وانه أعلـــى مـــن صـــاحب الشرطة في رسوم الخلافة في الأندلس ، وانه كان على رأس صاحب الشرطة ويـــستخدم

1- ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق محمود علي مكي، ص172 ـــ أبو بكر بن القوطية ، المصدر السابق، ص74 .
2-النباهي ، المصدر السابق ،ص 79.
3-ابن عذاري المراكشي ، المصدر السابق ،ج3- ص 54 .
4 -الماوردي ، المصدر السابق ،ص 66 ـــ أبو يعلى الفراء ، المصدر السابق ، ص 30.

جهازه وأعوانه، فجلوس بن أبي عامر على كرسي الشرطة على باب القصر كـصاحب الشرطة العليا، مما يؤكد بأنه المسئول الأول عن الأمن في المدينة[1].

ويستخلص من الدراسة بان أصحاب الشرطة هم تحت سلطة صاحب المدينة، الذي يعتبر المسئول عما يجري داخل المدينة، فهو أشبه ما يكون بالوالي داخل إقليم ولايته وهو المسئول الأول عن الأمن.

3-1 علاقة الشرطة بخطة المظالم في الأندلس:

3-1 -التعريف اللغوي والاصطلاحي:

المظالم لغة جمع مظلمة، وهي اسم لما أخذه الظالم منك[2]،أما في اصطلاح الفقهاء فهي وظيفة قضائية، إلا أنها أوسع من وظيفة القاضي العادي، « وهي وظيفة ممتزجة من سطوة السلطنة ونصفه القضاء، وتحتاج إلى علو يد، وعظم رهبة تقمع الظالم من الخصمين، وتزجر المعتدي»[3].

إن خطة المظالم ليست وظيفة قضائية بحته، كما أنها ليست وظيفة من وظائف السلطة التنفيذية، إنما هي ذات طبيعة مزدوجة بين السلطة القضائية والسلطة التنفيذية، مما يدل على أن صاحب خطة المظالم أوسع اختصاصا من سلطة القاضي، وتشمل ما يدخل ضمن اختصاص الأمير وأصحاب السلطة التنفيذية، ومما يدل على أن لها شيء من اختصاص السلطة التنفيذية، فقد صنفها ابن فرحون ضمن أقسام الإمارة « القسم الأول... القسم الثاني... القسم الثالث... القسم الرابع، ولاية النظر في المظالم وله من النظر ما للقضاة، وهو أوسع منهم مجالا»[4].

ورد في المصادر أسماء متعددة تطلق على من يتولى هذه الخطة، فمنها والي "المظالم- صاحب المظالم- ناظر المظالم- قاضي المظالم "، فهذه الأسماء على تعددها

1 -محمد عبد الوهاب خلاف، المرجع السابق، ص 458.

2-ابن منظور-لسان العرب- ج15-ص267 .

3- ابن خلدون المصدر السابق، المقدمة ، ص 216 .

4- ابن فرحون-تبصرة الحكام- ج1-ص 18 .

إلا أنها تدل على مسمّى واحد، وهو ذلك الشخص الـذي يملـك سـلطة الفـصل فـي الخصومات التي تدخل في نطاق اختصاصه، أو الصلاحيات المفوض له البت فيها[1].

نستنتج من ذلك أن خطة المظالم بطبيعة سلطتها القضائية والتنفيذية تجمـع بـين الحكم والتنفيذ، فهي وظيفة قضائية عليا كما يعتبرها البعض استثنائية، تشبه إلى حد مـا محكمة الاستئناف، أو مجلس القضاء، لكنه تزيد عليه بقوة التنفيـذ، ولا تقتـصر علـى الاستئناف أو النقض، وإنما تقوم بالفصل في المنازعات التي تكون بين الأفراد، وأصحاب الخطط العليا، فيعطى صاحب الحق حقه، ويتم إنصاف المظلوم من الظالم والاقتـصاص من المعتدي مهما كان مركزه.

3-2-نشأة خطة المظالم في الأندلس:

كان القاضي كما سبق وأن ذكرنا يؤدي عمله ليشمل في أحكامه الحاكم والمحكـوم إحقاقا للعدل، لكن أثناء ممارسته للعملية القضائية صادفته مشاكل تستعصى عليـه البـت فيها كما كانت تواجهه صعوبات في إصدار الأحكام، وبخاصة عنـدما يكـون الخـصم صاحب سلطة أو يحتل مركزا ساميا، حينئذ دعت الضرورة والحاجة إلي إنـشاء هيئـة قضائية تتميز بالهيبة والرهبة والقدرة علي البت في الأمور المستعصية.

إن خطة المظالم بالأندلس من الخطط الدينية التي يتمتـع صـاحبها بـصلاحيات واسعة، كما هو الحال في المشرق، فإن هناك إشارات كثيرة في المصادر تكـشف عـن تواجد هذه الخطة في وقت مبكر بالأندلس، فلقد أشار إليها ابن سهل إشارة سـريعة فـي سياق حديثه عن خطط الأحكام بقوله:« واعلم أن للحكام الذين تجري على أيديهم الأحكام ست خطط أولها القضاء وجلّها قضاء الجماعة والشرطة الكبرى والـشرطة الـصغرى وصاحب مظالم وصاحب رد ... وهكذا نص عليه بعض المتأخرين من أهل قرطبة»[2].

1- عبد الكريم زيدان- نظام القضاء في الشريعة الإسلامية .-مؤسسة الرسالة دار البـشير للنـشر والتوزيـع-د ت- ص300 .

2 -ابن سهل-المصدر السابق، ص90 .

نستنتج من هذا النص وجود خطة المظالم بالأنــدلس، إلا أنّــه لا يفــصح عــن طبيعتها،و لكننا نعتقد أنها لم تكن تختلف عما كانت عليه في المشرق، وأنها سلطة قضائية عليا، على الرغم من وجودها في المرتبة الرابعة في النص، إلا أن هذا الترتيب لا نــرى له دلالة في هذا المقام، وإنما جاء عارضا، وإن كانت هناك قرينة تــضع القاضـــي فـــي الرتبة الأولي بقوله:« وأجلّها قضاء الجماعة ».

مع قلة النصوص إلا أنه توجد إشارات مقتضبة تبرز أن هذه الخطة كان يمارسها الأمير، ويختص بها بنفسه، ونعتقد أن ذلك هو الغالب، مما يدل على ســكوت المــصادر عليها، ولم نجد لها مكانا في مصادر الفقه المغربية والأندلسية علي عكس اهتمام المشارقة وتخصيص مجال واسع لها في كتبهم.

فلقد كان عبد الرحمن بن معاوية يجلس للمظالم بنفسه، فيصل إليه الضعيف ويرفع إليه مظلمته، ذلك ما أشار إليه المقري حيث قال: إنّ أحد المظلومين تصدّى للأمير أثناء عودته من جنازة، وطلب منه التدخل من أجل رفع ظلم القاضي فدعا القاضـــي، وأمـــر بإنصافه[1].

ومما يدل على أن المظالم كانت في بدايتها من اختصاص الأمير، أنّ هشام بن عبد الرحمن عندما تولي الخلافة أطلق سراح المساجين ورد المظالم إلي أصحابها، كما كـــان يجلس للعامة وينظر بنفسه فيما يرفع إليه، وينصف المظلومين، ويرد المظالم إلي أهلهـــا[2] كما كان يترقب أحوال رعيته، ويبعث بثقاته سرا إلى أرجاء بلاد الأندلس ليتفقدوا أحوال رعيته حتى قيل عنه إنه كان يذهب بسيرته مذهب عمر بن عبد العزيز رضي الله عنـــه، فقد ورد في نفح الطيب أنه: « كان يبعث بقوم من ثقاته إلي الكور فيسألون النـــاس عـــن سيّر عمّاله ويخبرونه بحقائقها، فإذا انتهى إلى حيف من أحدهم أوقع به وأسقطه وأنصف منه ولم يستعمله بعد»[3]

1-المقري، المصدر السابق-ج3-، ص37 .

2-نفس المصدر،ج1، ص314 .

3- نفس المصدر، ج1، ص 316.

نص آخر يوضح أن خطة المظالم كانت خطة مستقلة، وذلك في عهد الأمير الحكم بن هشام فهو أول من حدد لها راتبا وأسند لصاحبها جميع الصلاحيات وعـين عليـها مسـرة الخصي[1]، ثم جاء بعده ابنه عبد الرحمن فأسند خطة المظالم إلي عيسي بن شهيد، بحيث كان منقطعا إلي الأمير عبد الرحمن في عهد والده الأمير الحكم، ولما وصل إلـي الحكم جعله من مقربيه، وقدمه في علية خاصته وصرفه في أعلي مراتبها، فولاه النظـر في المظالم وتنفيذ الأحكام علي طبقات أهل المملكة[2].

أما الأمير الحكم الربضي فرغم القسوة التي عرف بها، إلا أنّه كان محبا للعـدل، وقد حفظت عنه كلمة كان يردّدها، تدلّ على حرصه على الإنصاف، وهي:« مـا تحلـى الخلفاء بمثل العدل»[3]، وعندما أفضت الإمارة إليه خصص يومين من كل أسـبوع يقعـد فيهما للعامة بنفسه، وينظر في أمورهم[4].

يستنتج من ذلك أن خطة المظالم أصبحت في نهاية القرن الثالث وبخاصـة بعـد وصول الحكم بن هشام إلى سدة الحكم سنة238 هـ (852م) و أصبح الأمراء يفوضون للوزراء النظر في المظالم ، وهذا ما جعل ابن خلدون يصنفها ضمن الخطـط القـضائية الداخلة تحت الخلافة، بقوله:« فكانت تولية هذه الوظائف إنما تكون للخلفاء أو من يجعلون ذلك له،من وزير مفوض أو سلطان متغلب»[5].

لقد أخذت خطة المظالم ترتسم كخطة مستقلة قائمة بذاتها في عهد الخليفـة عبـد الرحمن الناصر الذي قام بتنظيمها، وإقامة جهاز إداري خاص بها، فقد ذكر ابن حيان أنّ الخليفة أصدر في شهر ربيع الأول من سنة 325هـ (يناير937م) أمره بنقل« محمد بـن قاسم بن طملس من خطة العرض إلى خطة المظالم، أفرد بها، وأجري عليه الرزق لهـا فكان أول من ارتزق بهذه الخطة، وصيرها الناصر لدين الله من هذا الوقت خطة بذاتها،

1-ابن حيان، المقتبس- تحقيق د محمود علي مكي، ص17.

2- نفس المصدر ،ص26.

3-ابن عذارى، المصدر السابق،ج2-،ص79.

4-سالم عبد الله الخلف، المرجع السابق، ج2- ص776.

5- ابن خلدون، المصدر السابق المقدمة، ص216 .

وقد كان النظر في المظالم قبله جماعة أضيفت إليهم، منهم الـوزير أحمـد بـن حـدير والوزير عبد الله جهور، فأُفردت من هذا التاريخ، وجل قدرها وعظمت المنفعة بها»[1].

أما عن علاقة الشرطة بالمظالم فلقد كانت المظالم تعقد فـي المـسجد ويحـضر مجلسها أصحاب الخطط من بينهم الأعوان والحماة الذين يقومون بإحضار وتعزير من لم يمتثل لقضاء المظالم، وهؤلاء الأعوان يعتبرون من جملة الشرط، ولا شك أن حـضور صاحب الشرطة كان أمرا ضروريا بصفته رئيسا للأعوان والحماة من جهة، وباعتبـاره حاكما من جملة الحكام[2].

وعلى ضوء ما تم ذكره بأن علاقة صاحب الشرطة بصاحب المظالم ، إذ يعتبـر الأول معينا للثاني[3]، ومرؤوسا له من الناحية القضائية[4]، ويشتركان باعتبارهمـا خطتـان لهما حق إصدار الأحكام[5].

3-1- علاقة الشرطة بخطة الرد في الأندلس:

3-1- التعريف والصلاحيات:

إن خطة الرد من الخطط القضائية التي خول لها صـلاحيات النظـر فيمـا رده القاضي، وقد تكون خطة قضائية متخصصة في النظر في القضايا التي يعجـز القاضـي عن الحكم فيها، وأنها خطة لم تدم طويلا، وحلت محلها خطة المظالم، و ذلك ما أشار إليه بروفنسال بقوله:« ويؤخذ مما اتصل بعلمنا أن نظام الرد كان قد هجر في الأنـدلس إزاء نظام المظالم الذي قامت الشواهد الأندلسية اللاحقة عليه»[6] .

1- ابن حيان القرطبي، المقتبس، تحقيق شالمتا، ص416.

2- الرحموني، المرجع السابق،ص152، 153.

3 - الكاتب أبو الحسين، البرهان في وجوه البيان، تحقيق أحمد مطلوب و خديجة الحبشي، مطبعة العاني،، بغداد، 1387هـ/ 1967م، ط1، ص 393.

4-ابن حجر أ حمد بن علي، رفع الإصر عن قضاة مصر، تحقيق حامد عبد الحميد، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، القاهرة، 1961، ج1، ص 98.

5- ابن سهل، المصدر السابق، ج1، ص 90.

6-مصطفي الهروس، المدرسة المالكية الأندلسية إلى نهاية القرن الثالث الهجري نشأة وخـصائص، مطبعـة فـضالة، المحمدية المغرب، 1997م،المرجع السابق- ص212.

أن ما أشار إليه المستشرق الفرنسي غير مؤكّد وبخاصة أن هذه الخطة وجدت إلي جانب خطة المظالم في منتصف القرن الرابع، وقد ورد ذكر اسم صــاحب الــردّ ســنة 364هــ(974م) في سياق ذكر عودة غالب بن عبد الرحمن راجعا من العــدوة بحيــث حضر مجلسه كل من قاضي الجماعة محمد بن إسحاق بن الــسليم والحكــام وأصــحاب الشرطة وأحمد بن نصر صاحب الشرطة والسوق وخالد بن هشام صاحب الشرطة، وعبد الملك بن منذر صاحب الردّ فقعدوا تحت الوزراء[1]، وورد في التــراجم:«وكــان علــي الشرطة والــردّ حارث بن أبي سعــيد في عهد الأمير عبد الرحمن بــن الحكــم ســنة 206هــ»[2](821م) .

يستنتج من هذه النصوص أن خطة الرد استمرت وكانت قائمة إلي جانــب خطــة المظالم، وربما أنّ بروفنسال لم يقف علي النص الذي أورده ابن سهل عــن دور هــذه الخطة وذلك ما جعله يتساءل عن دور واختصاص صاحب الردّ، هل له سلطة القضاء أم أن دوره يقتصر على القيام بدور الوسيط بإحالته القضايا إلى قاض آخر؟ وانتهي بقوله: « ليس بوسعنا الآن أن نجيب على السؤال إجابة مقنعة»[3].

حاول الأستاذ علال الفاسي تقريب مفهوم الردّ، وشبهه بمهمة محكمة النقض فــي الأنظمة المعاصرة، فقال:« ويستفاد من ترجمة الجذامي أن الردّ وظيفــة مهمــة تفــوق الشرطة الصغرى، ودون الشرطة الكبرى، وأن قضاء الجماعة أكبر منها جميعــا، لأنــه يشبه وزارة العدل، فتكون ولاية الردّ بمثابة محكمة النقض في الأنظمة العصرية »[4].

ويذكر علال الفاسي« أنّ القاعدة التي كانت متبعة في الإسلام أن الإمام أو القاضي يمكن أن ينقض حكم غيره متى عرض عليه وكان مخالفا للإجــماع أو القواعد أو القياس الجلي أو النّص الصريح... أما في الأندلس فكان يقض برفع هذه المسائل إلى والي الرّد، ليرى هل من الممكن تطبيق مقتضيات النّقض عليها أم لا، وفي غير البلاد التــي تملــك

1- ابن حيان،المصدر السابق،تحقيق عبد الرحمن علي الحجي، ص198 .
2- نفس المصدر، ص 38 ـ ابن الفرضي،المصدر السابق ، ص105 .
3-مصطفى الهروس،المرجع السابق ، 212 .
4 - المرجع نفسه، ص 212 .

محاكم الرّد كان ولي الأمر يأمر بجمع، العلماء وعرض ما يستراب فيه أو يشتكى منـــه، وحينئذ يصدر الإمام حكم النّقض أو الإبرام»[1].

انتقد طيان" (tyan) بروفنسال(Provonçal) فيما ذهب إليه من أن صاحب خطة الردّ كان يقوم بدور الوسيط في نقل شكاوى وطعون القاضي إلى الأمير،وعلق على ذلك قائلا: « لا يبدو أنّ صاحب الردّ كان لـــه هـــذا الـــدور البـــسيط الـــذي يتمثـــل فـــي تلقـــي الشكاوي... يوجد نص يجعل من صاحبها قاضيا " لم يـــزل حاكما بخطة الردّ " وهنـــاك نص آخر يعطيه رتبة قاض " القاضي أبن ذكوان صاحب الردّ »[2].

3 – خصائص خطة الردّ:

ومن مميزات هذه الخطة في الأندلس في القرنين الثالث والرابـــع الهجـــريين أن صاحب الردّ كان يجمع بين خطته وخطة الشرطة الصغرى، وقد يكـــون ذلـــك بهـــدف الإسراع في تنفيذ الأحكام، وتطبيقها، ونظرا لمكانتها وخطورتها، كانت تسند إلـــى مـــن يتحلي بالفطنة والذكاء والحكمة والصلاح والعفة وقلة الطمع والعلـــم بكتـــاب الله وســـنة رسوله، وحفظ الفقه ومسائله[3].

كانت تسند هذه الخطة إلى كبار فقهاء المالكية، فتولاها بقرطبة محمد بـــن ســـعيد المعروف بابن الملون في عهد خلافة الأمير عبد الله، وجمع بينها وبين الشرطة، قال عنه ابن أبي دليم «وكان فقيها بمذهب مالك، حافظا له، ولم تكن له درجة في الرواية، وكـــان عالما بالوثائق من أبصر الناس بها، له فيها تأليف حسن مشهور، وولى الشرطة والردّ»[4].

من خلال النصوص يتبين أن هذه الخطة كانت أقل في رتبتها من خطـــة قاضـــي الجماعة، فقد تم نقل أحمد بن هرثمة بن ذكوان إلى قضاء الجماعة من خطة الردّ [5]. فهل

1- مصطفى الهروس،المرجع السابق، ص 213 .

2- ابن بشكوال، المصدر السابق،ج1، ص43/ - EMLE TAYAN- l' organisation judiciaire en paysd'islam, LEIDEM- E.j .BRILL – 1960 p564.,

3- ابن بشكوال، المصدر السابق، ج1،-ص213 .

4-مصطفى الهروس، المرجع السابق، ص213. .

5-ابن بشكوال. المصدر السابق، ص43.

هذا النقل من الردّ إلى القضاء يعتبر ترقية؟ لا يمكننا أن نؤكد ذلك لأن النص في حد ذاته يشير إلى أنه تقلد القضاء بفحص البلوط،ثم تقلد خطة الرد مكان والده عبد الله بن هرثمة، كما كان مشاورا في الأحكام إلى أن ولي القضاء بقرطبة[1].

يستخلص من النص أن عملية النقل فعلا كانت بمثابة ترقية إدارية من القضاء في كورة فحص البلوط إلى خطة الرد، ثم كانت الترقية الأخيرة إلى خطة قـضاء الجماعـة الذي يمثل أعلى رتبة في سلك القضاء في الأندلس في هذه الفترة، وبذلك يمكن أن نصل إلى استنتاج يؤكد ما ذهب إليه علال الفاسي حينما قال إنها خطة بين الـشرطة الكبـرى والشرطة الصغرى، لكن هذا الاستنتاج غير مقنع باعتبار أن صاحب خطة الردّ ترفع إليه القضايا التي كانت محل شك عند القاضي، وبالتالي هل يمكن للقاضي أن يرفع ما عجـز عن النظر فيه إلى قاض أقل منه رتبة ومكانة؟ .

يوجد نص آخر يبين لنا بعض المهام التي كانت تسند إلى صاحب الردّ، فقد ذكـر ابن حيان في المقتبس أنه في حدود سنة 362هـ(973م)خرج صاحب الردّ عبد الملك بن المنذر بن سعيد إلى المدن الغربية، وهي شريش ولقنت واشبيلية ولبلة وقرمونة ومورور واستجه، وشذونة لمطالعة رعاياها، والتعرف على أحوال سكانها، والكشف عـن سـير العمال فيها[2]، وهذا النص يعطينا صورة عن بعض المهام التي كانت تسند إلى صـاحب خطة الرّد أي قيامه بدور الرقابة على عمّال الكور والإطلاع على أوضاع الرعايا بهـا، مـما يدلّ على أن صاحب هذه الخطة كان يقوم بدور الوسيط بين الرعية والخليفة.

فمن خلال ما سبق،يتضح بأن صاحب خطة الردّ يمثل هيئة قضائية عليا، ينظـر صاحبها في القضايا التي لم يقدر القاضي الحكم فيها، وذلك بسبب الشـك والريـبة ومعه الخازن أحمد بن محمد الكلبي إلى مدينة الفرج ليتعرفا على حقيقة ما رفع إليهم ضد قائدها رشيق بن عبد الرحمن صاحب الركاب[3]ومعه الخازن أحمد بن محمد الكلبي إلـى مدينـة

1- ابن بشكوال. المصدر السابق، ص43 .

2- ابن حيان. المصدر السابق،تحقيق عبد الرحمن علي الحجي، ص100.

3- نفس المصدر،ص 104.

الفرج ليتعرفا على حقيقة ما رفع إليهم ضد قائدها رشيق بـن عبـد الـرحمن صـاحب الركاب[1].

ومن هناك يمكن القول أن خطة الردّ كانت بمثابة محكمة الاستئناف التي تـستقبل القضايا من المحكمة الابتدائية، أما قاضي الجماعة فيمثل المحكمة العليا التي تنظـر فـي القضايا التي ترفع إليها من صاحب الردّ أو الأمير.

قد يكون صاحب الرّد قاضيا مختّصا في التحقيق الميداني، أي المتابع للقضايا وفق ما يعرف اليوم بالخبرة، فقد أورد لنا ابن سهل في كتابه ديوان الأحكام الكبرى نازلة تشير إلى هذا المعنى في باب الاستئمان والخلطة وكشف القضاة عمّا يستريبونه من الأمور بمن يرسلونه ممن يثقون به، وتبيّن هذه النّازلة أنّ القاضي كان يرسل في القضايا التي يـشك فيها من يكشف عنها، وقد تكون هذه مهمّة هذا القاضي، بحيث لا يعتمد فيها على العدول فقد قال ابن زيّاد في سياق إجابته على النازلة:« ولا يطلب في ذلك العدول فيها، وإنّمـا يعمل فيها على ما يرجى به البلوغ إلى فهمه عند الكشف والبحث»[2].

من خلال ما سبق أنّ القاضي كان يؤخر القضايا التي يعتريها شك إلـى مختـص ليكشف عنها لأنّه تأكّد لديه أنّ القضية لا يحكم بها بالعدول، مثل أن يكـون نـزاع بـين جارين على مسألة، فهنا ينبغي كشفها ومعرفتها في الميدان حتى يستطيع القاضي إصدار حكمه فيها، ويمكن تشبيه ذلك بما يعرف اليوم بأن تعيّن المحكمـة خبـراء فـي شـتى المجالات في الصناعة والبناء والطب وغيرها، بحيث يطلب القاضي من الخبير أن يقـدّم تقريره حول القضية وعلى أساس هذا التقرير يصدر القاضي حكمه.

إنّ ما تم الإشارة إليه هو استنتاج من النّازلة التي لا تقدّم لنا أدّلـة قاطعـة تبـيّن طبيعة ومهام هذا النّوع من القضاء الذّي تفرّدت به الأندلس، وما يمكـن قولـه هـو أنّ قاضي الرّد هو قضاء خاص كان يرفع له القضايا المشكوك فيها كما قال ابن سهل فـي سياق ذكره لخطط الأحكام.

1- ابن حيان. المصدر السابق،تحقيق عبد الرحمن علي الحجي، ص 104.

2-ابن سهل، المصدر السابق،ج1، ص 169 .

وأخيرا يمكن القول أنّ صاحب خطة الرّد يتمتع بالنظر في الطعون فـي الأحكـام القضائية، وبذلك يملك سلطة رد الحكم وتعديله إذا خالف أحكام الشرع، ويتمتـع بـسلطة نقض الأحكام والنظر في دعاوى الخصوم.

وفيما يخص علاقة الشرطة بخطة الرد، بأن الأولى كانت تقوم بمـساعدة الثانيـة على حل المشاكل القضائية، ومراقبة الثانية للشرطة من حيث سيرة وأحكـام صـاحبها ونقض ما يجب نقضه منها[1].

ونظرا لطبيعة العلاقة الموجودة بين الخطتين كانت أحيانا تسندان لشخص واحـد، فقد ذكر الخشني، أن موسى بن محمد بن زياد الجذامي ولي الشرطة والرد ثم نقل إلـى الشرطة العليا ثم ولي قضاء الجماعة بقرطبة[2]، والفقيه أبو عمر حارث بـن أبـي سـعد المتوفى سنة 221هـ (836م) كان يتولى الشرطة الصغرى والرد في عهد الأمير عبـد الرحمن الأوسط[3] ويذكر ابن الفرضي أن محمد بن تمليخ التميمي المتوفى سنة 361هـ جمع بين الخطتين المذكورتين[4]،و أبو الوليد يونس بن عبد الله بن مغيث تولى للـسلطان أعمالاً كثيرة من القضاء بالكور والعمل بخطة الرد والشرطة[5]، و حارث ابن أبي سـعد كان على الشرطة والرد[6]وموسى بن محمد بن زياد بن كثير بن يزيد بن حبيب الجـذامي وكان صنيعة لـلأمير عبد الله بن محمد وولاه خطتي الشرطة والرد ثم نقله إلى الـشرطة العليا[7].

1- الرحموني، المرجع السابق، ص 156.

2-الخشني، المصدر السابق، قضاة قرطبة، ص 93، 94.

3- الخشني، المصدر السابق، أخبار الفقهاء والمحدثين، ص 79.

4 - ابن الفرضي، المصدر السابق، ج 2, ص 74.

5 - القاضي عياض، المصدر السابق، ترتيب المدارك، ج 8، ص 16.

6 - ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق محمود علي مكي، ص 176.

7- ابن الأبار، المصدر السابق،التكملة، ج2، ص 170.

1-3- علاقة الشرطة بالحسبة (صاحب السوق) بالأندلس:

خطة الحسبة من الخطط الدينية، والتي لها حق إصدار الأحكام [1]، وعرفــت فــي المشرق بخطة الحسبة وصاحبها بالمحتسب[2]، أما في بلاد المغرب وبخاصـــة الأنـــدلس عرفت بخطة السوق، وصاحبها يسمى صاحب السوق[3]، وقد عرف ابن سهل هذه الخطة قائلا: "وصاحب السوق كان يعرف بصاحب الحسبة ، لأن أكثر نظره إنما كان يجري في الأسواق ، من غش ، وخديعة ودين ، وتفقد مكيال وميزان وشبهة"[4].

لقد أشار ابن حيان إلى خطة صاحب السوق عندما تحدث عن عبد الله بن حـــسين بن عاصم بقوله:« وتصرف عبد الله بن حسين هذا للأمير محمد في أعمال رفيعـــة مـــن ولاية الخزانة والشرطة والحسبة المعروفة عندنا بولاية السوق"[5]، وأشار ابن بشكوال إلى ذلك في ترجمة عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن عبيد الله الرعيني، المعروف بأن بابن المشاط بقوله: « وولاه أحكام الحسبة المدعوة عندنا بولاية السوق»[6].

أما عن مكانة صاحب السوق يشير المقري إلى خطة الحسبة في الأندلس وما كانت عليه بقوله« وأما خطة الاحتساب فإنها عندهم موضوعة في أهل العلم والفطـــن، وكـــأن صاحبها قاض»[7].

وكانت لخطة صاحب السوق مكانة وأهمية مرموقـــة، فكـــان لا يتقلـــدها إلا ذوي النباهة والفطنة من الفقهاء، مما جعلهم يولونها أهمية بالغة في دراساتهم الفقهيـــة، ومـــن بينها رسالة ابن عبدون، وآداب الحسبة والمحتسب لأحمد بن عبد الله بن عبد الـــرؤوف،

---

1 – ابن سهل، المصدر السابق،ج 1، ص 90.

2 – الماوردي، المصدر السابق، ص 391.

3- ابن عذارى المراكشي، المصدر السابق، ج 2، ص 72، 144، 145.ـــ ابن الفرضي، المصدر السابق،ج1ص 26، 33، 42، 138.ـــ النباهي، المصدر السابق، ص 47، 81، 125.

4-ابن سهل، المصدر السابق، ج1 ، ص 90.ـــ النباهي، المصدر السابق،المرقبة العليا، ص 5.

5-ابن حيان ، المصدر السابق ، تحقيق محمود علي مكي ، ص 186 .

6- ابن بشكوال، المصدر السابق ، ج 1، ص 254 .

7- المقري ، المصدر السابق ، ج1-ص 203 .

ورسالة عمر بن عثمان بن العباس الجرسيفي، وأحكام السوق ليحي بن عمـــر، وتجمـــع المصادر على أهمية هذه الخطة، وذلك لارتباطها الوثيـــق بخطـــط القـــضاء والـــشرطة والمظالم .

لقد كان تعيين صاحب السوق في الأندلس من قبل الخليفة، وذلك بعـــد استـــشارة قاضي الجماعة لمن يلي السوق بقرطبة، وقضاة الكور لمن يلي الأسواق بهذه الأخيـــرة[1] ويرى ابن عبدون أن القاضي هو الذي يعين صاحب السوق، شريطة أن يستـــشير ولـــي الأمر وعلّل ذلك بقوله « لتكون للقاضي حجة عليه إن أراد أن يعزله أو يبقيه»[2]، ونظرا لما لصاحب خطة السوق من مهام وأعباء فإنه كان يستعين بأعوان يـــساعدونه فـــي أداء مهامه.

عرفت خطة صاحب السوق في الأندلس تطورا كبيران وذلك بسب العناية التـــي أولاها أمراء وخلفاء بني أمية لها، حيث قدموا لها ذوي الكفاءة مـــن الفقهـــاء والعلمـــاء، وتجاوزت مهمتها تنظيم الأسواق، والنهي عن المنكر، وردع الانحرافات الدينية،ومراقبة الحمامات والطرق، إلى مواجهة المذاهب الفقهية المنافسة للمذهب المالكي والوقوف بقوة أمام انتشار الأفكار الهدامة من النحل الضالة، ولتحقيق هذه المهام تم تقسيم هذه الخطـــة إلى منصبين هما:-

منصب خاص يطلق عليه " خطة السوق " ومنصب آخر ثابت يطلق عليه "خطـــة تغيير المنكر"، ويتضح من خلال نص لابن حيان في سياق حديثه عن العمال حيث قال:« وعزل حسين بن أحمد بن عاصم عن خطة السوق بحفص بن سعيد بن جابر، وقدّم حسين بن أحمد بن عاصم إلى خطة تغيير المنكر»[3].

1- سالم بن عبد الله الخلف ،المرجع السابق ، ج2 ،ص845 .

2- ابن عبدون ،المصدر السابق ،ص 20.

3- مصطفى الهروس، المرجع السابق، ص256.

كما أورد لنا يحي بن عمر أحكاما تتعلق بالسوق في الأندلس خلال القرن3هـــو يصوّر جانبا من الحياة الاقتصادية والاجتماعية السائدة آنذاك، ويبيّن طبيعة الانحرافـات في الأسواق الأندلسية، ومنها يمكن استخلاص اختصاصات صاحب السوق وأهمها:

والقيام بمراقبة المكاييل والموازين وتوحيدها، ومحاربة الغش والتدليس، ومعاقبـة الذين لا يلتزمون بالموازين المعلومة والمتفق عليها،وذلك لمنع التطفيف والسرقة، ويؤكد ذلك ما ذكره يحي بن عمر في الإجابة عن نازلة، عندما سئل عن حكم بيع القمح والشعير بالمكيال وذلك ليس مما أقره السلطان، فقال:« لا ينبغي لحواضـر المـسلمين أن تكـون أسواقهم بهذه المنزلة التي وصفت، فإن كان عليه وال فليتق الله ربــه فيمـا اســترعاه، وليحطّم في مكاييلهم، وموازينهم وقناطرهم وأرطالهم وأوقيتهم كلّها حتى تكون معروفـة ويكون أصل ما توضع عليه أرطالهم على الأواقي التي أوجب رسول الله صلى الله عليه وسلّم زكاة العين من الذهب والفضة بها»[1].

القيام بمراقبة التجار وأصحاب وأرباب الحرف وكل صاحب مهنة يتكـسّب منهـا مهما يكن نوعها، ومنها أصحاب المطاحن، فقد سئل يحي بن عمر عما يأخذ الطحّان من مكس مقابل عملية الطحن فقال:« الذي يأخذه أصحاب الأرحية على الطحن لا ينبغـي أن يكون إلاّ بكيل معلوم جار بين الناس»[2].

والقيام بمراقبة السلع من حيث النظافة والوزن، ونضج الفواكه، ومـدى مطابقـة السلع للمعايير المتفق عليها، من حيث التدليس بخلط السلع الرديئة مع الجيد منهـا، كمـا يقوم صاحب السوق بفرض شروط على الخبازين وباعة اللحوم، والمتاجرين في المـواد التي تفسد بسرعة، ومن أهم تلك الشروط ما يلي:

منع استخدام الدهون على الفواكه ومنها التين[3].و إلزام الحنّـاطين بـأن ينظفـوا ويغربلو القمح والشعير والفول والعدس والحمص وجميع القطاني أي الحبـوب[4]، ومنـع

1 – يحي بن عمر الأندلسي،المصدر السابق، ص49.
2 –يحي بن عمر، المصدر السابق، ص49.
3 – نفس المصدر،ص53.
4 – المصدر نفسه، ص53.

مزج اللبن بالماء، ويتم مصادرته في حالة الغش، والتصدّق به على الفقراء[1]،منع خلط سمن البقر والغنم، وكذا اللبن، وخلط العسل بأدنى منه، والزيت القديم مع الجديد، واللحم السمين مع الهزيل، إذا كان ذلك يعلم به المبتاع[2] منع شرب الخمر، وكسر الأواني المخصصة لذلك مثل قدور النحاس للتضييق على أهله[3]. منع النساء دخول الحمام إلا المريضة والنفساء ولا يدخله الرجل إلا بمئزر[4].، ومنع اجتماع النساء للنياحة على الميت، واتخاذ الحلق للبكاء ويعاقبن على ذلك[5].

منع الخرازين من صناعة النعال الصرارة، أي التي تصدر صريرا بهدف لفت انتباه الرجال، ومنع النساء من لبسها، ويشق خرزها للمرتديات[6].،يجب على أصحاب الحوانيت كنس الطين الناتج عن الرش، وإن كان بسبب المطر فهو من اختصاص السلطان[7]

ومنع اليهود والنصارى من التشبه بالمسلمين في لباسهم، ومن قام بذلك يعاقب بالضرب والحبس، ويطاف به في مواضع اليهود والنصارى ليكون ذلك عبرة لغيرهم ولمن رآهم[8]، منع الرّزم والزلزلة في المكيال، أي هزّ الكيل وتحريكه، وعلى السلطان أن يضرب الناس على الوفاء[9]، ويطرد من السوق كل من لا يلتزم بآدابه وإلزام الباعة بتوحيد أسعاره[10] ومنع احتكار الأطعمة لبيعها عند غلائها، وينهوا عنه، ومن قام بذلك يأمر بإخراجه وإظهاره للناس، ويضرب ويطاف به ويسجن[11]، إجبار الناس على بيع

1 – يحي بن عمر، المصدر السابق، ص56.
2 – نفس المصدر، ص ص 57- 62.
3 –نفس المصدر، ص 67.
4– نفسه، ص67.
5 –نفس المصدر، ص 68.
6– نفس المصدر، ص59.
7 – يحي بن عمر، المصدر السابق، ص 70.
2–نفس المصدر ص71.
9 – نفس المصدر، صص74-76.
10 – المصدر نفسه، ص76.
11 – نفس المصدر، ص77.

سلعهم في الأسواق المعلومة ومنع المعاملات التجارية في الـــدور والفنـــادق، ووضـــع يحوانيت لبيع الجملة[1]، والقيام بتأديب من عرف بالأذى والفحش والمشاتمة للناس[2].

قال ابن عبدون :« والاحتساب أخو القضاء، فلذلك يجب أن يكون إلا مـــن أمثـــال الناس، فهو لسان القاضي وحاجبه ووزيره وخليفته، وإن اعتذر فهو يحكم مكانه فيما يليق به وبخطته»[3].

واعتبرها ابن خلدون من الخطط التابعة للقضاء في الأندلس حيث قـــال :« و قـــد كانت في كثير من الدول الإسلامية مثل ... والأمويين بالأندلس داخله في عمـــوم ولايـــة القاضي، يولي فيها باختياره»[4]، وقال الماوردي« واعلم أن الحسبة واسطة بـــين أحكـــام القضاء و أحكام المظالم ...»[5].

لقد أولى الفقهاء اهتماما كبيرا لخطة الحـــسبة (الـــسوق)؛ فخـــصوها بالدراســـة والتفصيل إلى جانب خطة القضاء، ولا شك أنّ هذا الاهتمام نابع من أهميتها، وارتباطهـــا بواقع الحياة اليومية للسكان، وأغلب الذين تقلدوها كانوا من كبار الفقهاء الـــذين فـــصلوا فيها، وفي الشروط التي ينبغي أن تتوفر في المرشح لها يذكر ابن سماك العاملي بعـــضا منها[6]:

1- أن يكون حرّا، عاقلا، بالغا، عدلا.

2- أن يكون ذا صرامة وخشونة في الدين.

3- أن يكون عالما بالمنكرات الظاهرة.

---

1 – يحي بن عمر، المصدر السابق، ص79.

2 – نفس المصدر، ص 84.

3 – ابن عبدون، المصدر السابق، ص 20 .

4- ابن خلدون، المصدر السابق المقدمة، ص 219 .

5- الماوردي ، المصدر السابق ،ص 392. ــ أبو يعلي الفراء ، المصدر السابق، ص 285 . ــ النويري ، المصدر السابق – ص 293 .

6 – ابن سماك العاملي، المصدر السابق– ص 68.ــ نفس المصدر، ص ص 8–10.ــ ابن الإخوة: اضياء الدين محمد بن محمد بن أحمد بن أبي زيد، معالم القربة في طلب الحسبة،دار الفنون «كمبردج،ص ص 17– 20.

4- أن يكون عالما من أهل الاجتهاد في الأحكام، لتكون له القدرة علـــى إنـــشاء الأحكام[1].

لقد اشترط الفقهاء على من يتولى خطة السوق أن يكون من أهل العلـــم والعدالـــة والفطن، ذا مهابة ونزاهة وحلم وتيقظ، وان يكون فهما عارفا بدقائق الأمور، ولا يتحيّـــز ويرتشي، فتسقط في أعين الناس مهابته ويستخف به، وان يستعمل اللين من غير ضـــعف وشدّة من غير عنف، وأن يحمل نفسه بإتباع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم من قصّ الشارب وتقليم الأظافر، ونظافة الثياب وجميع سنن الشرع[2].

وأضاف الفقهاء آدابا ينبغي على المحتسب أن يلتزم بها، كالمواظبة علـــى الـــسنن النبوية والاعتناء بالهندام، وأن تكون شيمته الرفق وطلاقة الوجه وسهولة الأخلاق عنـــد أمره للناس ونهيه، وأن يكون عفيفا عن أموال الناس، متورعا عن قبـــول الهديـــة مـــن المتعبثين وأرباب الصناعات فإنّ ذلك رشوة[3].

أما فيما يخص علاقة الشرطة بصاحب السوق ،أنّ صاحب الشرطة كان في بعض الأحيان يجمع بين خطته وخطة السوق، وقد عرّف المجيلدي الحسبة بقوله:« أنها خطـــة بين خطة القضاء وخطة الشرطة، جامعة بين نظر شرعي ديني وزجر سياسي سلطاني»[4]

يمكننا أن نستنتج من خلال ما سبق أن هناك شبه كبير بين خطة صاحب الشرطة وخطة صاحب السوق، واختصاصاتهما متفقة إلى حد كبير، ومن أوجه هذا الاتفاق :

1- أنهما قائمتان على الزجر والرهبة، واستخدام القوة لردع المجرمين[5].

1 ـــ الشيزري، المصدر السابق، ص8 .ـــ ابن عبدون،المصدر السابق، ص21

أحمد سعيد المجيلدي، كتاب التعبير في أحكام التسعير، تقديم موسى لقبال، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر ، ط2 ،1981 ، ص42

2 - الشيزري، المصدر السابق، ص 8.ـــ ابن عبدون، المصدر السابق، ص 21.

3-نفس المصدر، ص ص 8- 10.ـــ ابن الإخوة: ضياء الدين محمد بن محمد بن أحمد بن أبي زيد، معالم القربة في طلب الحسبة، دار الفنون، كمبردج ص ص 14- 20.

4 - المجيلدي، المصدر السابق، ص 42.

5- الماوردي، المصدر السابق، ص 393.

2- أنهما منصوبتان للاستعداء[1].

3- أنهما تقومان بنشر الفضيلة، والمحافظة على الأخـــلاق والآداب وتحاربـــان البـــدع والمواقف المريبة [2] .

4- تشاركان في تنظيم الاجتماعات والاحتفالات [3].

5- لهما أن يقوما بالتعزيز، واتخاذ الأعوان[4].

لذلك كان يتم الجمع بين خطة صاحب الشرطة وخطة السوق بالأندلس على عهـــد بني أمية، ويعد ذلك من حسنات نظامهم الإداري، لأن ذلك يساعد على تنفيذ لأحكام فـــي حينها،وعدم التماطل والتأخير ورد المظالم إلى أصحابها في حينها، وقد اشتهر أصـــحاب خطتي الشرطة والحسبة بالتواضع واللين مع العامة والصلابة والشدة والحزم في الأمـــر بالمعروف والنهي عن المنكر[5].

لقد أوردت كتب التراجم الأندلسية عدد كبير من الذين كانوا يجمعون في وظيفتهم بين الشرطة وصاحب السوق،فمنهم أبو إسحاق إبراهيم بن حسين بن عاصم المتوفى سنة 256هـــ[6] ، و الفقيه أبو عبد الله محمد بن خالد بن مرانتيل المتوفى سنة 220هـــ[7] وأبـــو عبد الله محمد بن حارث ابن أبي سعيد المتوفى سنة 260هـــ[8].

4-الخطط المساعدة والتابعة للشرطة في الأندلس:

توجد خطط غير قضائية، وتعتبر مهامها تنفيذية لما يأمر به صاحب الـــشرطة إذ تعتبر خطط تابعة لها من جهة وتسهر على تنفيذ ما يصدر عنها من أحكام أو أوامر منها صاحب البريد، وصاحب السجن.

1- نفس المصدر، ص 391.

2- نفس المصدر، ص 401.

3-القلقشندي، المصدر السابق، صبح الأعشى، ج 4، ص 307.

4-الماوردي، المصدر السابق، ص 391.

5-مصطفى الهروس، المرجع السابق،، ص 270.

6- ابن الفرضي، المصدر السابق، ج1، ص 16.ـــ القاضي عياض، المصدر السابق، ج 4، ص 254.

7- القاضي عياض، المصدر السابق، ج 4، ص 117.

8- الخشني، المصدر السابق، أخبار الفقهاء والمحدثين، ص 139، 140.

4-1-علاقة الشرطة بصاحب البريد في الأندلس:

البريد اسم للمسافة التي بين كل محطة وأخرى من محطات البريد، وهـي أربعة فراسخ ، أو اثنا عشر ميلا، ثم أطلق على حامل الرسائل، وتوسعوا فيه فأطلقوه على أكياس البريد، وأصله من وضع الفرس، ثم استعمل في الإسلام وأقيم له عامل مخصوص يسمى عامل البريد، ينقل أخبار الولاة والبلاد لدار الخلافة والعكس[1].

ويرى البعض بان كلمة البريد مأخوذة من الكلمة اللاتينية (Veredus)، أي الدابة التي يركبها العامل في نقل رسائل من مكان إلى آخر، ثم نقلت مجازا إلى المسافة المقطوعة واستخدمت للنظام كلمة كمصلحة البريد[2].

تذكر المصادر التاريخية عدة مصطلحات تتعلق بساعي البريد منها الرقاص، ويدل عند المغاربة والأندلسيين على صاحب البريد على عصر المرابطين والموحدين[3]، كما ورد مصطلح عرفاء أصحاب الرسائل[4]، ومن هذا المصطلح يتضح أن لكل مجموعة من العاملين في البريد عريف يكون مسؤولا عن مجموعته، كما ذكر مصطلح الفرانقيون [5] وهو جمع للفرونق، وهي كلمة محرفة من الفارسية ومعناها منذر أو دليل[6]، ومهمتهم مراقبة سير السعاة والخيالة، وحالة المحطات، فهم بمثابة المفتشين، ويقدمون تقارير مفصلة عن كل ما يحدث على سبل البريد ومحطاته إلى غاية وصول البريد إلى الديوان بقرطبة، ومن واجباتهم إصدار الرسائل إلى الكور والثغور، ويقومون بجمع تقارير الموظفين الموزعين على أنحاء الدولة، لمراقبتها وإرسالها إلى ديوان البريد[7]

1- الكتاني، المرجع السابق، ج1، ص 179.

2- نظير حسن سعداوي، نظام البريد في الدولة الإسلامية، القاهرة ، مكتبة مصر بالفحالة 1372هـ/ 1953م، ص19.

3- ابن صاحب الصلاة، المصدر السابق، ص 77.

4- ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق عبد الرحمن علي الحجي، ص 91.

5-نفسه، ص 91.

6- نظير حسن سعداوي، المرجع السابق، حاشية رقم 2،ص 70.

7-نفسه، ص 70.

ولقد كان أول ذكر للبريد في الأندلس في المصادر التاريخية خـــلال حكـــم عبـــد الرحمن بن معاوية (الداخل)، فقد بنى دارا خاصة بالبريد، كانت تقع في صـــدر الـــسوق على الجانب الغربي لقصر الإمارة بقرطبة[1]، وهذا ينبئ عن مدى اهتمام عبـــد الـــرحمن الداخل بالبريد مما دفعه إلى تشييد دارا خاصة به، الأمر الذي كفل له وصول الأخبار إليه بسرعة من كافة أرجاء الأندلس.

وقد ظلت دار البريد التي بناها عبد الرحمن الداخل في مكانها ولم يجدد مبناها إلى غاية عهد الخليفة عبد الرحمن الناصر بعد أن تعرضت لحريق أتى عليها وما جاورها من السوق وذلك في 20 رمضان 324هـــ (12 أوت 936م) فأعاد الخليفة بناءها وفق رسم أعده بنفسه وأمر أن ترفع فوقها علية لتقيها من الأضرار من مطر وغيره[2]

وفي عهد الخليفة الحكم المستنصر بالله قام بنقل دار البريد من موقعهـــا، بحيـــث أصدر أوامره في يوم الأحد 20 من شهر محرم سنة 361هـــ (نوفمبر 971م) بنقل دار البرد من موقعها بجانب القصر إلى دار الزوامل الواقعة بالمصارة في طرف قرطبة[3].

وكان يطلق على من يعمل في خطة البرد صاحب البريد، وكان يحمـــل رســـائل ووصايا الحكام وأصحاب الخطط من بينها الشرطة، كما كانت مهمتـــه جمـــع الأخبـــار المتعلقة بشؤون الدولة، إذ كان يراقب العمال ويتجسس على الأعداء، وهو بذلك أشبه ما يكون بالشرطة السرية أو المخابرات في وقتنا الحالي[4].

وكان أيضا من مهام صاحب البريد في بداية الأمر نقل الأخبار إلى الحـــاكم مـــن عماله في الكور، ثم توسعت حتى أصبح عينا لولي الأمر بنقل أمره إلى ولاته كما ينقـــل أخباره إليه[5]، ومن ذلك أن عباس بن عبد الله المرواني كان يشكك فـــي نزاهـــة قاضـــي الجماعة محمد بن بشير لدى الحكم الربضي، إذ طلب الأمير مـــن المروانـــي الـــذهاب

---

1 – ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق عبد الرحمن علي الحجي، ص 66.

2– نفس المصدر، تحقيق شالميتا، ص 383.

3– نظير حسن سعداوي، المرجع السابق، حاشية رقم 2، ص 383.

4–سالم بن عبد الله الخلف، المرجع السابق، ج 1، ص 353.

5–حسن إبراهيم حسن، النظم الإسلامية، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة 1358هـــ / 1939م ص255.

للقاضي في داره فإن أذن له فسيعزله عن منصبه، وبعث خلفه بأحد ثقاته ليأتيه بما يجري بين القاضي والمرواني[1].

وكان أصحاب الخبر من عيون الأمير محمد بن عبد الرحمن بن شرحبيل الزامـــر يأتيه بأخبار المجالس التي يتواجد فيه[2]، وكان الخليفة عبد الرحمن الناصر تصله الأخبار فكان على علم بكل ما يدور في المجالس والأسواق بسبب كثرة عيونه وثقاته المنتشرون بين الناس[3].

وكان الخليفة الحكم المستنصر بالله تصله أخبار عماله بالتفصيل، بحيث بلغه خبر تجاوزات بعض عماله، فأرسل إليهم كتابا يعنفهم فيه على جرأتهم وحذرهم مـــن مغبـــة جورهم[4].

ولكن نقل الأخبار إلى الخليفة في الأندلس لا يعني قبولها كلها، فإن الأمير محمـــد بن عبد الرحمن كانت ترفع إليه رسائل كثيرة عن بعض رجال دولته، حتى لقد رفع إليـــه ضد وزيره هاشم بن عبد العزيز مائة كتاب، كل واحد منها يكفي لقتله، إلا أنه لم يأخذ بها وفي الوقت نفسه لم يعاقب من رفعها إليه[5].

وقد نصح السبكي أصحاب البريد قائلا: " ومن حق البريدي كتمان الأسرار وستر العورات وكف لسانه عن الفضول فضلا عن الكذب، فقد كثر منهم الكذب ونقل البهتـــان لأجل حطام الدنيا، ومن حقه حمل رسائل الإخوان إليهم ففي ذلك أجر عظيم وحق علـــى كل بريدي أن لا يجهد الفرس بل يسوقها قد طاقتها، وقد كثر منهم سوق الخيـــل الـــسوق المزعج"[6].

1-مؤلف مجهول، أخبار مجموعة في فتح الأندلس وذكر أمرائها رحمهم الله والحرب الواقعة فيما بينهم، نشر لافونتي أي الكنترا(La Fuent Y ALGANTARA)، مع ترجمة إسبانية، مدريد 1867م، ص126.

2-ابن حيان، المصدر السابق،تحقيق محمود علي مكي، ص 149-151.

3 – نفس المصدر، تحقيق شالميتا، ص23-24.

4-ابن عذارى المراكشي، المصدر السابق، ج 2، ص 239.

5-نفس المصدر، تحقيق محمود علي مكي، ص147-148.

6- السبكي: تاج الدين، معيد النعم ومبيد النقم، المطبعة الأدبية بمصر، د ت، ص 42-43.

وكان عمال البريد يستخدمون الخيول في تنقلاتهم وعلى أعناقها جلاجل أو سلاسل إذا تحركت سمع لها قرقعة[1]، وتجعل المراسلات في أكياس من الجلد توضع على ظهـــر الدواب[2].

وبطبيعة الحال فإن ديوان البريد وصاحبه ومن يعمل معه من الأعوان والموظفين سواء في قرطبة عاصمة الدولة ، أو بالكور والثغور هم إلى بحاجة إلـــى نفقـــات تقـــوم بشؤونهم بالإضافة إلى أرزاقهم، وأعلاف دوابهم،فقد أمر الخليفة الحكم المستنصر بالله في رسالة بعث بها إلى الوزير القائد الأعلى غالب بن عبد الرحمن الناصـــري الـــذي كـــان متواجدا مع الجيوش الأموية ببلاد المغرب، والتي تتضمن أمره تنظـــيم البريـــد واتخـــاذ الدواب، وأمره للخازن بإجراء العلوفة على الدواب، والإنفاق على الفرانقيين والخدمة[3].

وقد كانت مكاتبات الرسمية للدولة المرسلة إلى قرطبة تصل إلى ديوان البريد في حين أن التقارير نظرا لسريتها كانت تصل إلى الأمير أو الخليفة مباشرة، وقد كان ديوان البريد في قرطبة له فروع ومراكز في الكور والثغور والتي كانت تضم عددا كبيرا مـــن الموظفين والعمال على رأسهم صاحب البريد، والذي كان يشغل في بعض الأحيان خطة أخرى مع خطته، ومنهم الفتى فائق الصقلبي صاحب البريد والطراز[4].

ولقد كان يحدد لصاحب البريد أحيانا آجالا لتبليغ الرسائل والأخبار سواء من الكور والثغور إلى الأمير أو الخليفة أو العكس، فقد أشار إلى ذلك ابن حيان في سياق حديثه عن عصر الأمير محمد بن عبد الرحمن عندما تأخر عليه خبر الثغر استدعى أحـــد رجالـــه ويدعى مطرف بن نصير، وأمره بأن يذهب إلى الثغر ويأتيه بالخبر اليقين وضرب لـــه آجالا لأداء المهمة الموكلة له في مدة أربعة عشر يوما ، وتوعده بـــسفك دمـــه إن هـــو تجاوزها[5].

1- سالم بن عبد الله الخلف، المرجع السابق، ج 1، ص 356.

2- نظير حسن سعداوي، المرجع السابق، ص 79.

3- ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق عبد الرحمن علي الحجي، ص 136- 137.

4- نفس المصدر، ص 66.

5 - ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق محمود علي مكي ، ص 132-133.

وعلاقة الشرطة بالبريد علاقة تعاون وتعاضد، إن لم تكن علاقة تكامل، باعتبار أن البريد من مهامها نقل الأخبار والتجسس على أصحاب الوظائف في الدولة لمعرفة ســير شؤون الدولة،فالبريد بمثابة الشرطة السرية، كما للبريد دور كبير في إيصال المعلومــات المتعلقة بالخارجين عن الدولة وأهل الزندقة والنحل الباطلة إلى الأمير أو الخليفة وبدوره يكلف الشرطة للقبض على الجناة والضرب على أيديه.

كما كان الأمراء والخلفاء يستخدمون ولاة البريد عيونــا علـــى الـــولاة والقــضاة وأصحاب الشرطة وغيرهم من عمال الدولة[1]، وعن طريقهم كانوا يتطلعون على أعمالهم وجدهم وتقصيرهم، ومدى أمانتهم على ما اؤتمنوا عليه، فكانوا خير معــين لهــم علـــى الإشراف على أمور الدولة وعلى معرفة الصالح من الطـــالح مـــن العمـــال والأعـــوان وأصحاب الشرطة[2]وعلى ضوء تقارير أصحاب البريد كان الحكام في الأندلس يتصرفون، فيعزلون من تبث ظلمه وجوره، ويشجعون من اتصف بالعدل والأمانة [3].

وعلاقة صاحب البريد بصاحب الشرطة لا تقف عند حد مراقبة أصحاب الشرطة وأعوانهم، بل تجاوزها إلى التعاون على دعم الأمن بالبلاد والقبض على المجرمين أينما كانوا، فكثيرا ما كان صاحب البريد وأعوانه عيونا لـــصاحب الـــشرطة وبخاصـــة فـــي استقصاء أخبار المجرمين وتحركات أصحاب الملل والنحل والمذاهب الـــسياسية ومـــن يخشى جانبهم من أمن الدولة[4] فأصحاب البريد من حيث مهامهم الأمنية هم بمثابة الشرطة السرية، ومن خلال ذلك يعتبر البريد أحد دعائم الأمن في الدولة بالأندلس.

4-2-علاقة الشرطة بصاحب السجن في الأندلس:

يعتبر صاحب السجن في الأندلس أحد الوظائف التابعة للشرطة باعتبار أنه يـــأتمر بأوامرها، بحيث يسجن من أمر صاحب الشرطة بسجنه أو إطلاق مـــن أمـــر بـــإطلاق

1 – الطبري، المصدر السابق، ج6، ص 313.

2–الرحموني، المرجع السابق، ص 140.

3–نفســه، ص 140.

4– الرحموني، المرجع السابق، ص 141.

سراحه كما كانت السجون متنوعة منها سجون تابعة للشرطة يسمى حــبس الــشرطة أو سجن الشرطة[1]، وكان يحبس فيه أصحاب الجرائم والجنايات، كما كان للقاضــي ســجن خاص به ويسمى سجن القاضي[2]، وكان يسجن به غالبا المدعى عليهم بدعاوى مدنية[3]

ولقد كان يستعين صاحب السجن بأعوان يسمون برقباء السجن، فقــد ذكــر ابــن عذارى ذلك عند حديثه عن المنصور الموحدي حينما طلب فتاه محمد ووجــده مــسجونا بسجن القاضي محمد بن زرب قائلا: "أمر بإخراجه من السجن مع رقيــب مــن رقبــاء السجن، يلزمه إلى أن يفرغ من عمله، ثم يعيده إلى محبسه "[4]، وكان يدير سجن الشرطة عون من أعوانه يسمى صاحب السجن يختار من ذوي الأمانة والصدق والمعرفة بأحكام السجون[5].

تذكر المصادر أنه عندما استولى عبــد الــرحمن الــداخل علــى قرطبــة ســنة 138هــ(756م) وقصر إمارتها، كان السجن يقع بالقرب من القصر الذي اتخذه الأميــر الأموي مقرا لإمارته، ويتحدث ابن الآبار عن ذلك السجن بأنه كــان ملاصــقا للقــصر ويصل بينه وبين نهر الوادي سرداب اتخذ للمساجين ينتهي بهم إلى الجزء المنخفض من شاطئ النهر ليستخدموه للطهور والوضوء تحت أعين الرقباء لا يغفلون عنهم لحظة طيلة خروجهم إلى النهر[6].

ومن هذا السجن هرب أبو الأسود محمد بن يوسف الفهري عندما حبــسه الأميــر عبد الرحمن الداخل، إذ تمكن من التمثيل على الموكل به في السجن بأنه أعمى إلــى أن استطاع إيهامه فهرب[7]،ولعل هذا السجن هو الذي أشار إليه ابن حوقل عند حديثــه عــن

1- ابن أبي الربيع، المصدر السابق، ص 104.

2- ابن عذارى المراكشي، المصدر السابق، ج2، ص 290.ــ أدم ميتز، الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري، ترجمة محمد عبد الهادي أبو ريدة، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر 1405هــ/ 1986م ، ج1، ص 412.

3- نفســه، ج2، ص 290.

4- نفســه، ج2، ص 290.

5- الرحموني، المــرجع السابق، ص 184 .

6- ابن الأبار، المصدر السابق، الحلة السيراء، ج2، ص351.ــ ابن عذارى المراكشي، المصدر السابق ج2،ص 50.

7- ابن عذارى المراكشي، المصدر السابق، ج2، ص 50.

قرطبة بأنه يقع بالقرب من المسجد الجامع[1]، وقد يكون ربما هو السجن الذي أطلق عليه ابن القوطية دار الرهائن[2]، إذ يذكر بأنه مجاور لباب القنطرة المؤدي إلى قنطرة قرطبـــة المقامة فوق نهر الوادي الكبير.

ويذكر ابن حيان أن السجناء كانوا يدخلون الكنيف بغير سترة مما دفع بالفقيه محمد بن عبد السلام الخشني المتوفى سنة 286هـــ (899م) الامتناع عن تناول الطعام حتى لا يدخله لقضاء حاجته[3]، وقد يكون ذلك أمر مقصود حتى يسهل مراقبة تحركات المساجين.

كما كان يوجد بالأندلس سجن آخر يسمى "حبس الدويرة"[4]، ويذكر ابن القوطيـــة بـــأن صاحب المدينة أمية بن عيسى بن شهيد عندما استخلفه الأمير محمد بن عبـــد الـــرحمن عنـــد خروجه إلى غزوة وكان على سطح القصر أحد أولاد الأمير، وحاول مغادرة القصر فهدده ابن شهيد بأنه سوف يضع قيود الحديد في رجليه ويلقي به في حبس الدويرة حتى يرجع والده[5].

ومن خلال هذه القصة يمكن أن يكون حبس الدويرة مخصصا لعلية القوم إن لـــم يكن خاصا بالعائلة الأموية، فقد ذكر ابن حيان أن الأمير محمد بن عبد الـــرحمن عنـــدما تولى الإمارة، كان أول أمر أصدره هو الإفراج عن القاسم وعبد الملك وعبد العزيز أبناء العباس المرواني الذين كانوا بسجن الدويرة[6].

وتوجد إشارة على وجود دار للحجز تسمى " دار البنيقية"[7]، كانت هذه الدار داخل قصر الإمارة بقرطبة، وفيه قام الأمير عبد الله بن محمد بحبس ولده محمد وأخاه القاســـم بن محمد ثم نقله إلى سجن الدويرة[8].

1- ابن حوقل: أبو القاسم محمد البغدادي الموصلي، صورة الأرض، دار صادر، بيروت، 1938، ج2، ص 415.

2- ابن القوطية، المصدر السابق، ص 94.

3- ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق محمود علي مكي، ص 255.

4- ابن القوطية، المصدر السابق، ص 56.

5- نفس المصـــدر، ص86-87.

6- ابن عذارى المراكشي، المصدر السابق، ج 2، ص 151.

7- نفس المصدر ج2، ص 151.

8-نفســه، ج2، ص 151.

ومن أشهر سجون قرطبة سجن يدعى " المطبق "[1]، وربما يكون تشييده قبل سـنة 210هـ (825م)، بحيث يقول ابن حيان: "سنة عشر ومائتين فيها توف الحاجـب عبـد الرحمن بن غانم في الحبس.ومالك بن القتيل في المطبق "[2].

يقع سجن المطبق داخل قصر مدينة الزهراء بقرطبة[3]، ومن أشهر نزلائه الـوزير هشام بن عبد العزيز، عندما سجنه الأمير المنذر بن محمد، ومنه كتب الوزير هاشم إلـى جاريته" عاج " أبيات شعرية [4]منها:

وأني عداني أن أزورك مطبق وباب منيع بالحديد مضبـــــــب

فان تعجبي يا عاج مما أصابني ففي ريـب هذا الدهـر ما يتعجب

وفي النفس أشياء أبيت بغـمها كأني على جـــمر الغضا أتقـلب

كما أن الأمير عبد الله بن محمد قد سجن في المطبق كلا من أخيه هشام ومروان بن عبد الملك بن عبد الله بن أمية وسعيد بن وليد الشامي، وأحمد بن هشام بن الأمير عبد الرحمن بن موسى بن محمد بن زياد وذلك يوم الخميس لست خلون مـن شـعبان سـنة 284هـ (9 سبتمبر 897م)[5].

وكان بسجون الأندلس رجـال مختـصين بتعـذيب المـساجين، يـدعى أحـدهم بـ"الضاغط "[6]وتذكر المصادر بعضهم ممن اشتهروا بالقسـوة، منهم ضاغط يدعى واثق " وهو الذي سلطه المنصور بن أبي عامر على جعفر المصحفي، يضيق عليه في سـجنه ويحضره مرارا إلى مجلس الوزراء لمحاسبته[7]، ويذكر ابن حيان أن الخليفة المـستظهر

1-ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق محمود علي مكي، ص 212-215 .ـ ابن عذارى المراكشي، المصدر السابق، ج2، ص 250، 256، 258، 269، 270 .

2-نفس المصدر، ص 212.

3-ابن بسام الشنتريني، المصدر السابق، ج7، ص 52.

4-ابن الآبار، المصدر السابق، الحلة السيراء، ج1، ص 79.

5- ابن حيان، المقتبس في تاريخ رجال الأندلس، أعتنى بنشره ملشور م. أنطونيا ، باريس 1937م، ص 122.

6- ابن عذارى المراكشي، المصدر السابق، ج 2، ص 272.

7- نفس المصدر، ج 2، ص 258.

بالله عبد الرحمن بن هشام عندما قبض على جماعة مـــن وزرائـــه لمـــصادرتهم، ولـــى مسئولية محاسبتهم وإخراج ما بأيديهم ضاغط يدعى نجاح[1].

ولا يوجد ما يشير إلى أنواع التعذيب التي كانت في سجون الأندلس، لكن ابن حزم يذكر بأن الخليفة عبد الرحمن الناصر كان يعلق أولاد السودان في ناعورة قصره بدلا من الأقداس الغارقة في الماء[2]، كما كانت لديه دارا خاصة بالأسود لإرهاب الناس وتقع ظهر قصره فوق القنطرة المائلة على الخندق وبجوفه المطبق[3].

ويبدوا أن المسئولين عن التعذيب في السجون كان يتم اختيارهم بعنايـــة فائقـــة ، بحيث يتميزون بالغلظة والقسوة، إذ كان يصل ببعضهم إلى قتل السجناء، ومن ذلـــك مـــا ذكره ابن حيان عن كيفية مقتل الشاعر الأديب عبد الملك بن إدريس الجزري في ســـجن المطبق بالزهراء بحيث تم خنقه في سجن المطبق على أيدي بعض السودان[4].

ويصف ابن حيان كيفية قتله قائلا: "أخبرني ابن خلف بن حسين قال: سألت الـــذي تولى قتل ابن الجزيري في محبسه فجعل يصف لي سهولة ما عاناه منه لفضافته وضعف أسره ويقول: ما كان الشقي إلا كالفروج في يدي. دققت رقبته بركبتي فما زاد أن نفخ في وجهي. فعجبن من جهل هذا الأسود "[5].

وذكر ابن بشكوال أن أبا عمر أحمد بن محمد بن فرج أحد الشعراء تكلم بكلمة ضد الدولة في عهد الخليفة الحكم المستنصر بالله فسجن بسجن جيان مدة سبعة أعوام، وخلال هذه المدة تعرض للتعذيب وبعد خروجه لم يلبث إلا مدة يسيرة ثم وافته المنية[6].

1- ابن بسام الشنتريني، المصدر السابق، ج 1، ص 52.

2- ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق أنطونيه، ص 37.

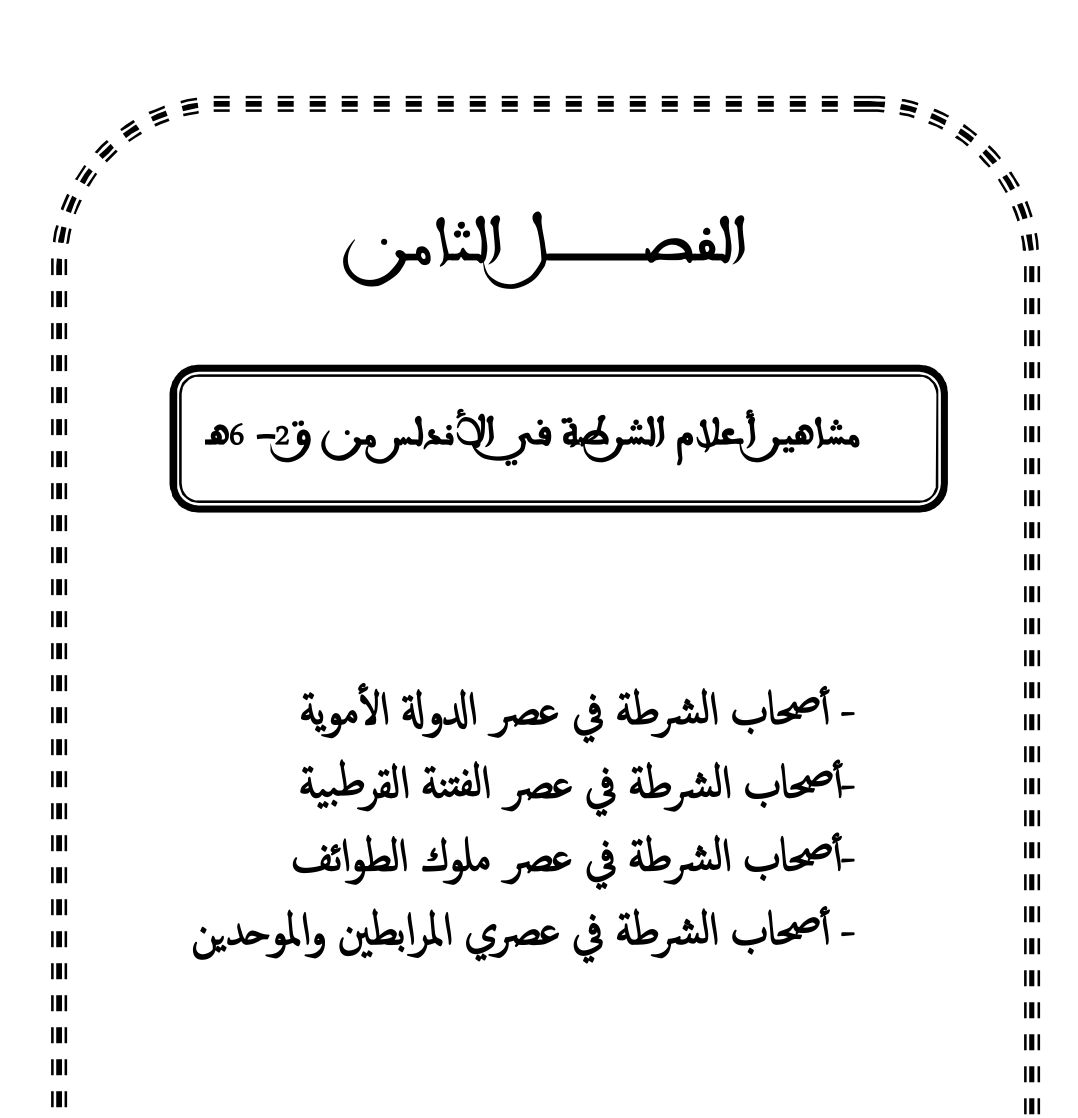
3- نفس المصدر، تحقيق شلميتا، ص 39.

4- ابن بسام الشنتريني، المصدر السابق،ج7، ص 52.

5-ابن بسام، المصدر السابق، ج7، ص 52

6- ابن بشكوال، المصدر السابق، ج 1، ص 11.

ومن هنا نستشف بأن صاحب السجن كان تابعا لصاحب الشرطة، ويتلقى من لدنه الأوامر لحبس أو إطلاق، كما يخضع لمراقبته، ووظيفة صاحب السجن إن كان يظهر أنه تحت تصرف القاضي إلا أنه يتبع من حيث السلطة للشرطة بشكل عام.



الفصـــــل الثامن

مشاهير أعلام الشرطة في الأندلس من ق2- 6هـ

- أصحاب الشرطة في عصر الدولة الأموية
- أصحاب الشرطة في عصر الفتنة القرطبية
- أصحاب الشرطة في عصر ملوك الطوائف
- أصحاب الشرطة في عصري المرابطين والموحدين

1- أعلام الشرطة في الدولة الأموية بالأندلس138-422هــ (756-1031م):

2- 1-1- أصحاب الشرطة على عهد الإمارة 138-316هــ (756- 929م):

1- من خلال تتبع مصادر التراجم الأندلسية ،تولى قيادة الشرطة في عصر الإمارة الأندلسية العديد من الشخصيات المهمة، فعندما وصل الأمير عبد الرحمن الداخل إلى الأندلس ودخل في صدام مع واليها يوسف الفهري، فقال صاحب أخبار مجموعة " فولى شرطته يومئذ عبد الرحمن بن نعيم، وضم مواليه فجعلهم أحراسه، وانضم إليه بنو أمية بقرطبة، وكان بها منهم بيوتات لها وفر وثروة من البربر وغيرهم"[1]، وقد ورد أن عبد الرحمن بن معاوية عين على الشرطة قاسم بن أبي ....[2] .

2- الحصين بن الدجن بن عبد الله بن محمد بن عمرو بن يحي بن عامر بن ملك بن خويلد بن سمعان بن خفاجة بن عمرو بن عبيد العقيلي[3]، كان ممن استجاب لداعية عبد الرحمن بن معاوية الداخل إلى الأندلس، ومال إلى أنصاره من القحطانية واليمانية للذي كان بينه وبين الصميل بن حاتم الكلابي من المنافسة المعلومة على الرئاسة. وهو ممن أشار على يوسف بن عبد الرحمن الفهري باستبقاء عامر العبدري وابنه وهب والحباب الزهري بعد قبضه عليهم، فكف عن قتلهم حينئذ وشد صفادهم[4].

وأغزى طائفة من عسكره إلى البشكنس في ضعف وقلة، لم يكره عطبهم. وبعث على خيلهم الحصين هذا، فهزمهم الروم وقتلوا أميرهم سليمان ابن شهاب، ونجا الحصين. وحضر يوم المصارة مع عبد الرحمن، فكان – فيما روى – على خيله، لصحة علمه بالعداوة التي كانت بينه وبين الصميل ابن عمه. وكان الحصين فارس أهـــــل الشـــام بأسا ونجدة، وكان شاعرا. فلما استوثق الأمر لعبد الرحمن بن معاوية، عرف له صالح بلائه فاختصه وولاه الشرطة. وقرأت اسمه في شهود الأمان الذي عقده عبد الرحمن

1-مجهول، أخبار مجموعة في فتح الأندلس وذكر أمرائها رحمهم الله والحروب الواقعة بها بينهم، تحقيق إبراهيم الأبياري، دار الكتاب اللبناني، بيروت، 1410هــ /1989م،ط2، ص84.

2-مجهول، المصدر السابق، تحقيق عبد القادر بوباية، ص 161.

3-ابن الأبار، المصدر السابق، الحلة السيراء، ج2، ص 354، 355.

4-نفســه ، ج2، ص 355..

ليوسف الفهري عند اصطلاحهما بإلبيرة، وذلك في يوم الأربعاء لليلتين خلتا من شهر ربيع الآخر سنة تسع وثلاثين ومائة[1].

3- الحسن بن بسام كان على رأس الشرطة في عهد الأمير هشام الرضا بن عبد الرحمن الداخل [2]، ثم عبد الغافر بن أبي عبيدة[3]وتولاها كل من سعيد بن عياض وجودي بن أسباط السعدي في عهد الأمير الحكم الربضي[4]، وعندما وصل عبد الرحمن بن الحكم للإمارة أقر محمد بن كليب بن ثعلبة على الشرطة ثم رقاه إلى الوزارة[5].

4-حارث بن أبي سعد الفقيه المفتي، المتوفى سنة 222هـ (837م) وهو مولى الأمير عبد الرحمن بن معاوية رحمه الله؛ يكنى: أبا عمرو، واسم أبي سعد سابق، رحل فسمع من أبي القاسم، وبن كنانة وغيرهما من المدنيين والمصريين. وكان: يفتي في آخر أيام الأمير الحكم بن هشام، وأول أيام الأمير عبد الرحمن بن الحكم. وهو: جد بني حارث الذين كانت فيهم الخطط، وولي الشرطة الصغرى. ولم يزل عليها إلى أن توفي (رحمه الله) : سنة إحدى وعشرين؛ أو اثنتين وعشرين ومائتين[6].

5- محمد بن الحارث بن سعيد قرطبي. يكنى أبا عبد الله. تقدم ذكر أبيه. روى عنه كثيراً، وعن يحيى بن يحيى، وابن حبيب. وحج فسمع بمصر وبمكة من غير واحدا، ولما تولى الإمارة محمد بن عبد الرحمن الأوسط أقره على الشرطة الصغرى، و ولاه السوق وظل على ولايتها إلى أن وافته المنية سنة 260هـ (874مويقول ابن الفرضي عنه بأنه كان قليل الفقه[7].

1-ابن الأبار، المصدر السابق، ج2، ص 355.

2-مجهول، المصدر السابق، تحقيق عبد القادر بوباية، ص 170.

3- ابن عذارى، المصدر السابق، ج2، ص 61.

4- ابن حيان، المقتبس في تاريخ رجال الأندلس، تحقيق ونشر ملشور م. انطونيا، باريس، 1937م، ج1، ص 126. ـــ مجهول، المصدر السابق، ص 176.

5-نفس المصدر، تحقيق محمود علي مكي، ص 38.

6- ابن الفرضي، المصدر السابق، ج1، ص 124.- عياض، المصدر السابق، ترتيب المدارك، ج4، ص 113.

7-نفس المصدر، ج2، ص 10. ـــ عياض ، المصدر السابق، ج4، ص 262.

6- محمد بن عبد الرحمن بن إبراهيم أبو سعيد تولى الشرطة الصغرى في عهد الأمير محمد بن عبد الرحمن، ذكر الخشني قصة وقوفه في وجه قاضي الجماعة أحمد بن زياد اللخمي عندما أراد أن يحبس محمد بن يوسف[1]، وتولاها محمد بن زياد الجذامي قبل أن يلي قضاء الجماعة[2]، وتولاها مسرور المعلم كانت له رواية، ورحلة وسماع كثير. ولاه الأمير محمد بن عبد الرحمن الشرطة. وكان فاضلا[3].

7-أبو عبد الله محمد بن سعيد الموثق، المعروف بابن الملون من أهل قرطبة روى عن يحيى بن يحيى وغيره من شيوخ الأندلس. وكان حافظا لرأي مالك وأصحابه عالما بالشروط؛ عاقدا لها، من أبصر الناس بها، وله فيها كتاب شريف هو بأيدي الناس ولي الشرطة للأمير عبد الله، وتوفي في صدر أيام حكمه [4].

8- محمد بن خالد الأشج، المعروف بابن مرتنيل[5]، وهو مولى عبد الرحمن بن معاوية، تولى الشرطة والسوق والصلاة على عبد الرحمن الأوسط عرف بالأشج. رحل فسمع من ابن وهب وأشهب وابن نافع ونظرائهم من المدنيين، والمصريين. وكان الغالب عليه الفقه، ولم يكن له علم بالحديث، وقد ذكره العتبي في المستخرجة، قال الصدفي: قيل إنه كان يخطب عند باب المقصورة من خارج. وبيده عصا، وكان صليبا في أحكامه، ورعا فاضلا، لا تأخذه في الله لومة لائم. فحمدت سيرته. ولم يزل على وتيرة إلى أن توفي. وكان ينفذ أحكامه على أصحاب السلطان، وضرب منهم رجلا وحبسه، وشنع ذلك عليه عند الأمير، فوجه إليه وأوصى إليه. لم فعلت هذا به؟ فقال له: لم أفعله. إنما الأمير أعزه الله فعله. لأنه ولاني وأمرني بنصفة الحقوق، وتغيير المناكر. على جـــميع الناس.

1- الخشني، المصدر السابق، قضاة قرطبة، ص65-66.

2-نفس المصدر، ص94.

3- ابن الفرضي، المصدر السابق، ج2، ص 132. ـــ الخشني، المصدر السابق، أخبار الفقهاء والمحدثين ص 164.

4-نفس المصدر، ج2، ص 14.

5 – نفس المصدر، ج2، ص 7.

ولم يستثن هذا ولا غيره. ولو استثناه كنت أفعل ما يأمرني به، وتوفي سنة 220هـ (835)[1].

9- إبراهيم بن حسين بن خالد تولى الشرطة على عهد الأمير محمد بن عبد الرحمن الأوسط،- لكن لم تحدد نوع الشرطة التي تقلدها- وكان ينفذ أحكام شهادة الزور، قال عنه ابن لبابة: "وحضرته وقد ضرب شاهد زور عند باب الجامع أربعين سوطا وحلق لحيته وسحم وجهه "[2].

10- إبراهيم بن حسين بن عاصم، ثقفي قرطبي لقي أبا إسحاق. سمع من أبيه وغيره. ورحل فسمع بالمشرق من جماعة. قال ابن أبي دليم: وكان من أهل الفقه وتصرف للسلطان في أحكام الشرطة والسوق، أيام الأمير محمد بن عبد الرحمن فغلب على أهل الشر، وقتل وصلب بلا مشاورة سلطان، ولا فقيه. قصد بذلك التشديد عام المجاعة. لما كثر من تطاول أهل الشر[3].

ولما كثر عليه – من الحكام – استطلع رأيه في الصلب، والقطع وشبهه. فولاه السوق، وعهد إليه التحفظ، وأذن له في العقوبات بلا مؤامرة منه. فكان عبد الله إذا جيء بالفاسد المفدح، قال له: اكتب وصيتك، ودعا بشهود فأشهدهم عليها. فإذا فعل هذا علم أن ذلك مقتول، ثم يأمر بصلبه، ونحوه. فكان بين يديه من المصلبين عدد، وأخذ في ذلك بالشدة، حتى تجاوز الحد.

وجرت له في ذلك قصة طريفة، من قوم جاءوا بفتى من جيرانهم؟ يشكون تطاوله. ويريدون زجره. فقال لشيخ منهم: ما يستحق عندك؟ فقال على وجه التغليظ: ما يستحق هؤلاء. وأشار إلى المصلبين، فقال لهم عبد الله: انصرفوا. وقال للفتى: اكتب وصيتك. فقال له اتق الله في، فلم يبلغ ذنبي القتل. فقال له: بذلك شهد عليك. وصلبه. فلما بلغ الحي ذلك، أتوه وقالوا له: لم نشهد عندك، بما يوجب قتله. فقال ألم تقل يا هذا: كذا.

1- يحي بن عمر، المصدر السابق، ج2، ص 7 ـــ عياض، المصدر السابق، ج4، ص 117..

2- عياض، المصدر السابق، ج 4، ص 242.

3- نفس المصدر، ج4، ص 254.

قالوا إنما قاله على المثل. قال: فإثمه في رقابكم. قال أحمد بن سعيد: كان حافظا فاضلا ممن عني بالعلم[1]. وفيه قال موسى بن سعيد:

لا يعذر الناس منه لين جانبه ... فلا يبالي بحكم الله من قتلا[2].

11- مهاصر بن ربيل القيسي: من أهل سرقسطة؛ يكنى أبا عبد الله. كانت له رحلة وسماع. وقال أبو محمد عبد الله بن محمد بن القاسم الثغري: كان مهاجرا بن ربيل من أهل الخير والفض؛ وكان صاحبا لمحمد بن تليد. قال آبن حارث: كان: يرحل إلى مهاجر للسماع منه. ومات وهو ابن خمس ومائة سنة. ومن كتاب محمد بن أحمد: ولى مهاجر: الشرطة بسرقسطة لبني قسي وخرج إلى بقيرة ومات بها[3].

12-سعيد بن جودي السعدي أبو عثمان :هو سعيد بن سليمان بن جودي بن أسباط بن إدريس السعدي؛ هو من هو ازن من جند قنسرين. ولى جده جودي بن أسباط الشرطة للأمير الحكم الربضى، وولى أيضاً قضاء بلده إلبيرة – وقع ذكر ذلك في المقنعمن تأليف ابن بطال في الأحكام. ولما قتل سوار بن حمدون ذلت العرب بمقتله، وكل حدها بما نزل فيه، وكان قد أصيب على يدي بعض أصحاب ابن حفصون. فيقال إن جثته مزقها ثكالى نساء المولدين قطعاً، وأكله كثير منهن حنقاً عليه، لما نالهن به المرة بعد المرة من الثكل في بعولتهن وأهليهن. فنصبت العرب لإمارتها بعده سعيد بن سليمان بن جودي صاحبه، وعلقت آمالها به، فلم يسد مكانه، ولا بلغ مداه في السياسة. على أنه كان شجاعاً بطلا وفارساً محرباً، قد تصرف مع فروسيته في فنون العلم، وتحقق بضروب الأدب، فأغتدى أديباً نحريراً، وشاعراً محسناً، تعد له عشر خصال تفرد بها في زمانه لا يدفع عنها: الجود، والشجاعة، والفروسية، والجمال، والشعر، والخطابة، والشدة، والطعن، والضرب والرماية. وهابه ابن حفصون هيبة لم يهبها أحداً ممن مارسه، إذ لم يلقه قط إلا علاه وهزمه[4].

1- عياض،المصدر السابق، ج4، ص 254.

2- نفســه، ص 254.

3- ابن الفرضي، المصدر السابق، ج 2، ص 152. ــ الحميدي:المصدر السابق،، ص 351

4-ابن الأبار، المصدر السابق، ج 1، ص 40.

وقال في موضع آخر: كان، مع رئاسته وشجاعته، شاعراً مغلقاً وخطيباً مصقعاً فصيح اللسان، ربيط الجنان، جميل الشارة، حسن بسهمة الإشارة، ثبت الأصالة، واسع الأدب والمعرفة، يضرب في صنعة الشعر بهمة وافرة، ويتصرف من سبله بكل منيعة.حكى أن الأمير عبد الله بن محمد أسجل له على كورة البيرة، لما ظهرت العرب على حاضرتها. فاتصل قيانه بأمر العرب، إلى أن قتل غيلة بأيدي بعض أصحابه في ذي القعدة من سنة 284هـ (897م) [1]

13- موسى بن محمد بن زياد الجذامي، تولى خطة الشرطة والرد، ثم نقله الأمير إلى الشرطة العليا، ثم ولي قضاء الجماعة بعد عزل النضر بن سلمة في المرة الأولى[2].

14-مروان بن عبد الملك بن عبد الله، كان يخلف أباه عبد الملك بن عبد الله على الكتابة[3]، ثم قتل بعد حبسه وعزله عن الشرطة- وقد ذلك بسبب وشايات بلغته -سنة 284هـ (897م)[4].

15- عفان بن محمد: من أهل وشقة؛ يكنى: أبا عثمان كان زاهدا عابدا، كثير التلاوة للقرآن، صائما أكثر دهره وكان: صاحب الصلاة بوشقة، ولاه محمد بن عبد الملك الطويل: أحكام الشرطة بها، فلم يزل يتولى ذلك إلى أن مات، ولم تجرب له زلة. من كتاب: ابن حارث ومنه بخطه.وكانت وفاته سنة 307هـ (919م)[5].

16- قاسم بن وليد الكلبي، تولى الشرطة بعدما أن بقيت دون وال لمدة سنتين فبقي عليه إلى أن توفي الأمير عبد الله سنة 300هـ (912م)[6]، وصرفه عنها الأمير عبد

1-ابن الأبار، المصدر السابق، التكملة، ج 1، ص 40

2-الخشني، المصدر السابق، قضاة قرطبة، ص 93-94.

3-قتل المطرف بن الأمير عبد الله القائد عبد الله بن عبد الملك بن مروان وهو يقود جيشه على ميلين من إشـــبيلية فـــي سنة 282هـــ/895م، ينظر ابن الأبار، المصدر السابق، الحلة السيراء ج2، ص 373-374.

4- ابن الأبار، المصدر السابق، ج2، ص 374.

5- ابن الفرضي، المصدر السابق، ج1، ص 353.

6-ابن عذارى، المصدر السابق، ج2، ص 152.

الرحمن بن محمد، وولى مكانه عيسى بن أحمد بن أبي عبدة[1]، ثم أعاد قاسم إليها مرة أخرى[2].

17- لقد تميز عصر الخليفة عبد الرحمن الناصر أن مدة حكمه كانت طويلة إذ استمرت خمسين عاما، وكانت فيها حركة تنقلات و تغيرات مستمرة بين أهل الخطط المختلفة، وكان أصحاب البيوتات الأندلسية يتوارثون خطط آبائهم، فنجد في سنة 300 هـــ (912م) أقر الأمير عبد الرحمن بن محمد أحمد بن محمد بن حدير على الشرطة وكان يتولاها من قبل على عهد الأمير عبد الله، ثم رقاه إلى الوزارة وولى مكانه محمد بن محمد بن أبي زيد، ثم عزله وولاها يحي بن إسحاق سنة 304هـــ (916م) [3]، و في سنة 301هـــ (914م) ولى أحمد بن محمد مسلمة الشرطة العليا مكافأة له على جهده في استرداد إشبيلية، ثم عزل عنها ووليها عباس بن أحمد بن محمد بن أبي عبدة، و أعيد إلى الشرطة العليا قاسم بن وليد الكلبي[4].

18- يحي بن إسحاق الطيب، تولى الشرطة الصغرى سنة 302هـــ (914م) مكان محمد بن محمد بن أبي زيد[5]، وتولى عباس بن أبي العباس أحمد بن محمد بن أبي عبدة الشرطة العليا، لكنه قتل أثناء محاصرة منت روبي[6]، وولى مكانه أخاه عبد الله أحمد بن محمد[7].

19- محمد بن محمد بن أبي زيد رقاه عبد الرحمن بن محمد من الشرطة الصغرى إلى الشرطة العليا سنة 303هـــ (915م)[8].

1- ابن عذارى، المصدر السابق، ج2، ص 158.

2-نفس المصدر، ج2، ص 160.

3- ابن حيان، المصدر السابق، الجزء الخامس، تحقيق شالمستا، ص134.ـــ ابن عذارى نفس المصدر، ج2، ص167.

4- نفس المصدر، ص 97. ـــ ابن عذارى، المصدر السابق ج2، ص 164.

5 - نفس المصدر، ص 103.

6- نفس المصدر، ص 107. ـــ ابن عذارى، نفس المصدر، ج2، ص 167.

7-نفســـه، ص 107.

8- نفس المصدر، الجزء الخامس، تحقيق شالميتا، ص 111.

20–يحي بن إسحاق الطيب، تولى خطة الرد مع الشرطة الصغرى مكان محمد بن محمد بن أبي زيد سنة 304هـ (916م)[1]. وكان على الشرطة العليا محمد بن محمد بن أبي زيد الذي كلفه الحاجب بدر بن أحمد على النظر في السبي والقسم للغنائم في غزوة مطونية في 25 محرم سنة 306هـ (918م)[2].

21–في سنة 308هـ (920م) عزل الأمير عبد الرحمن بن محمد صاحب الشرطة العليا محمد بن أبي زيد ووليها دريا مولاه[3]، وفي سنة 310هـ (922م) تم عزل يحي بن إسحاق الطيب عن الشرطة الصغرى وولي الوزارة، وولي مكانه محمد بن محمد بن أبي زيد المعزول عن الشرطة العليا[4]، وفي سنة 311هـ (923 م) عزل محمد بن محمد بن أبي زيد عن الشرطة الصغرى ووليها يحي بن يونس القبري[5]،وفي سنة 313هـ (925م) في غزوة الأمير عبد الرحمن بن محمد وحصاره لأشتبين، إذ قرر العودة إلى قرطبة بعد خمسين يوما من الحصار، وترك على الحصار القائد عيسى بن أحمد بن أبي عبدة في قطع من الحشم من ناحية، وصاحب الشرطة دري بن عبد الرحمن مولاه قائدا من الجانب الآخر[6] وفي سنة 315هـ (927م) أنفذ صاحب الشرطة القائد دري بن عبد الرحمن لمحاربة ابن الزيات حليف بن حفصون فنجح في مهمته وعاد بالأسرى[7].

1–2– أصحاب الشرطة على عهد الخلافة 316–422هـ (927–1031م)

1– سعيد بن سعيد بن حدير سنة 317هـ (929م)، يذكر بن حيان أن الناصر لدين الله أحدث في خطط الملك خطة الشرطة الوسطى بين الشرطتين العليا والصغرى،

1- ابن حيان، المصدر السابق، ص 134. ـ ابن عذارى، المصدر السابق، ج 2، ص 168.

2–نفس المصدر، ص 145–146.

3 - ابن عذارى، المصدر السابق، ج2، ص 180.

4 - ابن حيان، المصدر السابق، ص 181. ـ ابن عذارى، المصدر السابق، ج2، ص 183.

5– ابن عذارى،نفس المصدر، ج 2، ص 185.

6–ابن حيان، المصدر السابق، ص 200–201.

7–نفس المصدر، ص 213–214.

ولم تكن موجودة من قبل، فكان أول من رسمها وثلث عددها، واستمرت بعده وترتب رزقها وسطا بين رزق الشرطة العليا والصغرى، فكان سعيد أول من تقلدها[1].

2- دري بن عبد الرحمن، يذكر ابن عذارى بأنه كان على الشرطة في عهد الخليفة عبد الرحمن الناصر، وفي سنة 317هـ (929م) تم تكليفه بفتح شاطبة فاستنزل عنها عامر بن أبي جوشن[2].

3- يحيى بن عبد الله بن يونس المرادي من أهل قرطبة ويعرف بالقبري يكنى أبا ولي الشرطة الصغرى والسوق والسكة للناصر عبد الرحمن بن محمد وتوفي سنة 326هـ (938م)[3]

4-عبد الله بن بدر بن أحمد تولى الشرطة العليا سنة 325هـ (937م)، ويذكره ابن حيان في سياق الحديث عن الأمان الذي عقده الناصر لدين الله لمحمد بن هاشم، فكان ضمن قائمة الشهود الذين حضروا عقد الأمان[4].

5 – أحمد بن عبد الملك بن شهيد تقلد الشرطة العليا سنة 328هـ (940م) بعد أن عزل الناصر لدين الله عبد الله بن بدر عنها، وقد جمعت له مع خطة المظالم والوزارة[5]

6- يحيى بن عبيد الله بن إدريس[6]،الحاكم صاحب الشرطة بقرطبة كان خيرا عفيفا كثير الصدقات عظيم النفع للمسلمين وكان يجلس للحكم في مسجده ولا يحجب عنه أحد توفي في 378هـ (988م)[7].

7- عبيد الله بن أحمد بن يعلى بن وهب، ولاه الناصر عبد الرحمن بن محمد ما كان بيد أبيه – أحمد بن يعلى، قائده الجليل المقدار، الحميد الآثار من قيادة الجوف

1- نفس المصدر، تحقيق شالميتا، ص 252.ـ ابن عذارى، المصدر السابق، ج2، ص 202.

2-ابن عذارى، المصدر السابق، ج2، ص 201.

3- ابن الأبار، التكملة لكتاب الصلة، ج4، ص 162

4- ابن حيان، المصدر السابق، ص 408.

5- نفس المصدر، ص 461- 462.

6- نفس المصدر، ص471.

7- ابن الأبار، المصدر السابق، التكملة، ج4، ص 194.

بطليوس وأعمالها حين نوه بأحمد المذكور، وولاه طليطلة وأعمالها من الثغر الأدنى، ورفع رزقه إلى أرزاق الوزراء، مع مقامه على خطته في الشرطة العليا، وسمى قائد الأعنة، وذلك في صفر سنة ثلاث وأربعين وثلاثمائة. فأغنى عبيد الله في قتال الروم غناء أبيه وتوالت له فيهم فتوح وكان أديباً شاعراً وهو القائل من قصيدة:

ترى الأرض فينا لا يقر قرارها ... إذا لم يسسها من أمية سائــس

ذوو الهضبات الشم والأبحر التي ... تفيض ملاء والملوك الأشاوس[1]

8- نجدة بن حسين مولى الخليفة عبد الرحمن الناصر ولاه الشرطة العليا بعد أن أزاح عنها أحمد بن عبد الملك بن شهيد سنة 330هــ (942م)[2]

9- قاسم بن محمد بن قاسم بن سيار، مولى الوليد بن عبد الملك. تقدم ذكر أبيه وجلالة بيته في العلم بقرطبة. كنيته أبو محمد. وهو خاتمة بيته في العلم. سمع من أبيه ومن عبيد الله، والأعناقي، وطاهر، وابن لبابة، وابن خالد. وكان معتنيا بحفظ رأي مالك وأصحابه. بصيرا بالشروط، نافذا فيها، ولي خطة الوثائق، وتصرف في قضاء استجه وقبرة وإشبيلية، وأحكام الشرطة بقرطبة. فلم يزل متقلدا لقضاء هذه البلاد، مجموعة له إلى أن توفي. وكان محمودا فيما تولاه. قال ابن عفيف: كان من أهل الفقه والشورى، وهذا الذي تولى الحكومة في أمر أبي البشر الزنديق. وتوفي فجأة، 353هــ (964م)، أصابته سكتة فمات[3].

10-أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أبي دليم، تولى قضاء إلبيرة وبجانة، وأحكام الشرطة أيام الخليفة الحكم المستنصر، كان نبيلا في الحديث ضابطا لما روي بصيرا بالإعراب،روى عن أسلم بن عبد العزيز، وعمر بن حفص بن أبي تمام، وأحمد بن خالد ومحمد بن عبد الملك بن أيمن، وعثمان بن عبد الرحمن، ومحمد بن قاسم، وعبد الله ابن يونس، وقاسم بن أصبغ، ومحمد بن محمد الخشني وغيرهم.،وكانت له

1-ابن الأبار، المصدر السابق، الحلة السيراء، ج1، ص 67

2-بن حيان، المصدر السابق، ص487.

3-عياض، المصدر السابق، ج6، ص 152.

منزلة خاصة لدى الخليفة توفي سنة 351هـــ (962م) قال عنه محمد بن أحمد بن مفرج بأن محل عبد الله بن أبي دليم من المستنصر فقال لي: سمعته يقول بعد موت ابن أبي دليم: ما اتصلت بي قط عنه زلة[1].

11– محمد بن أبان بن سيد بن أبان اللخمي: من أهل قرطبة، يكنى : أبا عبد الله وكان : عالما بالعربية واللغة، حافظا للإخبار والأنساب والأيام، والمشاهد والتواريخ، وأخذ عن أبي العباس البغدادي وغيره، وولي أحكام الشرطة، وكان مكينا عند المستنصر بالله رحمه الله، وألف الكتب، وكتب عنه توفي: سنة 354هـــ (965م)[2].

12–محمد بن تمليخ التميمي: من أهل قرطبة؛ يكنى: أبا عبد الله. حدث عن عبيد الله بن يحيى: بالموطأ، وأخبر محمد بن أحمد بن يحيى قال: لما أراد محمد بن تمليخ أن يحدث بالموطأ كتب إلي يقول: عندك كتب خالد بن سعد؟. وكنت قد شهدت معه سماع الموطأ وقيدت سماعي في كتبه عند عبيد الله بن يحيى – قال أبو عبد الله: ولم يسمع خالد من عبيد الله شيئا –: فكتبت إليه أقول: إن خالدا لم يسع من عبيد الله بن يحيى، ولا روى عنه حرفا، وأحسبك وهمت في ذلك. أو كما قال، وولي محمد بن تمليخ: خطة الرد والشرطة، وكانت له منزلة من المستنصر بالله، وكان عالما بالطب، وتوفي: في شهر رمضان 361 هـــ (972م) [3].

13– محمد أبو بكر بن إسحاق بن منذر بن إبراهيم، قرطبي، سمع من أحمد بن خالد صغيرا، ومن محمد بن أيمن ومحمد بن القاسم ، وابن أصبغ وغيرهم، رحل لطلب العلم فسمع بمكة من الأعرابي، وبالمدينة من القاضي المرواني، وسمع بمصر من جماعة

1- ابن الفرضي، المصدر السابق، ج1، ص 271
2– ابن الفرضي، المصدر السابق، ج2، ص 69.
3-نفس المصدر، ج 2، ص 74.

منهم عبد الله بن جعفر البغدادي ثم عاد إلى الأندلس وأقبل على الزهد والعبادة ودراسة العلم[1].

كان إسحاق بن منذر فقيها ممتازا بصيرا بالاختلاف، عالما بالحديث، ضابطا لما رواه، متصرفا في علوم اللغة، بليغا، ولين الكلمة متواضعا، روى عنه الكثير من العلماء قال فيه ابن فرحون: ذكره الحكم أمير المؤمنين، فقال هو فقيه بمذهب مالك، حافظ مقدم من أهل المعرفة بالحديث والرجال وله حظ من الأدب، لم يل القضاء بقرطبة أفقه منه ولا أعلم، إلا المنذر بن سعيد، لكنه أرسخ في علم أهل المدينة من منذر، نوه الحكم باسمه وقدمه للشورى، ثم للمظالم والشرطة ثم قضاء الجماعة بقرطبة سنة 356هـ توفي رحمه الله سنة 367هـ[2](978م).

14- أحمد بن محمد بن يوسف المعافري، قرطبي، كنيته أبو القاسم، أخذ العلم عن عبد الله بن يونس وقاسم بن أصبغ وغيرهما ورحل إلى المشرق سنة 342هـ (954م)فسمع من أحمد بن سلمة الضحاك الهلالي، ومن عبد الله البغدادي، وعاد إلى الأندلس سنة 345هـ (957م)، قال عنه ابن الفرضي: استأدبه أمير المؤمنين المستنصر بالله لولي العهد المؤيد بالله، وولي أحكام الشرطة، توفي رحمه الله في صفر سنة 368هـ (979م) سقط في الحمام فكان ذلك سبب موته[3].

15- أحمد بن نصر بن خالد، قرطبي، يكنى أبا عمر، وأصله من طليطلة، سمع من أسلم بن عبد العزيز، وأحمد بن خالد ومحمد بن عمر، وقاسم بن أصبغ وغيرهم، ولي أحكام الشرطة والسوق وقضاء كورة جيان، قال ابن الفرضي: وبلغني أن أمير المؤمنين

1-ابن الفرضي، المصدر السابق،ج2، ص79. ـــ ابن فرحون، إبراهيم بن علي بن محمد، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب تحقيق علي عمر، مكتبة الثقافة الدينية، بور سعيد ن مصر، 1423هـ /2003م، ط1،ج1، ص ج2، 198-199-200.

2- ابن الفرضي، المصدر السابق، ج2، ص 80.ـــ ابن فرحون، نفس المصدر، الديباج ج1، ص 260.

3- نفس المصدر، ج 1، ص 62.

المؤيد بالله سمع منه ، وذكر محمد الزبيدي أنه سمع موطأ مطرف عن محمد بن عمر بن لبابة، وقرأه لأمير المؤمنين هشام، توفي سن 370هـــ (381م)[1]

16- علي بن محمد بن أبي الحسن، يذكر ابن حيان أن الحكم المستنصر ولاه الشرطة الصغرى مجموعة له إلى القضاء بالثغر، وبلغ رزقه ثلاثين دينارا، وفي اليوم نفسه قدم أخوه حسن بن علي على الشرطة الصغرى أيضا إلى ما يليه من قضاء الثغر[2].

17- محمد بن يحي بن خليل، من أهل قرطبة، يكنى أبا عبد الله، روى عن أحمد بن خالد وبن أيمن، وقاسم بن أصبغ وغيرهم، رحل إلى المشرق فسمع بمكة من بن الأعرابي وغيره، وسمع بمصر من كبار شيوخها، وحدث بالأندلس، وولي أحكام الشرطة، توفي بقرطبة سنة 370هـــ (981م)[3].

18- أحمد بن أبان بن سيد اللغوي الأندلسي أخذ عن أبي علي القالي وغيره، وكان عالماً إماما في اللغة والعربية حاذقاً أديباً سريع الكتابة ، ويعرف بصاحب الشرطة روى عنه الإفليلي،وصنف : العالم في اللغة مائة مجلد مرتباً على الأجناس بدأ فيه بالفلك وختم بالذرة وشرح كتاب الأخفش وغير ذلك ، مات سنة 382هـــ (992م)[4]

19-سعيد بن أحمد بن محمد بن سعيد بن موسى بن حدير،من أهل قرطبة: يكنى: أبا عثمان. ولى أحكام الشرطة في صدر دولة أمير المؤمنين المؤيد بالله (رحمه الله) ثم لزم بيته وانقبض عن الخدمة إلى أن توفي. وكان رجلا فاضلا صالحا زاهدا.سمع من أحمد بن مطرف، وأحمد بن سعيد، وأحمد بن محمد بن مسور، وإسحاق ابن إبراهيم ومحمد بن وأنة وغيرهم. وكان: له حظ من حفظ الفقه، وتوفي رحمه الله: غداة يوم

1- ابن الفرضي، ج1 ، ص 62-63.

2- ابن حيان، المصدر السابق، تحقيق عبد الرحمن علي الحجي، ص81.

3- ابن الفرضي، المصدر السابق، ج 2، ص 76.ـــ عياض، المصدر السابق، ج7، ص 9.

4- السيوطي،جلال الدين عبد الرحمن، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، تحقيق محمد أبـــو الفـــضل إبـــراهيم، المكتبة العصرية، لبنان ، د ت، ج1، ص 291.

الثلاثاء لتسع بقين من ربيع الأول سنة 391هـــ (1001م)، ودفن يوم الأربعاء بعد صلاة العصر في مقبرة قريش[1].

20- أبو عبد الله بن الجالطي، واسمه محمد بن قاسم بن محمد الفراء، سمع القرشي وابن الأحمر وطبقته، بقرطبة، ورحل إلى المشرق، وصحب القاضي أبو عبد الله ابن الحذاء في السماع هناك، ولقي جماعة وانصرف، فولي بقرطبة الحكم بالشرطة والصلاة والخطبة بالزهراء مدينة السلطان، وقدم إلى الشورى أيام المظفر، قال ابن الحصار: كان ممن عني بالعلم، وشهر بالفهم، وكان نظارا معدودا في الحذاق. قال ابن حيان: كان محمود الطريقة في حكمه، رفيع المنزلة في علمه، قتله البربر يوم دخولهم قرطبة في شوال سنة 403هـــ (1013م) ، فبقي مطروحا ثلاثة أيام إلى أن اصطلح الناس فووري وفعل به ما يفعل بالشهداء. سمع منه أبو عمر ابن عبد البر الحافظ وابن الحصار وغيرهما[2].

21-محمد بن يحي بن زكريا التميمي المعروف بابن برطال: من أهل قرطبة يكنى أبا عبد الله، سمع بقرطبة يسيرا من أحمد بن خالد، وسمع كثيرا من قاسم بن أصبغ ومن محمد بن عيسى وغيرهم، رحل إلى المشرق سنة 341هـــ (953م)، فحج، وسمع بمكة من أبي إسحاق فراس وغيره، وسمع بالقلزم من عبد الله ورحل إلى الشام وسمع فيها ببيت المقدس من أبي القاسم إبراهيم بن أحمد بن عبد الله الخلنجي؛ وسمع بالرملة، من أبي محمد إسماعيل بن محمد بن محفوظ، المعروف، بابن السني[3].

وانصرف إلى الأندلس فولاه الإمام الناصر لدين الله عبد الرحمن بن محمد قضاء كورة رية. وولى في صدر دولة المؤيد: قضاء: كورة جيان وأحكام الشرطة فلم يزل كذلك إلى أن توفى محمد بن يبقى ابن زرب فولى: قضاء الجماعة بقرطبة والصلاة،وذلك يوم الاثنين لثلاث عشرة ليلة خلت من شهر رمضان سنة إحدى وثمانين وثلاث

1- ابن الفرضي، المصدر السابق، ج1، ص208.
2- عياض، المصدر السابق، ج 7، ص 205.
3- ابن الفرضي، المصدر السابق، ج1، ص 179.

مائة،فاستخلف على الصلاة إبراهيم بن محمد الشرفي. ولم يزل يلي أحكام القضاء إلى أن علت سنه وتفلت ذهنه، فصرف عن خطة القضاء يوم الثلاثاء لست خلون من المحرم سنة 392هـــ. وولى الوزارة. فكانت مدته في خطة القضاء عشرة أعوام وثلاثة أشهر، وثلاثة وعشرين يوما[1].

ولقد كان بن برطال شيخا مسمتا، جميلا، وقورا، حليما، متواضعا كثير الصيام. وكانت أحكامه التي تولاها بنفسه قبل أن تضعف منته بعيدة من الخيف، لم تحفظ له قضية جور ولا غيرته الدنيا، ولا أحالت منه شيئا، وكان باطنه كظاهره سلامة ونزاهة، وقد حدث بكتاب البخاري عن أبي علي بن السكن ،ولم يزل منذ صرف عن القضاء ملازما لبيته ضعيفا عن الحركة إلى أن مات، وكانت وفاته (رحمه الله) سحر ليلة الأحد لثمان بقين من جمادى الآخرة سنة397هـــ (1007م)، ودفن يوم الاثنين صلاة العصر في مقبرة قريش. وصلى عليه ابنه، وكانت جنازته عظيمة مشهورة من طبقات الناس، وكان الثناء عليه حسنا، والدعاء له كثيرا،وكان يوم توفي ابن ست وتسعين سنة و تسعة عشر،مولده سنة تسع وتسعين ومائتين[2]، قال ابن حيان في كتاب القضاة:بأنه خال المنصورين أبي عامر وكان من بيت غنى وثروة،وشهر صلاحه إلا أنه لم يكن من العلماء[3].

22- جعفر بن عثمان المصحفي الحاجب الوزير، أبو الحسن هو جعفر بن عثمان بن نصر بن قوى بن عبد الله بن كسيلة من برابر بلنسية، ينتمي إلى قيس بالمحالفة،وذكر ابن الفرضى في تاريخه أباه عثمان وقال في نسبه بعد نصر: ابن عبد الله بن حميد بن سلمة بن عباد بن يونس القيسى[4].

وكان قد أدب الحكم، وذلك أزلف جعفراً عنده وأدناه منه فاستخدمه بالكتابة في إمارته. وولى جزيرة ميورقة في أيام الناصر، ثم تقلد الحكم الخلافة فاستوزره،وأمضاه

1- ابن الفرضي، المصدر السابق، ج1، ص 179.

2- نفســـه، ص 180.

3- بن سعيد المغربي أبو الحسن على بن موسى الأندلسي، المغرب في حلى المغـــرب، تحقيـــق شـــوقي ضـــيف، دار المعارف، القاهرة، 1955، ط3، ج1، ص 215.

4-ابن الأبار، المصدر السابق، الحلة السيراء، ج1، ص 257-258. ـــ الحميدي، المصدر السابق، ص 175

مع ذلك على كتابته الخاصة، وضم إليه بعد مدة ولاية الشرطة، وأخدمه ابنه هشاماً،وأقام على ذلك إلى وفاة الحكم واستخلاف هشام ابنه، فحجبه يوم قعوده للبيعة، وذلك يوم الأثنين لخمس خلون من صفر سنة 366هـ (977م)، وعن يمينه ويساره الفتيان جؤذر وفائق، ثم أهل الخطط على منازلهم. وكان القائد محمد بن عبد الله بن أبي عامر – وهو إذ ذاك يتولى الشرطة الوسطى والسكة والمواريث والوكالة – يشرف على عقد الشهادات في نسخ البيعة بين يديه، بعد ما كان القاضي محمد بن إسحاق بن السليم يأخذها على طبقات من شهدها من الأعمام وأبنائهم والوزراء وضروب أهل الخدمة ورجالات قريش وأعلام قرطبة[1].

حكى عيسى بن أحمد الرازي قال: ثم لما كان يوم السبت لعشر خلون من صفر المؤرخ، قلد هشام حجابته جعفر بن عثمان لقوم صحبته لأبيه المستنصر، وكان المستنصر قد شرفه لتأديب أبيه عثمان بن نصر له، وصرفه في الأعمال، وقدمه إلى الكور، ثم استكتبه وهو ولى عهد – وذكر نحواً مما تقدم من خبره – قال: ثم قدم هشام المؤيد ابن أخيه هشام بن محمد بن عثمان إلى خطة الخيل، ثم إلى الوزارة، وولى بنيه – محمداً وعثمان، وعبد الرحمن– وأخاه سعيداً، وابن أخيه محمداً، الشرطة العليا والوسطى، فلم ينهض بعبء ما قلده، وخلف على المدينة ابنه محمداً فأساء السيرة،وزكا على المحبة أبو عامر محمد بن أبي عامر، فبسط المؤيد يده وقبض بد جعفر بن عثمان، فأداله وابن أخيه[2].

وقال ابن حيان: استطال عليه محمد بن أبي عامر بكفايته ودفاعه العدو المتكالب لأول ولاية هشام ووفاة الحكم، واستظهر على ذلك بمصاهرة غالب القائد مولى الناصر عبد الرحمن بن محمد،فاعتقله المنصور وضيق عليه ثم اغتيل بسجن المطبق سنة 372هـ (982م)[3].

1– ابن عذارى، المصدر السابق، ج2، 254.

2- نفســه، ص 255

3- نفســه، ص 256.

23–سعيد بن عثمان بن أبي سعيد: من أهل بطليوس، سمع بقرطبة من قاسم بن أصبغ ووهب بن مسرة وغيرهما، وكان له بصر بالحساب والعربية ومعرفة بالشعر وتقلد قضاء بطليوس ولم تحمد ولايته وتقلد الشرطة، ثم صرف عن ذلك توفي مخمولا سنة389 هـ (1000م)، ذكره ابن حيان[1].

24–محمد بن عبد الله بن عامر المعافري، المعروف بالمنصور بن أبي عامر[2]أمير الأندلس في دولة المؤيد الأموي، وأحد الدهاة الشجعان، أصله من الجزيرة الخضراء بالأندلس، قدم قرطبة شابا طالبا للعلم فبرع فيه، استخلف على قضاء كورة رية، ثم عهد إليه بوكالة السيدة صبح: أم هشام المؤيد، فولي النظر في أموالها وضياعها، وعظمت مكانته عندها، وولي الشرطة والسكة والمواريث، ,أضيف إليه القضاء بإشبيلية، ولما مات المستنصر كان المؤيد صغيرات وخيف الاضطراب فضمن ابن أبي عامر لأم المؤيد سكون البلاد واستقرار الملك لابنها، وقام بشؤون الدولة خير قيام، وغزا وفتح، ودامت له الإمرة 26 سنة وغزا فيها بلاد الإفرنج 56 غزوة لم ينهزم له فيها جيش، وكانت الدعوة في أيامه للمؤيد والملك لابن أبي عامر وكان المؤيد معه صورة فقط مات في إحدى غزواته بمدينة سالم سنة 392هـ (1003م)[3].

25–محمد بن يحيى بن عبد العزيز المعروف بابن الخراز القرطبي أبو عبد الله قال ابن الفرضي : كان عالماً بالنحو ، فصيحاً بليغاً ثقة، مأمونا فاضلا عاقلا، فلما رأيت في مثل عقله وسمته.سمع ابن الأغبس وجماعة، وولي الصلاة بقرطبة، والقضاء بطليطلة وباجة، وأحكام الشرطة ، وأقعد في أخر عمره فلزم داره نحو سبعة أعوام وسمع منه الناس كثيراً مات يوم الأحد لسبع خلون من شوال سنة ت399هـ[4] .

1- ابن بشكوال، المصدر السابق، ج1، ص 203.

2– ابن الأثير: المصدر السابق، الكامل، ج 7، ص 530.

3– ابن الأبار، المصدر السابق، الحلة السيراء، ج1، ص 70. ـ ابن سعيد، المصدر السابق، ج1، ص 199–203.

ابن عذارى، المصدر السابق، ج 2 ، ص 256.

4- السيوطي،المصدر السابق، ج1، ص 263.

26-أبو المطرف عبد الرحمن بن محمد بن فطيس، كان من جهابذة المحدثين، ومن كبار المسندين، حافظا للحديث وعلله،موسوعي العلم تولى القضاء بقرطبة سنة 394هـ (1004 م)، وهو أحد الأكابر من وزراء السلطان، وجمع إلى جانب ذلك الارتسام بالعلم والرواية الواسعة، والتقدم بالعمل في الحكومة بالمظالم والشرطة، اشتهر بالصلابة في الحق، إلا أنه كان يخلط صرامته ببطش وعجلة وحدة لا تليق بالحكام، توفي رحمه الله سنة 403هـ (1013م)، ودفن يوم الثلاثاء النصف من ذي القعدة، وكان مالكي المذهب[1].

27 – إبراهيم بن محمد الشرفى أبو إسحاق الحاكم، الخطيب صاحب الشرطة منسوب إلى الشرف من سواد اشبيلية، كان فقيها جليلا، ورئيسا في أيام المنصور أبي عامر محمد بن أبي عامر، كبيرا وخطيبا بقرطبة مشهورا وأديبا مذكورا، وكان للشعراء عنده جناب خصيب [2]، تصرف في الخطط الرفيعة، فشغل خطة الشرطة والمواريث والصلاة والخطبة بالمسجد بقرطبة، لم يزل يتولاها حتى توفي سنة 396هـ (1006م)[3].

28- أبو المطرف عبد الرحمن بن محمد بن أحمد الرعيني المعروف بابن المشاط. قرطبي، جاء في كتاب ابن مفرج: كان من أهل العلم والفهم أديبا بصيرا بزمانه، ولي أحكام الشرطة وخطة الوثائق للسلطانية وقضاء استجة واشبونه وقرمونه، ولاه جميع ذلك ابن أبي عامر. ثم صرفه عنه ، وولاه أحكام السوق، وقضاء جيان، ثم قضاء بلنسية، وقلده التاريخ فجمع كتابه الباهر، وكان حاملا لما قلده، ذا جاه ومنزلة. حسن المنطق والصوت مليح الإيراد. قال ابن حيان: وتوفي في مجلس نظره أيام المظفر سنة 396هـ (1006م)[4].

29- عبد الله بن أحمد بن قند اللغوي: من أهل قرطبة، يكنى: أبا محمد، ويعرف: بالطليطلي.أخذ عن أبي محمد الأصيلي الحافظ وأكثر عنه وشهر بمجالسته وحضور

1- ابن سعيد، المصدر السابق، ج1، ص 116.

2- الحميدي، المصدر السابق، ص 150.

3- ابن بشكوال، المصدر السابق،ج1، ص 87.

4- ابن بشكوال، المصدر السابق، ج1، ص 296. ــ عياض، المصدر السابق، ج7، ص 197.

مناظرته وعن أبي عبد الله بن عتبة النحوي، وتصرف في الأحكام، وكان من أهل البراعة والمعرفة والنفاذ في الفقه والحديث والافتنان في ضروب العلم والتحقيق. وحفظ اللغة. وتوفي في الوقعة التي كانت بين سليمان بن حكم والمهدي بعقبة البقر سنة 400هـ (1010م). وكان من أصحاب سليمان وممن رفع مكانه وأدناه ذكره ابن حيان[1].

30- عبد الله بن سعيد بن محمد بن بتري: صاحب الشرطة بقرطبة، والمتولي لبنيان الزيادة بالمسجد الجامع بقرطبة عن عهد محمد بن أبي عامر وكان من أهل الأدب والفهم والحلم والكرم، توفي لأربع خلون من ذي القعدة من سنة 401هـ (1011م)ذكره ابن حيان[2].

31- عبد الله بن حسين بن إبراهيم بن حسين بن عاصم من أهل قرطبة يعرف بابن الغربالي ويكنى أبا بكر وهو من ولد عاصم بن العريان صاحب الأمير عبد الرحمن بن معاوية روى عن أبي علي البغدادي، وولي الشرطة وكان أحد أبناء وجوه البيوتات بقرطبة ومشيخة رجال السلطان الذين تصرفوا في الأعمال الجليلة، وأحد كبار أهل العلم وأصحاب التواليف المفيدة ،وهو الذي اختصر كتاب البيان والتبيين للجاحظ وبوبه وألف في الأنواء كتابا مفيدا ، فتلته البربر في تغلبهم على قرطبة يوم الإثنين لست خلون من شوال سنة 403هـ (1013م)، ذكر ذلك أبو الحسن وقيل أنبقي ثلاثة أيام دون كفن ولا صلاة لشغل الناس بما دهمهم من تغلب البربر عليهم وفتحهم قرطبة وغارتهم عليها وسبيهم لأهلها، قال: أبو بكر بن إسحاق الكاتب ،توفي أبو بكر بن عاصم صاحب الشرطة قتلته خوارج البربر يوم الثلاثاء لخمس خلون من شوال سنة 403هـ (1013م) يروي عن أبي علي إسماعيل بن القاسم نوادره[3].

32-عبد الملك بن مروان بن أحمد بن شهيد، من أهل قرطبة، يكنى،أبا الحسن، روى عن أبي القاسم خلف بن القاسم كثيرا، وعن أبي محمد القلعي، وهاشم بن يحيى

1- ابن بشكوال، المصدر السابق، ج1، ص 244.
2- نفســه، ص 211-212.
3- ابن الأبار، المصدر السابق، التكملة، ج 2، ص 238.

وغيرهم. وكانت له عناية بالحديث وكتبه. وكان حسن الخط، واسع الأدب والمعرفة تولى الأحكام بقرطبة، وكان محمودا في أحكامه. وحدث وسمع منه، وأخذ عنه أبو محمد قاسم بن إبراهيم الخزرجي وقال: توفي في رجب سنة 408هـ (1017م)، قال ابن حيان:أنه دفن بالربض عشى يوم السبت لليلتين بقيتا من رجب وصلى عليه حماد الزاهدي بوصيته إليه[1].

33- محمد بن يحيى بن عبد الرحمن بن حدير: من أهل قرطبة؛ يكنى أبا بكر.كان من أهل التفنن في العلم، وتولى الشرطة والأحكام بعهد العامرية، توفي ودفن صلاة العصر من يوم الاثنين لأربع عشرة ليلة خلت من جمادى الأولى سنة 414هـ (1024م)، و ذكره ابن حيان.: صلى عليه القاضي عبد الرحمن ابن بشر[2].

1-3أصحاب الشرطة في عصر الفتنة القرطبية 399- 422هـ (1009-1031م)

1-أحمد بن يونس الجذامي من أهل قرطبة يعرف بالحراني وهو والد أبي سهل يونس بن أحمد الأديب رحل مع أخيه عمر في دولة الناصر ودخلا بغداد وغيرها طالبين علم الطب وأقاما في رحلتهما عشرة أعوام ثم انصرفا في أول دولة المستنصر سنة إحدى وخمسين وثلاث مائة فاستخلصهما لنفسه وآثرهما على سائر أطبائه إلى أن مات عمر منهما وبقي أحمد إلى دولة هشام المؤيد فولاه خطتي الشرطة والسوق ذكره صاعد وفيه عن غيره[3].

2- أحمد بن خشخاش من أهل قرطبة وصاحب الشرطة بها يكنى أبا بكر سمع من أبي علي البغدادي وأبي سليمان عبد السلام بن السمح وغيرهما وسمع من أبي القاسم أحمد بن أبان بن سيد الزاهر لأبي بكر بن الأنباري عن أبي علي لأنه كان يضن بهذا الكتاب فلم يسمعه منه إلا ابن سيد لمكانه من السلطان وعنه رواه أصحاب أبي علي

1- ابن بشكوال، المصدر السابق، ج2، ص 290.

2- نفس المصدر، ج2، ص 398.

3- ابن الأبار، المصدر السابق، التكملة ، ج1، ص 18.

أجمعون وكان ابن خشخاش عالما بالآداب والمعاملات والهيئة أخذ عنه أبو بكر المصحفي[1].

3- عمر بن عبد الله بن ذكوان من أهل قرطبة يكنى أبا حفص، كان له ولأخويه القاضي أبي العباس وصاحب المظالم أبي حاتم وجاهة ونباهة وانخلع إلى سليمان المستعين بالله ،وخرج معه للقاء المهدي وكشف وجهه في حرب يوم العقبة وبلغ إلى أن قاتل فيها بنفسه يتقى بغفارته قد أخذها مكان المجن في ذراعه يشد بفعله الناس فلما انهزموا صار مع البرابرة إلى الزهراء وأجفل بإجفالهم إلى الساحل خوفا من المهدي فلم تتوجه لأخويه عند العامة معذرة [2].

ذكر ابن حيان في تاريخه الكبير بأن سليمان المستعين بالله أنهض ابن ذكوان لأول خلافته بقرطبة إلى خطة الوزارة التي كان محمد بن هشام بن عبد الجبار حطه عنها إلى عليا الشرطة إلحاقا له بأخويه في علاء المنزلة،وصارت له بذلك منه خاصة، وذكره أبو بكر بن إسحاق الوزير وقال توفي آخر يوم من ذي الحجة سنة 403هـــ (1013م)، ودفن بمقبرة ابن عباس وصلي عليه أخوه القاضي أبو العباس أحمد بن عبد الله وحكى أنه حضر الوقيعة بعقبة البقر في حرب المستعين سليمان وأنه لجأ إلى الزهراء إثر الهزيمة[3].

4- أبو عمر أحمد بن محمد بن عفيف، قرطبي، سمع من ابن عيسى وابن السليم وابن زرب، وابن برطال، وابن عون الله، والقلعي، وابن مظهر ناصر السبتي، وعباس بن أصبغ البصري، والزبيدي، وابن القوطية، ومحمد بن رفاعة وغيرهم، وأخذ بحظ وافرمن الفقه وبرع في الوثائق والشروط، قال ابن مفرج: فلم يكن في عصره أعلم بها منه وشارف كثيرا من العلوم، وصحب الصالحين كالقرشي، والقبري، ومسلمة وغيرهم حدث عنه الطرابلسي، والدلائي، وكان يعظ الناس في مسجده، ويقرأ عليهم كتب الرقائق،

1- ابن الأبار، المصدر السابق، التكملة، ج 1، ص 307.

2- نفس المصدر، ج3، ص 149.

3- ابن الأبار، المصدر السابق، التكملة، ج 3، ص 149.

وكان كثير الخشية، سريع الدمعة، متهجدا بالقرآن، متقنا لأحرفه السبعة، بصيرا بمعانيه وإعرابه، عارفا بالخبر والشعر، طيب المجالسة، وقورا سمحا قانعا برزقه وحظه[1].

لابن عفيف مؤلفات عديدة منها كتاب الجنائز، وألف في علم الشروط تأليفا حسنا وألف كتاب المعلمين وكتاب الاحتفال في علماء الأندلس،وله شعر حسن ولاه المهدي خطة الشرطة والوثائق، فلما زالت أيامه، قضاه المستعين. فخرج عند حلول الحادثة بقرطبة إلى المرية، فنوه به صاحبها وقلده قضاء لورقه، فحسنت سيرته، إلى أن توفي بها سنة 410هـ (918م)، وعمره أربع وسبعين سنة،مولده سنة 346هـ(956م)[2].

5- محمد بن حسن بن عبد الله بن مذحج الزبيدي إشبيلي، سكن قرطبة وتوفي بإشبيلية. يكنى بأبي بكر،سمع من قاسم بن أصبغ وسعيد بن فحلون وأحمد بن سعيد، وأبي علي البغدادي، وأكثر عنه ولازمه، وكان متفننا فقيها أديبا شاعرا[3].

قال ابن عفيف: كان الزبيدي مع أدبه من أهل الحفظ للفقه والرواية للحديث، تفقه عند اللؤلؤي، وابن القوطية، وغلب عليه الأدب، وعلم لسان العرب فنهض به، وصنف فيه واستأدبه الخليفة الحكم لابنه هشام وولاه قضاء إشبيلية وقلده هشام الشرطة[4].

قال ابن الفرضي: كان واحد عصره في علم النحو، وحفظ اللغة، و قال ابن حيان في هذا الباب: لم يكن له نظير في الأندلس مع افتنان في علوم كثيرة من فقه وحديث وفضل واستقامة، قال القاضي أبو عمر ابن الحذاء: لم تر عيني مثله في علمه وأدبه قال ابن عفيف: وكان ابن زرب يقدمه ويعظمه ويزوره، و قال غيره: وكان ابن أبي عامر يثق بهفي لقائه الخليفة هشام، حدث عنه ابنه القاضي أبو مسلم ، وأبو عمر ابن الحذاء[5].له مؤلفات عديدة منها كتاب الواضح في النحو، وكتاب الأبنية، وكتاب لحن العامة وكتاب مختصر العين، وزيادة كتاب العين، وكتاب غلط صاحب العين، وله كتاب في الرد على

1- عياض، المصدر السابق، ج8، ص 8.
2- نفس المصدر، ج8، ص 9.
3- نفس المصدر، ج 7، ص 38.
4- نفســه، ج 7، ص38.
5- نفسه، ج 7، ص 38.

محمد بن مسرة رحمه الله، وفي الزبيدي رحمه الله بإشبيلية، وهو على قضائها في جمادى، 379هــ(989م)، وولي بعد وفاته القضاء مكانه ابنه أبو القاسم أحمد وسلك مسلك أبيه في مداخلة الخليفة هشام، فاتهمه ابن أبي عامر وسيره إلى العدوة فقتله اللصوص في بعض انتقالاته[1].

6- أبو العاصي أمية بن أحمد بن حمزة القرشي المرواني قرطبي. كانت له من ابن أبي عامر خاصة، وكان يتقيه. وشاوره ابن زرب في الأحكام. وكان من وجوه أصحابه وولي الشرطة والأحكام، فجلس لذلك في الجامع، وكان شديدا سالما انتفع به مع الغفلة وتولى لابن أبي عامر من وجوه الإنفاق في سبيل الأمانات، في بناء الجوامع والحصون وتفريق الصدقات مالا أحمله، فما تعلق بمثقال ذرة ولا ازداد كسبه درجة[2].

قال ابن الفرضي: وكان أمية بن أحمد متأخرا في عمله وعقله، ومن غريب غفلاته أنه صرف يوما إلى المنصور درهمين زعم أنهما بقيا له من صدقة دفعها إليه يفرقها، وأنه لم يجد لمن يدفعهما لعموم أهل الحاجة فاستضحك المنصور[3].

7- أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الحضرمي المعروف بابن الشرفي الخولاني، كان قديم الصيانة، إماما في الرواية والعلم، قائما بذلك قويا عليه مجتهدا فيه من النقاد، متسننا على تقوى وسمت، ذكيا نبيلا حافظا حسن الإيراد، قال ابن الفرضي وأبو عبد الله: من أهل الفضل والعبادة والعلم بالقرآن، سمع أبو إسحاق من أحمد بن سعيد ابن حزم وحمد بن مطرف، ومحمد بن أحمد بن قاسم بن هلال وأبي إسحاق عيسى وأبي إبراهيم التجيبي، وابن أبي العطاف، وابن الخراز[4].

قال عنه ابن حيان: كان أحد رجالات قرطبة المعدودين في الجزالة والرجولة ع جودة المعرفة وغزارة العلم ومتانة الخطابة والسداد في الحكومة مع الصلابة والنزاهة

1-عياض، المصدر السابق، ج 7، ص 39.

2-نفس المصدر، ج 7، ص 163.

3-نفس المصدر، ج7، ص 164.

4-نفس المصدر،ج 7، ص 192.

ولي الشرطة والأحكام بقرطبة والصلاة والخطبة بجامعها مع المواريث، وكان ابن أبي عامر يسترجحه ويباهي به ويذكر عنه أنه قال: في أصحابي رجل بصير بدنياه يصلح لكل خطة من مكاني بالحجابة إلى مكان بوابي فلان فما بينهما، من ذوي منزلة ومشتغل بكل أمر ويصلح لكل خطة فإذا استفسر عنه قال هو ابن الشرفي، وكان من ثقاته وخواصه، سمع منه جمع عظيم من الناس، وكان يتولى القراءة بنفسه فكان يكمل في ميعاده ما بين الظهر والعصر كل يوم اثنين وخميس جزءا لدربته في القراءة[1].

قال ابن حيان ولم ينتقل – مع ما ناله من حظوة – عن سنن التواضع والاقتصاد وله في التسحير أخبار عجيبة منها: أنه ما ارتبط لنفسه دابة قط خوفا لمؤنتها، وإنما كان يمتطي دواب ابن أبي عامر ترتبط له بنوبة، ويكتري ما احتاج[2].

8–محمد بن حسين بن محمد بن أسد بن محمد بن إبراهيم بن زياد بن كعب ابن مالك التميمي الطبني الأديب؛ يكنى أبا عبد الله،دخل الأندلس سنة 325هـ، ولم يصل إلى الأندلس أشعر منه، وكان واسع الأدب والمعرفة، وكان له اتصال بآل عامر وحظوة عندهم وتولى الشرطة بعهدهم توفي في ذي الحجة سنة 394هـ، وشهده المظفر عبد الملك بن أبي عامر في أهل دولته،وصلى عليه ابن فطيس، ذكره ابن حيان وقال: ولد سنة 333هـ [3].

9– عبد الرحمن بن أحمد بن أصبغ بن محمد بن زكرياء بن وليد بن عبد الرحمن ابن عبد الله بن زيد بن ميكايل مولى عبد العزيز بن مروان بن الحكم من أهل قرطبة يكنى: أبا المطرف، لقي أبا الحسن علي بن عمر الدار قطني وروى عنه، وحدث عنه عبد الرحمن ابن يوسف الرفا وأسند عنه أحاديث أخذها عنه سنة 396ه (1008م)[4].

1- عياض، المصـــدر السابق، ج7، ص 193.
2– نفســه، ج7، ص 193.
3– نفس المصدر، ج1، ص562.
4 - نفس المصدر، ج1، ص 295–296.

أخذ القراءات عن أبي الحسن الأنطاكي المقرئ. وكان حسن الصوت بالقرآن وسمع من خلف بن قاسم وغيره، قال الحسن: كان من أهل العلم والفهم والمعرفة واليقظة والذكاء والكيس والحركة والسعي للدارين الأولى والأخرى، حافظا للقرآن حسن الصوت به مجودا لتلاوته، حسن الخط مدلا بقلمه، نال السؤدد بأدبه وفطنته، واتصل بالمنصور محمد بن أبي عامر فأدناه وقر به وولي الشورى في أيام القاضي أبي بكر ابن زرب، وولاه ابن أبي عامر أحكام الشرطة وخطة الوثائق السلطانية وقضاء أستجة وأشونة، وقرمونة، وموررور، وتاكرتا جمعهن له، ثم صرفه عنهن وولاه أحكام الحسبة المدعوة ولاية السوق وقضاء جيان، ثم قضاء بلنسية وأعمالها[1].

وقلده المنصور نظم التاريخ في أيامه فجمع فيه كتاب الباهر الذي أهلكه النهب في نكبة آل عامر، فانحل نظامه وطمس رسمه، وكان منقذا للحق في أحكامه، معتنيا بأمور إخوانه، مشاركا لهم ساعيا في مصالحهم. توفي (رحمه الله) سنة 397هـ (1009م) في أيام المظفر عبد الملك بن أبي عامر، ودفن في مقبرة بني العباس، زاد غيره في جمادى الآخرة من العام، وكان موته فجأة وصلى عليه والده الشيخ الثكلان محمد بن أحمد المشاط، وبقي بعده نحو سنتين ولحق به[2].

10- محمد بن يحيى بن عبد الرحمن بن حدير: من أهل قرطبة؛ يكنى: أبا بكر،كان: من أهل التفنن في العلم تولى الشرطة والأحكام بعهد العامرية.توفي ودفن صلاة العصر من يوم الاثنين لأربع عشرة ليلة خلت من جمادى الأولى سنة 414هـ 922م).وصلى عليه القاضي عبد الرحمن ابن بشر ذكره ذلك ابن حيان[3].

11- محمد بن عبد الرحمن بن معمر اللغوي من أهل قرطبة وصاحب التاريخ في الدولة العامرية يكنى أبا الوليد كان حافظا للغة مشاركا في الأدب من أعلم الناس بالكتب وعللها وألهجهم بجمعها وأفرزهم لخطوطها وأنسبهم لها إلى وراقها، كان يقابل كتب

1- ابن بشكوال، المصدر السابق، ج1، ص 296.
2- نفس المصدر، ج1، ص 296
3- نفس المصـــدر، ج 1، ص 477.

محمد بن أبي عامر المنصور وولده من بعده مثقفا لخزانتهم الرفيعة ، مع تقييده لتاريخهم وأوطن الجزائر الشرقية في كنف مجاهد العامري، وولي الأحكام هنالك إلى أن توفي بها في شوال 423هـ ، ذكره ابن حيان وقرأته بخط بابن بشكوال في بعض معلقاته وقلب اسمه عند ذكره في الصلاة فقال فيه عبد الرحمن بن محمد وغلطه في ذلك لا خفاء به[1]

12- محمد بن محمد بن إبراهيم بن سعيد القيسي، من أهل قرطبة، يكنى: أبا بكر قال ابن بقى: يعرف بابن أبي القراميد حدث عن أبيه وعن القاضي أبي عبد الله بن مفرج وغيرهما، وولي القضاء بمدينة سالم ثم أحكام الشرطة والسوق بقرطبة، وكان من أهل الصرامة في أحكامه، وامتحن في مدة المعتمد بالله بيد حكم بن سعيد وزيره، وكانت له عناية بالعلم،حدث عنه أبو مروان الطبني وقال: توفي لثلاث عشرة ليلة خلت للمحرم سنة 432هـ . قال ابن حيان ومولده سنة 355هـ [2].

إن ما يمز الشرطة في عصر الفتنة القرطبية بأن أصحابها كان يتميزون بالقوة والرهبة لشدة بطشهم، إذ وصفهم ابن حيان بأبلغ وصف : بأنهم كانوا جبابرة، وكانوا متسلطين على الرعية[3].

2- أصحاب الشرطة في عصر ملوك الطوائف (422- 484هـ)

لم تقدم المصادر، وبخاصة كتب التراجم معلومات وافية عن أصحاب الشرطة لهذه المرحلة من تاريخ الأندلس، يذكر منهم:

1- عبد الرحمن بن مخلد بن عبد الرحمن بن أحمد بن بقي بن مخلد بن يزيد: من أهل قرطبة، يكنى: أبا الحسن.يروي عن أبيه مخلد بن عبد الرحمن سماعا، وعن جده عبد الرحمن إجازة، وأخذ عن أبي بكر بن زرب كتاب الخصال من تأليفه، وعن أبي الهندي[4].

1- ابن الأبار، المصدر السابق، التكملة، ج 1، ص 310.
2- ابن بشكوال، المصدر السابق ج1، ص 494.
3- ابن الخطيب، المصدر السابق، أعمال الأعلام، ج2، ص 104.
4- ابن بشكوال، المصدر السابق، ج1، ص 315.

وتولى القضاء بطليطلة مرتين، الأولى بتقديم ابن أبي عامر والثانية بتقديم الظافر إسماعيل ابن ذي النون، وكان دربا بالقضاء حسن الخط كثير الحكايات،ثم صرف عن القضاء وانصرف إلى بلده قرطبة فقلده أبو الوليد محمد جهور بعد مدة أحكام الشرطة والسوق بقرطبة فلم يزل متقلدا لها، جميل السيرة فيها إلى أن طرق فجأة يوم الثلاثاء للنصف من ربيع الآخر سنة 437هـ ، أسكت على وضوءه فثبت ميتا ودفن عشي يوم الأربعاء بعده بمقبرة العباس، وشهده جمع من الناس. ومولده سنة ثمان وخمسين وثلاث مائة. ذكر تاريخ وفاته وبعض خبره ابن حيان. وحدث عنه الطبني وغيره[1].

2- قاسم بن أيوب الطائي الأديب من أهل المرية يكنى أبا محمد كان أديبا كاتبا بليغا وله كتاب بستان الكتابة وريحان الخطابة ألفه للمعتصم محمد بن معن بن صمادح وقد وقف عليه ذكره السلمي وغير وقال ابن فرتون:هو من شرق الأندلس وكان صاحب الشرطة لابن صمادح[2].

3-محمد بن مكي بن أبي طالب بن محمد بن مختار القيسي: من أهل قرطبة؛ يكنى: أبا طالب.روى عن أبيه أكثر ما عنده، سمع معه على القاضي يونس بن عبد الله وأجاز لهما ما رواه. وأجا لهما أيضا أبو علي الحداد الفقيه، وأخذ أيضا عن أبي القاسم بن الإفليلي، وعن حاتم بن محمد. وولي أحكام الشرطة والسوق بقرطبة مع الأحباس وأمانة الجامع. وكان محمودا فيما تولاه من أحكامه. وكان له حظ وافر من الأدب، وكان حسن الخط جيد التقييد.وتوفي يوم الثلاثاء لخمس خلون من المحرم سنة 474هـ . ومولده سنة 414هـ(922م)، أول يوم من ذي القعدة. قاله: ابنه الوزير أبو عبد الله جعفر بن محمد بن مكي[3].

4-يحيى بن خلف بن يحيى بن خلف الأموي من أهل وشقة وسكن بسرقسطة سمع أبا الحزم خلف بن هاشم القاضي وأبا بكر بن زهر وأبا عبد الله الأنصاري وأبا عمر

1- ابن بشكوال، المصدر السابق، ج1، ص 316.

2-ابن الأبار، المصدر السابق، التكملة، ج 4، ص 74.

3-ابن بشكوال، المصدر السابق، ج1، ص 523.

الطلمنكي وأبا العاصي حكم بن داود السالمي وأبا القاسم اسماعيل بن يونس الموزي وأبا العاصي، حكم بن محمد بن فرانك وغيرهم وولي الأحكام بسرقسطة، ثم صرف عن ذلك بأبي عبد الله محمد بن اسماعيل بن فورتش في شعبان سنة 442هــ(1050م) وكان فقيها مشاورا عالما بوجوه القضاء حليما عدلا صادعا بالحق شاوره القاضي محمد بن عبد الله بن فرتون أيام قضائه، وقد حدث وأخذ عنه أبو الحزم خلف بن محمد بن خلف بن هاشم[1].

5- عبد الله بن خلوف بن موسى الزواغي يعرف بابن أبي العظام من أهل بجانة صاحب صلاة الفريضة وأحكام الجهة بها، يكنى: أبا محمد كان من أهل التلاوة والاجتهاد في العبادة من عباد الله الصالحين توفي ليلة الخميس لثلاث عشرة ليلة خلت من ربيع الأول 443هــ . ودفن يوم الخميس بعد صلاة العصر، وصلى عليه القاسم أبو الوليد الزبيدي[2].

6-قاسم بن إبراهيم بن قاسم بن يزيد بن يوسف بن يزيد بن معاوية بن إبراهيم بن أغلب بن عبادة بن سعيد بن حارث بن عبد الله بن رواحة الأنصاري الخزرجي، يعرف:بابن الصابوني، من أهل قرطبة. سكن إشبيلية؛ يكنى: أبا محمد، روى بقرطبة عن أبي القاسم أحمد بن فتح الرسان، وأبي عثمان سعيد بن سلمة، ومخلد بن عبد الرحمن، والقاضي يونس بن عبد الله، وأبي عمر الطلمنكي، وابن الجسور، وأبي عمر بن عبيد، وأبي العباس الباغاني وغيرهم كثير[3].

قال ابن خزرج: كان قاسم بن إبراهيم من أهل العلم بالقراءات، وذا حظ وافرمن الفقه والأدب، متقدما في فهمه حسن الخط والأدوات ثقة صدوقا، توفي بمدينة لبلة وهو حاكمها وخطيبها، في عقب شعبان سنة 446هــ. ومولده في رمضان سنة 383هــ .وذكره الخولاني وقال: كان من أهل القرآن والعلم والطلب للحديث مع الفهم والتقدم في ذلك ،والعناية بهذا الفن قديما وحديثا، حسن الخط والأدوات يشبه النقاد وله تواليف حسان

1- ابن الأبار، المصدر السابق، التكملة، ج4، ص 164.

2-ابن بشكوال، المصدر السابق، ج1، ص 265.

3-نفس المصـــدر، ج1، ص 445.

في الزهد منها: كتاب الخمول والتواضع: وكتاب اختيار الجليس والصاحب، وفضل العلم،وفضل الآذان، وفضائل عاشوراء، وكتاب المناولة، والإجازة في نقل الحديث إلى غير ذلك من تواليفه[1].

7- عبد الواحد بن محمد بن موهب التجيبي القبري: من أهل قرطبة، سكن بإنسية يكنى بأبي شاكر، سمع: من أبي محمد الأصيل، وأبي خفض بن نابل وأبي عمر بن أبي الحباب وغيرهم، وكتب إليه أبو محمد بن أبي زيد، وأبو الحسن ألقابي بإجازة روايتهما وتواليفهما، قال أبو علي: كان أبو شاكر من أهل النبل والذكاء. سريا متواضعا، وتقلد الصلاة والخطبة والأحكام بمدينة بلنسية، وذكره الحميدي وقال فيه: فقيه محدث أديب، خطيب شاعر أنشدني له أبو الحسن علي بن عبد الرحمن العائذي:

يا روضتي ورياض الناس مجدبة ...... وكوكبي وظلال الليل قد ركدا

إن كان صرف الليالي عنك ابعدني ..... فإن شوقي وحزني عنك ما بعدا[2]

وقال أبو علي: وأخبرني أنه ولد يوم الخميس لعشر خلون من ذي القعدة سنة 377هـــ. وتوفي ليلة الجمعة لإحدى عشرة ليلة خلت من ربيع الآخر سنة 456هــبمدينة شاطبة وحمل إلى مدينة بلنسية فدفن بها[3].

كان أبو شاكر ربعة من الرجال ليس بالطويل ولا بالقصير، وسيما جميلا، حسن الهيئة والخلق، حسن السمت والهدى. وكان أشبه الناس بالسلف الصالح رضي الله عنهم. وصلى عليه القاضي أبو المطرف بن جحاف[4].

8- هشام بن عمر بن سوار أبو الوليد الفزاري. جياني. من أصحاب أبي عبد الله بن أبي زمنين. يروي عنه وعن أبي عروة مجاهد بن أبي عروة، وأبي محمد عبد الله بن مسلمة ابن بتري، ومسلمة بن محمد الزاهد. ورحل فلقي بالقيروان أبا عبد الله الخواص،

1- ابن بشكوال، المصدر السابق، ص 445.
2- نفســه، ص 365.
3- نفســه، ص 365.
4- نفس المصدر،ج1، ص 366.-الحميدي، المصدر السابق، ص290.-291.-عياض، المصدر السابق،ج8،ص117.

وأبا عبد الله الأجدابي وغيرهم. سمع منه أبو الأصبغ ابن سهل. قال: وكان شيخنا وسيما مفتيا. ولي الأحكم بشرق الأندلس رحمه الله[1].

9- أمية بن غتيل ولي الأحكام بدانية من قبل إقبال الدولة على بن مجاهد وكان ممن شغب عليه محمد بن مبارك الصائغ ذكر ذلك الباجي في كتاب الفرق وحكى أبو بكر الطرطوشي في فوائده عن القاضي أبي مروان بن غتيل الداني لقيه بطرطوشة [2].

10- أحمد بن إبراهيم بن أسود الغساني: من أهل المرية وحاكمها، يكنى:أبا القاسم.رحل إلى المشرق سنة 405هـ وحج ولقي جماعة من العلماء. وتوفي سنة 459هـ[3].

11-عبد الرحمن بن زياد: من إقليم جليانة رحل إلى إلمرية، ولقي أبا عمر بن رشيق وغيره، وولي أحكام وادي آش، وتوفي سنة 481هـ (1091م) ، وله خمس وستون سنة ذكره ابن مدير[4].

12- محمد بن عبد الملك بن سليمان بن عمر بن عبد العزيز، من أهل إشبيلية وصاحب الشرطة بها في أو لدولة بني عباد، يكنى أبا بكر، ويعرف بابن القوطية، وأبو بكر اللغوي هو عم أبيه، روى عن أبي مروان الجزيري وغيره، وكان مع تصرفه في الخطط النبيهة يقرىء الآداب، ويختلف إليه فيها، ذكره ابن بسام ولم ينسبه، وذكره ابن عمرو بن الإمام ، وقال فيه عالم الشعراء، وشاعر العلماء، وقد سمع منه أبو محمد بن العربي والد القاضي أبي بكر قصيدة الجزيري، وأخبره بها عنه وذلك سنة 445هـ (1053م)[5].

13-غالب بن محمد بن أبي نصر السهمي المقرىء، من أهل شنتمرية الغرب يكنى أبا تمام، أخذ القراءات عن مكي بن أبي طالب، وتصدر الإقراء وأخذ الناس عنه

1- عياض، المصدر السابق، ج8، ص 165. ـ ابن بشكوال، المصدر السابق، ج 1، ص 618.
2- ابن الأبار، المصدر السابق، التكملة، ج1، ص 168.
3- ابن بشكوال، المصدر السابق، ج1، ص 64.
4- نفس المصدر، ج1، ص 67.
5- نفس المصـــدر، ج2، ص 282.

وولي الأحكام ببلده في إمارة المعتضد بن عباد، وكان عدلا في أحكامه صادعا بالحقن وكان به صمم، وتوفي سنة 469هــ (1073م) ذكر ذلك القنطري[1].

14-محمد بن مكي بن أبي طالب بن محمد بن مختار القيسي: من أهل قرطبة يكنى أبا طالب، روى عن أبيه أكثر ما عنده وسمع معه على القاضي يونس بن عبد الله وأجاز لهما ما رواه، وأجازهما أيضا أبو علي الحداد الفقيه، وأخذ أيضا عن أبي القاسم بن الإقليلي وعن حاتم بن محمد، وولي أحكام الشرطة والسوق بقرطبة مع الأحباس وأمانة الجامع، وكان محمودا فيما تولاه من أحكامه، وكان له حظ وافر من الأدب، وكان حسن الخط جيد التقييد، توفي يوم الثلاثاء لخمس خلون من محرم سنة 474هــ (1078م) ومولده كان سنة 414هــ (922م) في أول يوم من ذي القعدة، قال ذلك: ابنه الوزير أبو عبد الله جعفر بن محمد بن مكي[2].

15- عبد الرحمن بن مخلد بن عبد الرحمن بن أحمد بن بقي بن مخلد بن يزيد من أهل قرطبة: يكنى أبا الحسن، روى عن أبيه مخلد بن عبد الرحمن سماعا وأجازه جده عبد الرحمن، وأخذ عن أبي بكر بن زرب كتاب الخصال، وعن ابن الهندي[3].

تولى ابن مخلد القضاء بطليطلة مرتين الأولى: بتقديم ابن أبي عامر، والثانية: بتقديم الظافر إسماعيل ابن ذي النون، وكان دربا بالقضاء حسن الخط كثير الحكايات، ثم صرف عن القضاء، وانتقل إلى بلده قرطبة فقلده أبو الوليد محمد جهور بعد مدة أحكام الشرطة والسوق بقرطبة فلم يزل متقلدا لها، وكان جميل السيرة فيها إلى أن طرق فجأة ميتا في يوم الثلاثاء للنصف من ربيع الآخر سنة 437هــ (1045م)، ودفن عشي يوم الأربعاء بمقبرة العباس وشهد جنازته جمع من الناس، وكان مولده سنة 358هــ(949م) ذكر وفاته وبعض أخباره ابن حيان[4].

1- ابن الأبار، المصدر السابق، التكملة، ج 4، ص 50.

2- ابن بشكوال، المصدر السابق، ج 2، ص 433.

3-نفس المصدر، ج1، ص 272.

4- نفسه، ج1، ص 272.

3- أصحاب الشرطة في الأندلس على عهد المرابطين والموحدين484-645هــ (1091-1247م)

1- سليمان بن عبد الملك بن روبيل بن إبراهيم بن عبد الله العبدري، من أهل بلنسية يكنى أبا الربيع سمع من قاضيها أبي الحسين بن واجب، ومن أبي عبد الله بن نابت وأبي محمد بن السيد، وجماعة سواهم من رجال المشرق، وسمع بقرطبة من أبي محمد بن عتاب وغيره، كانت له عناية بالقراءات وطرقها وضبطها بلقاء الشيوخ والأخذ عنهم،وكتب بخطه الكثير، وتولى الأحكام بغير موضع، توفي بإشبيلية صدر شعبان من سنة 530هــ وكان مولده سنة 406هــ[1].

2- عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن موسى الجهني، يعرف بالبياسي من أهل قرطبة، يكنى: أبا القاسم، روى عن أبي القاسم حاتم بن محمد، وأبي جعفر بن رزق وأبي علي الغساني، وأجاز له القاضي أبو عمر بن الحذاء ما رواه، وتردد في أحكام الكور ثم ولي خطة الأحكام بقرطبة، وكان محمودا فيها مأمونا عليها، بصيرا بها لتقدمه في هذا دين وفضل كامل المروؤة، عالي الهمة عطر الرائحة حسن الملبس، جامد اليد مخزون اللسان فلم يزل يتولى الأحكام بقرطبة إلى أن توفي ليلة الإثنين ودفن عشي يوم الإثنين لليلتين بقيتا من شهر رمضان المعظم من سنة 525هــ، ودفن بالربض قبلي قرطبة وصلى عليه القاضي محمد بن أصبغ، وكان مولده سنة 452هــ (1056م) [2].

3- محمد بن خلف بن إبراهيم بن خلف بن سعيد من أهل قرطبة يعرف بابن المقرىء ويكنى: أبو بكر، روى عن أبي علي الغساني وأبي عبد الله محمد بن فرح وأبي الحسن العبسي، وأخذ عن أبيه كثيرا من القراءات، و أجاز به أبو مروان ابن سراج ما رواه وتفقه عند القاضي أبي عبد الله بن الحاج وغيره، وكان من أهل المعرفة والفهم والنبل والذكاء واليقظة، تولى خطة الأحكام بقرطبة فحمدت سيرته بها، توفي وهو على

1- ابن بشكوال، المصدر السابق، ج1، ص 178.

2- نفســـه، ص 287.

ولايتها صبيحة يوم الأحد يوم الإثنين 13 من ربيع الآخر من سنة 533هـ وكان مولده سنة 476هـ[1].

4-أحمد بن عبد الرحمن بن عيسى بن إدريس التجيبي، من أهل مرسية وصاحب الأحكام بها ، يكنى أبو العباس ، سمع من أبيه أبا زيد ومن أبا علي الصدفي وأبا محمد بن أبي جعفر وتفقه على يديه وأجازه أبو الحسن العبسي وأبو داود المقرىء وغيرهما وكان فقيها حافظا مشاورا مدرسا، يتقدم في معرفة الأحكام والشروط ويشارك في علوم القرآن والآثار وله حظ من الأدب، وتقلد خطة الشورى وأحكام القضاء ببلده سنين عدة بعد أن ولي قضاء شاطبة، ثم صرف محمود السيرة معروفا بالتواضع والنزاهة[2].

5- أحمد بن علي بن احمد بن محمد بن علي بن أحمد بن عبد الله الأنصاري من أهل قرطبة، يكنى أبا العباس ويعرف بالبنسولي، سمع من أبي جعفر بن يحي الخطيب وأخذ عنه القراءات،وعن أبي محمد عبد الحق بن محمد الخزرجي الحاكم وغيرهما من مشيخة بلده والقائمين عليه،وأجازه ابن سمجون، وولي الأحكام ببعض الكور، وشارك في عقد الشروط والأدب وكتب لوالي بلده وقتا، وله حظ من النظم، وكان يغلب عليه الصلاح لقيه ابن الأبار بمدينة تونس وأخذ عنه يسيرا وأهم ما سمع منه كتاب المسلسل في اللغة لأبي طاهر التميمي، توفي بقوص وهو متوجها لأداء فريضة الحج في رجب سنة 646هـ[3].

6- أبي بن علي المرادي، يكنى أبا المنذر، أصله من جيان وولي قضاء الجزيرة الخضراء ثم ولي الأحكام بسبتة وكان متقنا لعقد الشروط بصيرا بها ذا حظ من الأدب وقد ولي أبوه قضاء المنكب وله رواية يسيرة توفي بعد 620هـ[4].

1- ابن بشكوال، المصدر السابق، ج2، ص 454.

2- ابن الأبار، المصدر السابق، التكملة، ج1، ص 65.

3- نفســه ، ص 110.

4- نفســه ، ص 175.

7-جعفر بن أحمد بن أمية الحجري من أهل شاطبة، يكنى أبا أحمد، روى عن خاله أبي محمد هارون بن عات، وأبي الحسن بن هذيل وبن النعمة وبن سعادة وأبي محمد بن عاشر وغيرهم، وأجاز له السلفي، وعبد الحق الاشبيلي، وولي الأحكام ببلده لأبي الحسن القسطلي أيام قضائه بشاطبة، وكان فقيها مشاورا حافظا للرأي بصيرا بالمسائل مشاركا في الأدب، توفي سنة 596هـ[1].

8- حسن بن احمد بن عمر بن مفرح بن خلف بن هاشم البكري الأشبوني، أصله منه وسكن الجزيرة الخضراء، يكنى أبا علي ويعرف بالزرقالة، سمع من أبي الحجاج يوسف بن لبيب المرادي، وولي الأحكام ببلده، وكان بصيرا بعقد الشروط أديبا طبيبا موفقا في العلاج، فاق أهل عصره في تمييز النبات والعشب مع حظ صالح من قرض الشعر توفي سحر ليلة الجمعة العاشر لذي القعدة سنة 603هـ عن خمس وثمانين عاما[2].

9-لب بن عبد الجبار بن عبد الرحمن من أهل شنتمرية الشرق، يعرف بابن ورهزن ويكنى أبا عيسى، سمع من أبيه ومن القاضي أبي بكر بن العربي لقيه بكولية من الثغور الشرقية حين غزاها مع الأمير أبي بكر بن علي بن يوسف بن تاشفين في جمادى الآخرة سنة 522هـ وسمع أيضا من أبي مروان بن غردي، وولي الأحكام بشاطبة، ثم ولي قضاء بلده شنتمرية بآخر عمره مضافة إليه ألبونت من أعمال بلنسية ، توفي سنة 538هـ[3].

10- محمد بن سعيد من أهل غرناطة يكنى أبا عبد الله ، ولي الأحكام ببلده للقاضي عبد المنعم بن سمجون، ثم صرف عن ذلك وولي قضاء المرية في آخر سنة 524هـ[4].

1- ابن الأبار، المصدر السابق، التكملة، ج1، ص 197.

2-نفســه، ص 214.

3-ابن الأبار، المصدر السابق، ج1، ص 280.

4- نفس المصدر، ج1، ص 349.

11-محمد بن إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن محمد بن أحمد العذري من أهل سرقسطة، ويعرف بابن فورتش، يكنى أبا بكر، روي عن عمه القاضي أبي محمد عبد الله بن محمد، وسمع منه مسند أبي بكر البزار وسمعه منه أبي علي الصدفي، وكان أبو علي هذا قد اجتاز له ولجماعة معه أكثر شيوخه بالمشرق كأبي الفوارس الزينبي وابن خيرون والمبارك بن عبد الجبار وطبقتهم، وولي الأحكام ببلده، ثم خرج منه بعد غلبة العدو عليه وتجول ببلاد الأندلس وحدث وسمع منه بغرناطة أبو جعفر بن الباذش أبو عبد الله النميري وأجاز لأبي جعفر بن حكم لفظا، وحكى عنه ابن بشكوال، وقال ابن سالم: بأنه توفي بعد 530هـ [1].

12-محمد بن الحسين بن أبي البقاء بن فاخر بن الحسين الأموي، من أهل آندة، عمل ببلنسية، يكنى أبا عبد الله، ويقال إنهم من ولد عثمان بن عفان رضي الله عنه، روي عن أبي بكر بن العربي وابن الحسن شريح وأبي الوليد بن بقوة وعبد الحق بن عطية وأبي بكر بن الخلوف، وأبي جعفر محمد بن حكم بن باق، لقيه بتلمسان، وتفقه على يد أبي القاسم عبد الرحيم بن جعفر المزياتي بها، ولي الأحكام بإشبيلية ثم ولي الصلاة والخطبة والأحكام برية من أعمال بلنسية من قبل القاضي أبي الحسن بن عبد العزيز سنة 530هـ وولي أيضا قضاء شبرانة من الثغر الشرقي، وكان فقيها حافظا واقفا على مسائل المدونة محسنا لعقد الشروط، ضابطا لما رواه وقيده مقلا صابرا خيرا فاضلا حدث عنه ابن عياد وقال: توفي بأندة في رمضان سنة 535هـ وهو ابن سبعين أو نحوها[2].

13- محمد بن يحي بن سعدون من أهل مرسية وصاحب الأحكام بها، يكنى أبا عبد الله وكان عارفا بالشروط أخذ عنه أبو بكر بن أبي جمرة وتدرب معه وأجاز له ما رواه توفي سحر ليلة السبت 14 من ربيع الآخر 536هـ[3].

1- ابن الأبار، المصدر السابق، ج1، ص352.

2- نفســه ص 356.

3- نفســه، ص 357.

14- محمد بن أبي بكر بن أبي الخليل التميمي من أهل ألمرية، يعرف بابن ولم ويكنى أبا بكر، سمع من أبي القاسم بن ورد وأبي محمد بن عطية، وصحب أبا العباس بن العريف، ومال إلى طريقته، وأخذ القراءات بإشبيلية عن شريح، وروى عن ابن العربي وبن خلصة النحوي وأبي عبد الله بن أبي الخصال وغيرهم، خرج من وطنه فنزل بعض نواحي بلنسية وخطب هنالك، وكان من أهل الفهم والتيقظ حسن الخط مشاركا في الأدب وعقد الشروط، لقيه أبو عبد الله بن نوح وحمل عنه رسالة ابن خلصة في رده على البطليوسي روى عنه ابن سفيان، وحكى انه توفي ببعض جهات شاطبة وهو يتولى بها الأحكام سنة 557هـ[1].

15-محمد بن عبد الملك بن يوسف بن فرين من أهل لرية من أعمال بلنسية، وصاحب الأحكام بها يكنى أبا عبد الله، سمع من أبي الحسن بن هذيل وأبي عبد الله بن سعادة وابي الحسن بن النعمة وغيرهم، وأجاز لأبي طاهر السلفي لجماعة من جيرانه سنة 575هـ وكان شيخا فاضلا، توفي سنة 610هـ[2].

16-محمد بن عمر بن علي بن عبيد الله بن عامر المعافري من أهل دانية كنى أبا عبد الله، روى عن مشيخة بلده، وولي به الأحكام وكان صاحبا لأبي بكر أسامة ن سليمان الزاهد ومتوليا معه لعقد الشروط وله حظ من قرض الشعر وهو من بيت نباهة وعلم وأدبن توفي سنة 610هـ[3].

17- نصر بن إدريس التجيبي من أهل شقورة، يكنى أبا عمرو، روى بقرطبة ن أبي بحر السدي وأبي الحسن بن مغيث وأبي عبد الله بن الحاج وغيرهم وولي الأحكام بشاطبة لأبي العباس بن الأصفر، وكان شيخا صالحا مشاركا في الفقه له معرفة بعقد الشروط ودربة بالأحكام وحفظ الأخبار والتواريخ توفي سنة 560هـ[4].

---

1 – ابن الأبار، المصدر السابق، ج1، ص 24.

2- نفس المصدر، ج2، ص104.

3- ابن الأبار، المصدر السابق، ج2، ص 105.

4- نفس المصدر، ج2، ص 213.

18- عبد الله بن محمد بن علي بن خلف بن أبي فرح التجيبي من أهل شاطبة، يكنى أبا محمد، أخذ القراءات عن أبيه أبي عبد الله، وسمع الحديث من أبي إسحاق بن جماعة وأبي الوليد بن الدباغ، وأبي عبد الله بن سعادة وأبي بكر بن أسد، وتفقه به وبأبي محمد بن عاشر وأبي عبد الله بن مغاور، وصحب أبا الأصبغ بن إدريس، وأخذ الأدب عن أبي عامر بن ينق وأبي جعفر بن عبد الغفور الشاطبي، ولي الأحكام ببعض جهات بلده، وكان من أهل المعرفة بالمسائل والبصر بالشروط توفي سنة 574هـ ومولده سنة 512هـ[1].

19- عبد الرحيم بن عمر بن عبد الرحمن بن عمر بن عبد العزيز بن عذرة الأنصاري، من أهل الجزيرة الخضراء، يكنى أبا الحكم سمع أباه أبا حفص وأبا زيد السهيلي وأبا عبد الله بن الفخار، وأبا الحسن صالح بن عبد الملك الأوسي نوابا عبد الله بن مدرك وغيرهم، وأجاز له أبو العباس بن اليتيم وأبو محمد بن عبد الله وأبو الحجاج بن الشيخ وغيرهم، وولي الأحكام ببلده، وكان مشاركا في الأدب ذا حظ من النظم والنثر توفي سنة 609هـ[2].

20- عبد الكريم بن بعيش بن المخزومي، من أهل بلنسية يكنى أبا الحكم، وأبا محمد سمع من عمه أبي الحسن طارق بن موسى وأبي الحسن بن هذيل وغيرهما ولي الأحكام بجزيرة شقر وسواها، وكان بصيرا بها مع المعرفة بالفرائض والحساب، وله دربة في عقد الشروط، حدث بيسير، توفي بعد 590هـ ومولده سنة 514هـ[3].

21-يحي بن داود التادلي، سكن مدينة فاس، يكنى أبا زكرياء، سمع من أبي الحسن بن أبي عبد الله بن الرمامة، وتفقه على مشيختها، وأخذ عن أبي بكر بن طاهر بن الخدب وكان له حظ وافر من الفقه والأصول وبصر بالأحكام ومشاركة في الأدب والعربية مع ضبط وبلاغة وحفظ كثير من الأشعار، دخل الأندلس وولي قضاء جزيرة

1- ابن الأبار، المصدر السابق، ج2، ص 272.

2- نفســه، ج3، ص 60.

3- نفســه،ج3، ص 134.

شقر مدة طويلة ثم صرف عنها وسكنها وولي الأحكام ببلنسية لقاضيها أبي إبراهيم بن يغمور توفي ببلنسية سنة 612هـ[1].

من خلال استعراض لتراجم مشاهير أصحاب الشرطة في الأندلس من ق2هـ إلى نهاية القرن 6هـ يتبين بأنه قد ولي خطة الشرطة كبار العلماء من الفقهاء، وان من سمات القرن الخامس الهجري اختفاء مراتب الشرطة – شرطة صغرى ووسطى وكبرى– وأصبح يطلق عليها اسم الشرطة تارة وتارة صاحب الأحكام.

وتميزت الشرطة في الأندلس بعدم الاستقرار لمتوليها، إذ كان كل خليفة لما يبايع يعمل على تعيين صاحب شرطته من رجاله وأتباعه ممن يثق بهم، ويقوم بعزل من كان يشغلها من ذي قبل وعلى عهد ملوك الطوائف اتسمت الشرطة بالاستقرار نوعا ما وقد يرتبط ذلك بهدوء الأوضاع السياسية، كما كانت الشرطة من نصيب البيوتات الأندلسية من العرب والموالي.

لقد أورد ابن الخطيب مقارنة لطيفة عن سلطة صاحب الشرطة وحالة الرعية في قرطبة في فترتي الجماعة والطوائف، والمقصود أيام الفتنة القرطبية مبينا عهد أبي الوليد محمد بن جهور فقال: " فأصبح من العجب العجاب تكاف الناس عن التظالم والتسافك خلاف ما كانوا عليه تحت الضبط الشديدين بأيدي جبابرة أصحاب الشرطة أيام الجماعة فلا يكاد يسمع لشرارهم من معهود ذلك إلا النادرة "[2].

1- ابن الأبار، المصدر السابق، ج4، ص 197.

2- ابن الخطيب، المصدر السابق، أعمال الأعلام، ج2، ص 144.

خـــــــاتـــمة

خـــاتمـــــــــــــة

في نهاية المطاف مع هذا البحث أود أن أشير إلى أهم ثمراته ونتائجه، فالأعمال لا تعرف إلا بخواتمها، والبحوث بنتائجها، ولتحقيق هذا المبدأ، اخترت أن تكون خاتمة هذا العمل عبارة عن ملخص عام لأهم النتائج التي توصلت لها.

أشارت بعض الدراسات إلى أن مصطلح الشرطة ذو أصول بزنطية أخذه المسلمون عنهم، لكن الأمر غير ذلك فعند تتبعه في كتب السنة، ومصادر الشعر العربي، وكتب المعاجم، تبث عكس ذلك، فالشرطة مصطلح عربي أصيل حتى وإن لم يثبت استخدامه في بداية العصر الإسلامي.

يعود استخدام الشرطة إلى العصور القديمة، منذ الحضارات القديمة ابتداء من عصر الفراعنة بمصر، والحضارة الرومانية وبعدها البزنطية، وحتى العرب في العصر الجاهلي كان لهم شرطة وبخاصة في دول الشمال والجنوب، وحتى إن لم تتسمى باسم الشرطة.

عرف المسلمون الشرطة منذ عصر النبوة، إذ كان أصحابها يلقبون بالحرس والعسس إذ يمكن القول بأنها تمثل النواة الأولى للشرطة في العصر الإسلامي بشكل عام، ويعود التأسي الحقيقي لها إلى عصر علي بن أبي طالب كرم الله وجهه حينما أطلق على طائفة من الجند شرطة الخميس، لكن التأسيس الفعلي يعود إلى عصر معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه فهو أول من اتخذ الشرط، وأحاط نفسه بالحرس بسبب كثرة المعارضين لحكمه، وبخاصة الخوارج والشيعة.

كما استخدم العرب مصطلحات أخرى لها صلة بالشرطة ، بحيث اعتبرها البعض تسميات أخرى للشرطة مثل صاحب المدينة، وصاحب الأحداث،، أصحاب الربع، الحرس والعسس، والعريف،، وصاحب الاستخراج والعذاب، والشحنة، والقومة، والتؤرور والجلواز لكن في حقيقة الأمر أن هذه ليست تسميات قديمة للشرطة وإنما هي أنواع للشرطة، منها ما يعد من المراتب العليا للشرطة مثل صاحب المدينة،باعتباره المسئول الأول عن الأمن في المدينة، وبالتالي يعتبر القائد الأعلى للشرطة، أما بقية التسميات فهي فرق مختصة تابعة للشرطة مثل الجلواز والتؤرور والشحنة ...

خـــاتمــــــــــــة

عرفت الشرطة في بلاد المغرب الإسلامي منذ وقت مبكر، فقد ثبت بأن في عصر الولاة كان لوالي مصر إفريقية يزيد بن حاتم صاحب شرطة هو نصر بن حبيب المهلبي كما ورد ذكر لصاحب الشرطة عبد الله بن الجارود وطرحون صاحب شرطة تمام بن تميم التميمي الذي تولى ولاية إفريقية سنة 183هـ.

أما في عصر الإمارة بالغرب الإسلامي اتضح أمر الشرطة وأصبح مؤسسة قائمة بذاتها وعرف المسئول عنها بصاحب الشرطة، ومع قلة المادة حول ذلك فإن الرستميين في المغرب الأوسط أرسوا نظاما مختص بالشرطة، وذلك أمر طبيعي تبعا للتطور الذي شهدته مدينة تاهرت، بحيث كان لها الفضل في إرساء الأمن، وتبث بان الشرطة كانت مستقلة عن القضاء، وكان الأمر كذلك عند الأغالبة وحتى الأدارسة وبني مدرار بسجلماسة وإن كانت المعلومات عن الشرطة فيها منعدمة تماما أما في إمارة بني أمية بالأندلس فقد عرفت الشرطة وتم فصلها عن القضاء والحسبة، وأصبحت جهازا قائما بذاته له مسئولين وأعوان.

أما في عصر الخلافة يلاحظ تطور كبير في جهاز الشرطة عند الفاطميين ببلاد المغرب الإسلامي، فاستخدمت مصطلحات عدة منها الشرط وصاحب الربع والحكام والحرس والعسس والأعوان والبوابون والحشاد والدوارة والمراصدة، ويعتقد بأن هذه التسميات تمثل تخصصات في الشرطة كل واحدة لها اختصاصاتها ومهامها المنوطة بها، كما استخدم الفاطميون الشرطة السرية والمعروفة بصاحب الخبر للتجسس على الرعية وعلى الأعداء خارج الثغور أما بالنسبة للخلافة الأموية بالأندلس فقد عظمت نباهتها، وأصبح لصاحب الشرطة مكانة مرموقة، وكان صاحبه مقرب من الخليفة، وتعددت مهامها من مهام قضائية وعسكرية واجتماعية، وتم تقسيمها إلى أنواع منها الشرطة الصغرى مختصة بالعامة والشرطة الوسطى وتختص بالفئات المتوسطة من التجار وأصحاب الوظائف الحكومية، أما الشرطة العليا يرتبط نشاطها بالمهام الكبرى كقيادة الجيوش أو التكفل بالمهام الدبلوماسية.

أما من القرن الرابع إلى القرن السادس الهجريين، أي بداية من عصر الزيريين والحماديين ثم المرابطين والموحدين فإن الشرطة كانت قد بلغت نضجها، وبخاصة في

العصر المرابطي والموحدي، وكان المسئول عن الشرطة يعرف بصاحب المدينة، وكان للشرطة أعوان فيما أشار إلى ذلك ابن عبدون، كما كان لهم الحرس والعرفاء والرقباء واتخذوا العيون والجواسيس.

يمكن القول بأن المغرب الإسلامي منذ القرن الثاني إلى نهاية القرن السادس الهجريين عرف تطورا كبيرا في نظام الشرطة، ويتجلى ذلك من خلال جهاز الشرطة الذي استقل عن القضاء، ومن خلال الصلاحيات الواسعة التي كانت موكلة لصاحب الشرطة، كما تنوعت اختصاصاتها ومراتبها، وكان لها أعوان يصلون أحيانا بالألاف، وكانت تسند مسئوليات الشرطة إلى علية القوم من الفقهاء، ومن يتميزون بالحزم والقوة في مواجهة كل ما يهدد أمن الدولة.

وبالتالي فإن الشرطة في الغرب الإسلامي وإن تأثرت بما كانت عليه في المشرق، باعتبار تبعية المنطقة للمشرق في بداية الأمر في العصر الأموي، وعرفت تطورا كبيــرا يتضح ذلك من خلال ما عرفته الأندلس في مجال الشرطة الذي قد لا يختلف ما هو عليه جهاز الشرطة في عصرنا الحاضر.

قائمة المصادر والمراجع

قـائمة المصادر والمـراجـع

قائمـــــــة المصـــــادر:

1- إبن الأبار القضاعي- المتوفى- الحلة الـسيراء - تحقيـق حـسين مـؤنس - دار المعارف،القاهرة - ط2- 1985م.

2-- ابن الأثير الجزري - المتوفى سنة630هـ(1232م)- الكامل في التاريخ - أعتني به أبو صهيب الكرمي - بيت الأفكار الدولية - د ت.

3- ابن الإخوة ضياء الدين محمد بن محمد بن أحمد بن أبـي زيـد القرشـي - 769هـ (1367م)-معالم القربة في أحكام الحسبة- تحقيق إبراهيم شـمس الـدين - دار الكتـب العلمية - بيروت - ط1-2001م.

4- ابن الخطيب لسان الدين (الوزير أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن سعيد الغرنـاطي الأندلسي) - 776هـ (1374م)- أعمال الإعلام فيمن بويع قبل الاحـتلام مـن ملـوك الإسلام وما يتعلق بذلك من الكلام - تحقيق سيد كسراوي حسن - دار الكتـب العلميـة بيروت-2003م.

5- ابن الخطيب، الإحاطة في أخبار غرناطة - تحقيق محمد عبـد الله عنـان- مكتبـة الخانجي بالقاهرة- ط2-1973م.

6- ابن بشكوال خلف بن عبد الملك - المتوفى سنة 578هـ (1183م)- كتـاب الـصلة اعتنى به ووضع فهارسه صلاح الدين الهواري - المكتبة العصرية د ت.

7- ابن تيمية، الحسبة والمسؤولية الحكومات الإسلامية، الطريق للنشر، الجزائر د ت.

8- ابن حزم الأندلسي، المتوفى سنة 456هـ (1064م)، جمهرة أنساب العـرب، تحقيـق عبد السلام محمد هارون، دار المعارف، مصر، ط3 -1971م.

9- ابن حيان القرطبي، المقتبس من أخبار بلد الأندلس - تحقيق عبـد الـرحمن علـي الحجي- دار الثقافة - بيروت - 1983م.

10- ابن حيان القرطبي- المتوفى سنة 427ه (1036م)- المقتبس من أنباء أهل الأندلس - تحقيق محمد علي مكي - دار الكتاب العربي - بيروت -1973م.

11- ابن خلدون عبد الرحمن- المتوفى سنة 808ه (1405م)المقدمة - دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت -2004م.

12- ابن خلدون عبد الرحمن - كتاب العبر وديوان المبتدأ والحبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من السلطان الأكبر - دار ابن حزم -ط1 -1424ه-2003م.

13- ابن قتيبة أبو محمد عبد الله بن مسلم، المعارف، تحقيق ثروت عكاشة، دار المعارف، القاهرة،1981، ج1.

14- الإدريسي أبو عبد الله الشريف- المتوفي سنة560ه (1165م)- القارة الإفريقية وجزيرة الأندلس- من كتاب نزهة المشتاق - تحقيق إسماعيل العربي - ديوان لمطبوعات.

15- التمبكتي أحمد بابا : كفاية المحتاج لمعرفة من ليس في البياج - تحقيق الأستاذ محمد مطيع - وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - المملكة المغربية - 2000م.

16- التنبكتي أحمد بابا - المتوفى سنة1036ه (1626م)- نيل الإبتهاج بتطريز الديباج - المتوفى تحقيق علي عمر - مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة - ط1-2004م.

17- الجرسيفي عمر بن عثمان - رسالة في الحسبة -تحقيق ليفي بروفنسال - مطبعة المعهد العلمي الفرنسي للأثار الشرقية بالقاهرة - 1955م.

18- الخزاعي علي بن محمد بن سعود - المتوفى سنة 789ه (1387م)- تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله من الحرف والصنائع والعملات الشرعية - تحقيق إحسان عباس - دار الغرب الإسلامي - بيروت - ط1-1985م.

19- الخشني محمد بن حارث بن أسد القيرواني- المتوفى 361ه (972م)- قضاة قرطبة الدار المصرية للتأليف والترجمة - 1966م.

20- القلقشندي، أبو العباس أحمد بن علي، صبح الأعشى في صناعة الإنشا، المطبعة الأميرية، القاهرة، 1916، ج 5.

21- المقري أحمد بن محمد التلمساني، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، تحقيق إحسان عباس، دار صادر بيروت، 1968، ج 7.

22- ابن أبي الدم القاضي شهاب الدين إبراهيم بن عبد الله- المتوفى سنة642هـ (1244م)- كتاب القضاة أو الدرر المنظومات في الأقضية- تحقيق محمد عبد القادر أحمد عطا-دار الكتب العلمية- بيروت-1978م.

23- ابن الفرضي (أبو الوليد عبد الله بن محمد بن يوسف الأزدي الحافظ)- المتوفى سنة493هـ (1130) تاريخ علماء الأندلس- الدار المصرية للتأليف والترجمة-القاهرة-1966م.

24- إبن القوطية أبو بكر: تاريخ افتتاح الأندلس- المتوفى سنة 327هـ (959م)- تحقيق إسماعيل العربي- المؤسسة الوطنية للكتاب- الجزائر- 1989م.

25- ابن سعيد المغربي علي بن موسى- المتوفى سنة685هـ (1286م)- المغرب في حلى المغرب- تحقيق شوقي ضيف-دار المعارف بمصر-ط2-1964م.

26- ابن سماك العاملي الأندلسي أبو القاسم محمد بن أبي العلاء محمد بن محمد- المتوفى سنة 750هـ (1349م)- رونق التحبير في حكم السياسة والتدبير- تحقيق سليمان القرشي- دار الكتب العلمية- بيروت-ط1-2004م.

27- ابن سهل أبو الأصبغ عيسى ابن عبد الله الأسدي الجياني- المتوفى سنة 486هـ (1093م)- ديوان الأحكام الكبرى (النوازل والأعلام لابن سهل)- تحقيق المحامي رشيد النعيمي- شركة الصفحات الذهبية المحدودة- المملكة العربية السعودية- ط1-1997م.

28- ابن عبد الحكم عبد الرحمن بن عبد الله – المتوفى سنة 257هـ (871م)- فتوح مصر والمغرب – تحقيق علي محمد عمر – مكتبة الثقافة الدينية- القاهرة-2004م.

29- ابن عبد الرؤوف أحمد بن عبد الله- رسالة في آداب الحسبة والمحتسب- تحقيق ليفي بروفنسال- مطبعة المعهد العالمي للآثار الشرقية بالقاهرة- 1955م.

30- ابن عبد ربه الأندلسي أبو عمر أحمد بم محمد- المتوفى سنة 328هـ(940م)- كتاب العقد الفريد- تحقيق أحمد أمين وأحمد الزين وإبراهيم الأبياري- دار الكتاب العربي- بيروت- 1982م.

31- ابن عبدون- رسالة في القضاء والحسبة - تحقيق ليفي بروفنسال- مطبعة المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية بالقاهرة- 1955م.

32- إبن عذارى المراكشي- كان حيا سنة712ه(1312م)-البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب- تحقيق ومراجعة ج.س.كولان وإ.ليفي بروفنسال- دار الثقافة- بيروت- ط3-1983م.

33- ابن عياض أبو الفضل بن موسى اليحصبي- المتوفى سنة544ه (1149م)- ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة إعلام مذهب مالك- ضبطه وصححه محمد سالم هاشم- دار الكتب العلمية- بيروت-ط1-1998م.

34- ابن فرحون محمد برهان الدين أبي الوفاء إبراهيم بن الإمام شمس الدين أبي عبد الله- تبصرة الحكام في أصول الأفضية ومناهج الأحاكم- تعليق الشيخ جمال مرعشلي- دار الكتب العلمية- بيروت-1422ه-2001م.

35- ابن كثير (عماد الدين أبي الفدا إسماعيل)- المتوفى سنة 774ه(1372م)- البداية والنهاية- مكتبة الصفا- القاهرة-ط1-1423ه-2003م.

36- ابن مغيث أحمد الطليطلي- المتوفى سنة 459ه (1067م)-المقنع في علم الشروط-تحقيق فرانتشيسكو خابير أغيري شادابا- المجلس العالي للأبحاث العلمية معهد التعاون مع العالم العربي-مدريد-1994م.

37- ابن منظور (أبو الفضل جمال محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي المصري)- المتوفى سنة781ه (1379م)-لسان العرب- دار إحياء التراث العربي- بيروت د ت.

38- الشنتريني ابن بسام- المتوفى سنة 542هـ (1147م)- الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة- تحقيق إحسان عباس- دار الثقافة- بيروت- د ت.

39- الشيزري عبد الرحمن بن نصر – المتوفى سنة 589هـ (1193م) المتوفى سنة نهاية الرتبة في طلب الحسبة، تحقيق ومراجعة السيد الباز العريني – دار الثقافة – بيروت – ط2-1981م.

40- الضبي أحمد بن يحي بن أحمد بن عميرة – المتوفى سنة 599هـ (1202م)-بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس – دار الكاتب العربي – القاهرة – 1967م.

41- الطبري أبو جعفر محمد بن جرير – المتوفى سنة310هـ (922م)- تاريخ الأمم والملوك – دار الكتب العلمية – بيروت – ط2-1988م.

42- الفراء أبو يعلى محمد بن الحسين الحنبلي- المتوفى سنة 458هـ (1066م) الأحكام السلطانية- صححه وعلق عليه محمد حامد الفقي- دار الكتب العلمية- بيروت- 1983م.

43- الفيروز أبادي (مجد الين محمد بن يعقوب)- المتوفى سنة 817هـ (1414م) القاموس المحيط- دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع-1983م.

44- القرافي بدر الدين محمد بن يحي بن عمر- المتوفى 1009هـ (1600م)-توشيح الديباج وحلية الابتهاج- تحقيق عمر علي- مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة-ط1-2004م.

45- القلقشندي (أبوالعباس أحمد بن علي)- المتوفى سنة861هـ (1456م)- صبح الأعشى في صناعة الإنشاء- المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر- القاهرة.

46- الكندي (أبو عمر محمد بن يوسف)- المتوفى سنة 350هـ(961م)- الولاة وكتاب القضاة- تحقيق رفن كست- مطبعة الآباء اليسوعيين- بيروت- د ت.

47- الماوردي (أبو الحسن بن علي بن محمد بن حبيب البصري البغـدادي)- المتـوفى سنة 450هـ (1058م)- الأحكام السلطانية والولايات الدينية- خرج أحاديثه وعلق عليـه خالد عبد الطيف السبع العليمي-دار الكتاب العربي- بيروت-ط1-1990م

48- المجيلدي أحمد سعيد-1094هـ (1682م)- كتاب التسيير في أحكام التسعير- تحقيق موسى لقبال-الشركة الوطنية للنشر والتوزيع-الجزائر-ط2-1981م.

49- المراكشي عبد الواحد- المتوفى سنة 647هـ (1249م)- المعجب في تلخيص أخبار المغرب- تحقيق الأستاذ محمد العريان- لجنة إحياء التراث الإسلامي-القاهرة-1962م.

50- المقدسي- أبو عبد الله محمد- المتوفى سنة 387هـ (997م)-كتاب أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم- دار صادر-بيروت-د ت.

. المقري (أحمد بن محمد)- المتوفي سنة 1041هـ (1631م)- نفح الطيب مـن غـصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الين بن الخطيب- تحقيق محمد محي الـدين عبـد الحميد، دار الكتاب العربي-بيروت-د ت.

51- النباهي المالقي الأندلسي (أبو الحسن بن عبد الله بن الحـسين)- المتـوفى سـنة 807هـ (1404م)- تاريخ قضاة الأندلس أو كتاب المرقبة العليا فيمن يـستحق القـضاء والفتيا- تحقيق لجنة إحياء التراث العربي- دار الآفاق الجديدة- بيروت-ط5-1983م.

51- النويري شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب- المتوفى سنة 732هـ(1331م) نهاية الأرب في فنون الأدب- المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنـشر- القاهرة.

52- الونشريسي (أحمد بن يحي)- المتوفى سـنة914هـ(1508م)- المعيـار المعـرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب، خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف محمد حجي- دار الغرب الإسلامي- بيروت- د ت.

53- الونشريسي (أحمد بن يحي)- كتاب الولايات ومناصب الحكومة الإسلامية والخطط الشرعية- نشر وتعليق محمد الأمين بلغيث- النشر لافوميك- الجزائر- د ت.

54- مجهول- كتاب أخبار مجموعة في فتح الأندلس وذكر أمرائها والحروب الواقعة بها- تحقيق إسماعيل العربي- المؤسسة الوطنية للكتاب- الجزائر-1989 م.

55- هيثم بن سليمان القيسي أبو المهلب- المتوفى سنة 275هـ(888م)- أدب القاضي والقضاء- تحقيق فرحات الدشراوي- الشركة التونسية للتوزيع- د ت.

56- يحي بن عمر الأندلسي- المتوفى سنة 289هـ(901م)- أحكام السوق، تقديم وتحقيق محمد علي مكي- مكتبة الثقافة الدينية- القاهرة- ط1-2004م.

57- ياقوت الحموي: أبو عبد الله بن عبد الله، معجم البلدان، دار الفكر، بيروت، دت،ج2.

58- البخاري: أبو عبد الله بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه- المتوفى سنة 256هـ(870م)- صحيح البخاري- دار إحياء التراث العربي – بيروت- د ت.

59- الحميدي :أبو عبد الله بن أبي نصر محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي،جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس، الدار المصرية للتأليف والنشر – القاهرة، 1966.

60- أبو علي أحمد بن محمد بن يعقوب تجارب الأمم وتعاقب الهمم، تحقيق أبو القاسم إمامي، دار سروش، طهران سنة 2000م، ط2،ج 1.

61-الخشني: محمد بن حارث بن أسد القيرواني، قضاة قرطبة، الدار المصرية للتأليف والترجمة، 1966.

62- ابن الأبار القضاعي- المتوفى سنة 658هـ (1260م)- التكملة لكتاب الصلة، تحقيق عبد السلام الهراس- دار الفكر -بيروت -1415ه-1995 م.

63- ابن الخطيب لسان الدين: أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن سعيد الغرناطي الأندلسي – مثلي الطريقة في ذم الوثيقة – تحقيق وتقديم عبد المجيد التركي – المؤسسة الوطنية للكتاب – الجزائر – 1983م.

64- ابن الخطيب: أعمال الأعلام فيمن بويع قبل الاحتلام من ملوك الإسلام وما يتعلــق بـــذلك مـــن الكـــلام تحقيـــق ســـيد كـــسراوي حـــسن، دار الكتـــب العلميـــة، بيروت،1424هــ/2002م، ط1.

64-. ابن فرحون إبراهيم بن علي بن محمد- المتوفى سنة 799ه (1396م)- الــديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب- تحقيق علي عمر- مكتبة الثقافة الدينية- بــور سعيد مصر -ط1-2003م.

65- ابن أبي الربيع، سلوك المالك في تدبير الممالك، تحقيق ناجي التكريتي، دار الأندلس للطباعة والنشر والتوزيع، بغداد 1981/1980.

66- ابن أبي زرع: الفاسي أبو الحسن علي بن عبــد الله،الأنــيس المطــرب بــروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس، صور للطباعة والوراقة، الربــاط 1972.

67- ابن الأبار، محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي البلنسي، التكملة لكتاب الــصلة تحقيق عبد السلام الهراس، دار الفكر -بيروت -1415ه-1995 م.

68- ابن الأبار، محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي البلنسي، الحلة السيراء، تحقيق حسين مؤنس، دار المعارف، القاهرة، 1985، ط2، ج2.

69- ابن الأثير الإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد، جامع الأصول فــي أحاديث الرسول، ــ تحقيق عبد القادر الأرناؤووط، نشر وتوزيع مطبعة الملاح، القاهرة،، 1971.

70- ابن الأثير: عز الدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكــريم بن 71- عبد الواحد الشيباني الجزري، الكامل في التاريخ، تحقيق: عمــر عبــد الــسلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان، 1417هــ / 1997م، ط 1.

72- ابن الأثير، المبارك بن محمد الجزري، النهاية في غريب الحديث، تحقيــق طــاهر أحمد و محمود الطناحي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة 1383هــ/1963 م، ج 2

73- ابن الإخوة: اضياء الدين محمد بن محمد بن أحمد بن أبي زيد، معالم القربـــة فـــي طلب الحسبة،دار الفنون «كمبرد

74- ابن الجوزي: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد، زاد المسير في علم التفسير، تحقيق عبد الرزاق المهدي،دار الكتاب العربـــي، بيـــروت، 1422هـــــ، ط1،ج 2.

75- ابن الزيات، أبو يعقوب يوسف بن يحي عرف التشوف إلى رجال التصوف وأخبار أبي العباس السبتي، تحقيق أحمد التوفيق، منـــشورات كليـــة الآداب والعلـــوم الإنـــسانية بالرباط، ط1، 1404هـ/1984.

76- ابن الصغير، أخبار الأئمة الرستميين، تحقيق وتعليق محمد ناصر وإبراهيم بحـــاز دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1406هـ/ 1986م.

77- ابن الطقطقي، محمد بن علي بن طباطبا، الفخري في الآداب الـــسلطانية والـــدول الإسلامية، تحقيق عبد القـــادر محمـــد مـــايو، دار القلـــم العربـــي، حلـــب، ســـوريا، 1418هـ/1997م، ط 1،، ج1.

78- الفراء : القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف،الأحكام السلطانية، محمد صححه وعلق عليه،محمد حامد الفقي،دار الكتب العلمية – بيروت لبنـــان، 1421 هـ - 2000م، ط2.

79- ابن الفرضي : أبو الوليد عبد الله بن محمد بن يوسف بن نصر الأزدي،، تـــاريخ علماء الأندلس، صححه السيد عزت العطار الحسيني، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1408هـ / 1988م.

80- ابن القطان: أبو محمد حسن بن علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي، نظم الجمـــان لترتيب ما سلف من أخبار الزمان تقديم وتحقيـــق محمـــود علـــي مكـــي، دار الغـــرب الإسلامي،بيروت، 1990، ط1.

81- ابن القوطية أبوبكر، تاريخ افتتاح الأندلس، تحقيق إسماعيل العربي، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1989.

82- ابن المأمون، الأمير جمال الدين أبو علي موسى بن المأمون البطائحي، نصوص من تاريخ مصر، تحقيق أيمن فوؤاد سيد، المعهد العلمي الفرنسي للآثار الشرقية بالقاهرة، 1983.

83- ابن بسام الشنتريني :أبو الحسن علي، الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة، تحقيق إحسان عباس، الدار العربية للكتاب، ليبيا – تونس، 1981م، ط1.

84- ابن بشكوال :أبو القاسم خلف بن عبد الملك، الصلة في تاريخ أئمة الأندلس عني بنشره وصححه وراجع أصله: السيد عزت العطار الحسيني، مكتبة الخانجي القاهرة، هـ - 1955 م، ط 2.

85- ابن تيمية :قي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد الحراني الحنبلي الدمشقي، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية، دت.

86- ابن حبان : أبو حاتم محمد بن أحمد التميمي البستي، صحيح ابن حبان، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1414هـ/1993م، ج10.

87- ابن حجر أ حمد بن علي، رفع الإصر عن قضاة مصر، تحقيق حامد عبد الحميد الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، القاهرة، 1961، ج1.

88- ابن حجر أحمد بن علي أبو الفضل العسقلاني الشافعي، فتح الباري في شرح صحيح البخاري، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه محمد فؤاد عبد الباقي، وأخرجه وصححه وأشرف على طبعه محب الدين بن الخطيب، دار المعرفة بيروت، 1379، ج 6.

89- ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق علي محمد البجاوي، دار الجيل بيروت، ط 1، ج 6.

90- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت 852)، فـتح البـاري بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، رتبه محمد فـؤاد عبـد الباقي، وحققه عبد العزيز بن عبد الله بن باز، د ت،المكتبة السلفية،ج 13.

91- ابن حوقل, أبو القاسم ابن حوقل النصيبي، كتاب صورة الـرض، مكتبـة الحيـاة بيروت، د ت.

92- ابن حيان القرطبي، المقتبس، الجزء الخامس، اعتنى بنشره ب شالميتا بالتعـاون لضبطه وتحقيقه مع ف. كورنطي و م. صبح وغيرهما، المعهد العربـي للثقافـة، كليـة الآداب بالرباط، مدريد 1979.

93- ابن حيان، المقتبس في تاريخ رجال الأندلس، أعتنى بنـشره ملـشور م. أنطونيـا باريس 1937.

95- ابن خلدون عبد الرحمن، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العـرب والبربـر ومـن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر،دار الفكر، بيروت، 1408هـ/ 1988م، ج4.

96- ابن خلدون، عبد الرحمن، مقدمة العلامة ابن خلدون دار الفكر للطباعـة والنـشر والتوزيع، بيروت لبنان،1424هـ/2003 م.

97- ابن خياط، خليفة بن الخياط العصفري البصري، تاريخ بن خياط، ج1.

98- ابن رشد: أبو الوليد محمد بن أحمد القرطبي، البيان والتحصيل والشرح والتوجيـه والتعليل لمسائل المستخرجة، تحقيق محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي بيروت – لبنان، 1408 هـ - 1988 م، ط2، ج 6.

99- ابن سعد: محمد بن منيع أبو عبد الله البصري الزهري، الطبقـات الكبـرى، دار صادر، بيروت، د ت، ج 2.

100- ابن سعيد المغربي علي بن موسى، المغرب في حلى المغـرب، تحقيـق شـوقي ضيف، دار المعارف، مصر، ط 2، 1964م،ج 1.

101- ابن سماك العاملي: أبي القاسم محمد بن أبي العلاء محمد بن محمـد الأندلـسي، رونق التحبير في حكم السياسة والتدبير،دار الكتب العلمية، بيروت، 2004.

102- ابن سهل، وثائق في أحكام القضاء الجنائي في الأندلس من الأحكام الكبرى لابـن سهل، تحقيق محمد عبد الوهاب خلاف.

103- ابن سيد الناس:،محمد بن عبد الله بن يحي، عيون الأثر في فنون المغازي والسير، تعليق إبراهيم محمد رمضان، دار القلم، بيروت، 1414هـ /1993م، ط1، ج1.

104- ابن صاحب الصلاة: عبد الملك، المن بالإمامة، تحقيق عبد الهادي التـازي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1987، ط3.

105- ابن عبد البر: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عاصم النمري القرطبـي، جامع بيان العلم وفضله، تحقيق أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية 1414هـ / 1994 م، ط1، ج1.

106- ابن عبدون، ثلاث رسائل أندلسية، تحقيق ليفي بروفنسال، مطبعة المعهد العـالي الفرنسي للآثار الشرقية بالقاهرة، 1955.

107- ابن عذارى المراكشي، البيان المغرب في أخبار المغرب والأندلس، تحقيق ج س، كولان وليفي بروفنسال، دار الثقافة، بيروت، ط 3، 1983.

108- ابن فرحون برهان الدين أبي الوفاء إبراهيم بن الإمام شمس الدين أبي عبـد الله محمد اليعمري المالكي، تبصرة الحكام في أصول القضية و مناهج الأحكام، خرج أحاديثه جمال مرعشلي، دار الكتب العلمية، ج 2.

109- ابن فرحون، إبراهيم بن علي بن محمد، الديباج المذهب في معرفة أعيان علمـاء المذهب تحقيق علي عمر، مكتبة الثقافة الدينية، بور سعيد ن مصر، 1423هـ /2003م، ط1،ج1،ص ج2.

110- ابن قتيبة الدينوري: أبو محمد عبد الله بن مسلم، غريب الحديث، تحقيق عبد الله الجبوري، مطبعة العاني، بغداد، 1397هـ، ج 2.

111- بن قتيبة عبد الله بن مسلم، عيون الأخبار، دار الكتب المصرية، القاهرة، ج 1

112- ابن كثير:أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي البصري ثم الدمشقي، البداية والنهاية، تحقيق علي شبري،دار إحياء التراث العربي، لبنان، بيروت 1408هـ/1988م، ط 1.

113- أبو الفرج الأصفهاني، الأغاني، تحقيق سمير جابر، دار الفكر، بيروت، د ت، ط 2، ج 12.

114- القاضي عياض أبو الفضل بن موسى اليحصبي،ترتيب المدارك وتقريب المسالك، تحقيق سعيد أحمد أعراب، مطبعة فضالة، المحمدية المغرب، 1981، ط1

115- أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود، دار الكتاب العربي، بيروت، د ت، ج 4.

116- أبو عبيدة القاسم بن سلام، كتاب الأموال، تحقيق خليل محمد هراس، مكتبة الكليات الأزهرية، ط1 مصر1388هـ/1968م

117- أبو يعلى الفراء، محمد بن الحسين، (ت 458هـ) الأحكام السلطانية، تصحيح وتعليق محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت 1403هـ/1983 م، ج 1.

118- أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج، رتب نصوصه، طه عبد الرؤوف سعد و سعد حسن محمد، المكتبة الأزهرية للتراث، 1420هـ -1999.

119- أحمد سعيد المجيلدي، كتاب التعبير في أحكام التسعير- تقديم موسى لقبال- الشركة الوطنية للنشر و التوزيع- الجزائر، ط2 -1981.

120- الأسعد بن مماتي، كتاب قوانين الدواوين، جمعه وحققه عزيز سوريال عطية، مكتبة مدبولي، القاهرة، د ت.

121- الإصطخري: أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الفارسي المعروف بالكرخي، المسالك والممالك، تحقيق محمد جابر عبد العال الحسني، د ت،

الأصفهاني: أحمد بن عبد الله، الأغاني، دار مكتبة الحياة، بيروت، 1955م، المجلد11.

122- الإمام أحمد: أبو عبد الله بن محمد بن هلال بن أسد الشيباني، مسند الإمام أحمد، تحقيق أحمد محمد شاكر دار الحديث، القاهرة، 1416هـ /1995م، ط1، ج 2.

123- الإمام مسلم أبو الحسن بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، دار الجيل بيروت، ج 5.

124- الأنباري، أبو بكر محمد بن القاسم بن محمد بن بشار،الزاهر في معاني كلمات الناس، تحقيق حاتم صالح الضامن، دار مؤسسة الرسالة، بيروت، 1412هـ /1992م ط1.

125- البخاري محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي، صحيح البخاري، تحقيق مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة بيروت، ج 4.

126- البخاري: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي، الجامع الصحيح المختصر، تحقيق مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير اليمامة بيروت، 1407هـ / 1987م، ط 3، ج6.

127- البرزلي: أبو القاسم بن احمد البلوي التونسي، تقديم وتحقيق محمد الحبيب الهيلة- دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2002، ط1، ج2.

128- البكري أبو عبد الله، المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب، مكتبة المثنى بغداد د ت.

129- البلاذري أحمد بن يحي – فتوح البلدان- المتوفى سنة 279 هـ(892م)- مراجعة وتعليق رضوان محمد رضوان- دار الكتب العلمية – بيروت – 1978م.

130- بن سعيد المغربي :أبو الحسن على بن موسى الأندلسي، المغرب في حلى المغرب، تحقيق شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة، 1955، ط 3.

131- بن سعيد المغربي أبو الحسن على بن موسى الأندلسي، المغرب في حلى المغرب، تحقيق شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة، 1955، ط3، ج1، بيروت 1423ه - 2003م.

132- البيهقي:إبراهيم بن محمد، المحاسن والمساوىء، دار صادر، بيروت، 1380هـ،

133- البيهقي: أبوبكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، السنن الكبرى، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت 1424هـ / 2003م، ط 3، ج 8.

134- الترمذي: محمد بن عيسى أبو عيسى السلمي، تحقيق محمد أحمد شاكر وآخرون، سنن الترمذي، دار إحياء التراث العربي، بيروت،د ت، ج5

135- ابن تيمية : الحسبة في الإسلام، أو وظيفة الحكومة الإسلامية، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، د ت، ط1.

136- الجاحظ: أبوعمر بن بحر، الحيوان، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، بيروت، 1416هـ / 1996م،ج 1 ص 236، وج 3.

137- الجاحظ، رسائل الجاحظ، جمع حسن السندوني،المكتبة التجارية بمصر، 1933م.

138- الجاحظ، البرصان والعرجان والعميان والحولان، دار الجيل، بيروت، 1414هـ، ط1.

139- الجوذري: أبو علي منصور العزيزي، سيرة الأستاذ جوذر، تحقيق، محمد كامل حسين ومحمد عبد الهادي شعيري، دار الفكر العربي، لبنان و مطبعة الاعتماد بمصر، دت، د.

140- الحِميرى: أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم، الروض المعطار في خبر الأقطار، تحقيق إحسان عباس، مؤسسة ناصر للثقافة – بيروت، 1980، ط2، ج1.

141- ابن حيان القرطبي، المقتبس في أخبار بلد الأندلس، تحقيق عبد الـــرحمن علـــي الحجي، دار الثقافة، بيروت، لبنان، 1983.

142- ابن حيان القرطبي، المقتبس من أنباء أهل الأندلس، تحقيق محمود علي مكـــي، دار الكتاب العربي، بيرو، لبنان.،1393هــ/1973م.

143- الخشني أبو عبد الله محمد بن حارث بن أسد القيرواني الأندلسي، قــضاة قرطبــة وعلماء إفريقية، صححه وراجع أصله السيد عزت العطار الحسيني، مكتبــة الخـــانجي، القاهرة، ج 1.

144- الخشني: محمد بن حارث، أخبار الفقهاء والمحدثين، تحقيق ماريا لويــسا آبــيلا ولويس مولينا، المجلس الأعلى للأبحاث العلمية معهــد التعـــاون مـــع العـــالم العربـــي مدريد1991، دار الفكر للطباعة – لبنان، 1415هــ- 1995م.

145- الدباغ أبو زيد عبد الرحمن بن محمد الأنصاري الأسدي، معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان، تحقيق محمد الأحمدي أبو النور، مكتبة الخانجي بمصر، ج 2.

146- الرقيق القيرواني، تاريخ إفريقية والمغرب، تحقيق محمد زينهم محمد عطب، دار الفرجاني للنشر والتوزيع، تونس، ط1، 14014هــ /1994 م.

147- الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني، (1250هــ) تاج العروس، تحقيق: عبد الحليم الطحاوي، سلسلة التراث العربي الكويت،1399هــ، ج 19.

148- الزبيري،أبو عبد الله مصعب بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بـــن عبـــد الله بـــن الزبير، نسب قريش، تحقيق ليفي بروفنسال، دار المعارف، القاهرة، د ت، ط 3.

149- الزرقاني، أبو عبد الله محمد بن عبد الباقي،شرح العلامة الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، دار الكتب العلمية، 1979/1417، ج 4.

150- الزمخشري: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، أساس البلاغة، تحقيق محمد باسل عيون السود،دار الكتب العلمية، بيروت، 1419هـ / 1998م، ط1، ج 1.

151- السبكي: تاج الدين، معيد النعم ومبيد النقم، المطبعة الأدبية بمصر، د ت.

152- السيواسي كمال الدين محمد بن عبد الواحد، شرح فتح القدير، دار الفكر، بيروت، د ت، ج7.

153- السيوطي، تاريخ الخلفاء، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد مطبعة السعادة، مصر، ط 1، سنة 1371هـ - 1952م.

154- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، لبنان، د ت، ج1.

155- شمس الدين الذهبي: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، سير أعلام النبلاء، دار الحديث، القاهرة، 1427هـ/2006م، ج7.

156- الصنهاجي: أبو بكر المكنى بالبيذق، المقتبس من كتاب الأنساب في معرفة الأصحاب، تحقيق عبد الوهاب بن منصورن، دار المنصور للطباعة والوراقة، الرباط، 1971.

157- الطبري : أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق أحمد محمد شاكر،مؤسسة الرسالة،بيروت، 1420هـ/2000م، ط1،ج 22.

158- الطبري: أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، تاريخ الطبري، دار التراث، بيروت، 1387هـ، ط2،ج 3.

159- الطرطوشي: أبو بكر محمد بن محمد ابن الوليد الفهري المالكي، سراج الملوك، المطبوعات العربية، مصر، 1289هـ (1872م).

160- العطار: محمد بن أحمد الأموي، كتاب الوثائق والسجلات، تحقيق ب. شالميتا، ف. كورنطي، مدريد، 1983.

161- الفراهيدي أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم البصري، كتاب العين، تحقيق، مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، القاهرة، د ت،ج 6.

162- الفيروز أبادي، مجد الدين بن محمد بن يعقوب، القاموس المحيط،،دار الفكر، بيروت ج 1.

163- القاضي النعمان، افتتاح الدعوة، تحقيق فرحات الدشراوي، الشركة التونسية للتوزيع تونس، وديوان المطبوعات الجامعية الجزائر،1986، ط2.

164- القاضي النعمان بن محمد، المجالس والمسايرات، تحقيق الحبيب الفقي وإبراهيم شتوح ومحمد اليعلاوي، دار المنتظر، بيروت، لبنان 1996، ط 1.

165- القاضي عياض: بن موسى بن عياض السبتي، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب الإمام مالك، تحقيق سعيد أحمد أعراب، مطبعة فضالة المحمدية، المغرب، 1401هـ/1981م، ط1.

166- القرشي ضياء الدين محمد بن محمد بن أحمد بن أبي زيد، معالم القربة في أحكام الحسبة، تعليق إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1421،1هـ - 2001 م.

167- القلقشندي :أحمد بن عبد الله، مآثر الإنافة في معالم الخلافة، تحقيق عبد الستار أحمد فراج، طبعة حكومة الكويت - الكويت - 1985، ط2، ج 1.

168- القلقشندي، أحمد بن علي، صبح الأعشى في صناعة الإنشا، تحقيق يوسف علي الطويل، دار الفكر، دمشق، ط1، 1987، ج 10.

169- الكاتب أبو الحسين، البرهان في وجوه البيان، تحقيق أحمد مطلوب و خديجة الحبشي، مطبعة العاني،، بغداد، 1387هـ/ 1967م، ط1.

170- لكندي أبو عمر محمد بن يوسف بن يعقوب، الولاة والقضاة، تحقيق محمد حسن محمد حسن إسماعيا، أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ،ط1.

171- لسان الدين بن الخطيب، الإحاطة في أخبار غرناطة، دار الكتب العلمية، بيروت، 1424هـ، ط1، ج 4.

172- لسان الدين بن الخطيب،، الحلل الموشية في ذكر الأخبار المراكشية، تصحيح البشير الفورتي، مطبعة التقدم الإسلامية، تونس، دت.

173- المواردي: أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب المصري، الأحكام السلطانية، خرج أحاديثه وعلق عليه، خالد عبد اللطيف السبع العليمي، دار الكتاب العربي، بيروت، 1410هـ / 1990م، ط 1.

174- المالكي أبو بكر عبد الله بن محمد، رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية وزهادهم ونساكهم وسير من أخبارهم وفضائلهم وأوصافهم، تحقيق بشير البكوش، مراجعة محمد العروسي المطوي، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1983/1403م، ج1،ج2.

175- مجهول، أخبار مجموعة في فتح الأندلس وذكر أمرائها رحمهم الله والحروب الواقعة بها بينهم، تحقيق إبراهيم الأبياري، دار الكتاب اللبناني، بيروت، 1410هـ/1989م،ط2.

176- المراكشي :عبد الواحد بن علي التميمي، المعجب في تلخيص أخبار المغرب من لدن فتح الأندلس إلى آخر عصر الموحدين، تحقيق صلاح الدين الهواري، المكتبة العصرية، صيدا-بيروت، ط1، 1426هـ /2006 م.

177- المقرزي أحمد بن علي بن عبد القادر أبو العباس الحسيني العبيدي، المواعط والاعتبار بذكر الخطط والآثار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1418هـ، ج 3.

178- المقرزي، تقي الدين أبي العباس أحمد بن علي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط 2، 1987، ج 1.

180- المقري، أزهار الرياض في أخبار القاضي عيـاض، تحقيـق مـصطفى الـسقا وآخرون،مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر – القاهرة،1358 هـ - 1939 م، ج2.

181- المقريزي: تقي الدين أحمد بن علي بن عبـد القـادر، أبـو العبـاس الحـسيني العبيدي،اتعاظ الحنفاء بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفاء، تحقيق محمد الشيال و محمد حلمي محمد أحمد، لجنة إحياء التراث الإسلامي، مصر، د ت، ط 1، ج 1.

182- مؤلف مجهول، أخبار مجموعة في فتح الأندلس وذكر أمرائها رحمهم الله والحرب الواقعة فيما بينهم، نشر لافونتي أي الكنترا (La Fuent Y ALGANTARA)، مـع ترجمة إسبانية، مدريد 1867م.

183- مؤلف مجهول، أخبار مجموعة في فتح الأندلس وذكر أمرئها رحمهم الله، تحقيـق وتعليق إسماعيل العربي، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1989.

184- مؤلف مجهول، تاريخ الأندلس، تحقيق عبد القادر بوبايـة، دار الكتـب العلميـة، بيروت، 2007م، ط1.

185- النووي : أبو زكرياء محي الدين يحي بن شرف، شرح النـووي علـى صـحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، بيروت،1392هـ، ط 2، ج 18.

186- النووي: أبو زكرياء محي الدين يحي بن شرف، المنهاج في شرح صحيح مـسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي بيروت، 1392هـ، ط2، ج7.

187- النويري: شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب بن محمد بن عبد الـدائم القرشـي التيمي البكري، نهاية الأرب في فنون الأدب،دار الكتـب والوثـائق القوميـة، القـاهرة، 1423هـ، ط1، ج 24.

188- هان الدين الخوارزمي، ناصر بن عبد السيد أبى المكارم ابن على، أبـــو الفــتح، المغرب في ترتيب المعرب، دار الكتاب العربي، د ت، د ط، ج 1.

189- الوزير المغربي: أبو القاسم الحسين بن علي بن الحسين،رسالة ضمن «مجمـــوع في السياسة»، تحقيق فؤاد عبد المنعم أحمد،مؤسسة شباب الجامعة – الإسكندرية، د ت.

190- الونشريسي: أبو العباس أحمد بن يحي، المعيار المعرب والجامع المغــرب عــن فتاوي أهل إفريقية والأندلس والمغرب، تخريج مجموعة من الفقهاء بإشراف محمد حجي، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للمملكة المغربية، 1401هــ/1981، ج 2.

191- اليعقوبي أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر، تاريخ اليعقوبي، قدم له محمــد صـــالح، المكتبة الحيدرية، النجف، بغداد، ط4، 1394هــ - 1974 م، ج 2.

192- وكيع، محمد بن خلف بن حيان، أخبار القضاة، مراجعة سعيد محمد اللحام، عالم الكتب، بيروتــ 1422هــ / 2001 م، ج 1.

قائمة المـــــــراجع:

193- تشارلز وورث، الإمبراطورية الرومانية، ترجمة رمزي جرجس، ومراجعة محمد صقر خفاجة، دار الفكر العربي، بيروت، 1961

194- أحمد أمين- ظهر الإسلام- مكتبة النهضة المصرية-القاهرة-ط4-1966م.د ت.

195- أحمد مختار العبادي- في التاريخ العباسي والأندلــسي- دار النهــضة العربيـــة للطباعة والنشر-بيروت-1971م.

196- آدم ميتز- الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري أو عصر النهضة فـــي الإسلام- نقله إلى العربية محمد عبد الهادي أبو ريدة – المؤســـسة الوطنيـــة للكتـــاب- الجزائر-1986م.

197- السيد عبد العزيز سالم- التاريخ والمؤرخون العرب- دار النهضة العربية للطباعة والنشر- بيروت-1986م.

198- السيد عبد العزيز سالم- في تاريخ وحضارة الإسلام في الأندلس- مؤسسة شباب الجامعة- القاهرة- د ت.

199- حسن إبراهيم حسن- تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي- دار الجيل- بيروت- مكتبة النهضة المصرية- القاهرة- د ت.

200- سالم بن عبد الله الخلف- نظام حكم الأمويين ورسومهم في الأندلس- الجامعة الإسلامية- المدينة المنورة- ط1-1424هـ-2003م.

201- سعدون نصر الله- تاريخ العرب السياسي في الأندلس- دار النهضة العربية للطباعة والنشر- بيروت-1998م.

202- شكيب أرسلان- الحلل السندسية في الأخبار والآثار الأندلسية- دار مكتبة الحياة- بيروت- د ت.

203- صالح فركوس- تاريخ النظم القانونية والإسلامية- دار العلوم للنشر والتوزيع- عنابة-2001م.

204- صبحي صالح - النظم الإسلامية ونشأتها وتطورها- دار العلم للملايين- بيروت-لبنان-ط1-1978م.

205- عبد العزيز عزت الخياط- النظام السياسي في الإسلام النظرية السياسية نظام الحكم- دار السلام-ط1-1999م.

206- عبد الكريم زيدان- نظام القضاء في الشريعة الإسلامية- دار البشير للنشر والتوزيع - القاهرة - د ت.

207- عبد الله محمد عبد الله- ولاية الحسبة في الإسلام- مكتبة الزهراء- القاهرة-1996م.

208- عصام إبن عبد الرؤوف الفقي- دراسات في تاريخ المغرب والأندلس- دار الفكر العربي- القاهرة -1419هـ-1999م.

209- عصام محمد شبارو- الأندلس من الفتح العربي المرصود إلى الفردوس المفقود- دار النهضة العربية- بيروت- 2002م.

210- غوستاف لوبون- حضارة العرب- نقله إلى العربية عادل زعيتر- دار إحياء التراث العربي- بيروت- ط3-1979م.

211- فتيحة عبد الفتاح النبراوي- تاريخ النظم والحضارة الإسلامية- دار الفكر العربي-بيروت- ط7-1994م.

212- كمال السيد أبو مصطفى- بحوث في تاريخ وحضارة الأندلس في العصر الإسلامي-مؤسسة شباب الجامعة- الإسكندرية- 1989م.

213- ليفي بروفنسال- حضارة العرب في الأندلس- ترجمة ذوقان قرقوط- منشورات دار مكتبة الحياة- بيروت- د ت.

214- محمد أحمد أبو الفضل- دراسات في تاريخ وحضارة الأندلس- دار المعرفة- إسكندرية- 1996م.

215- محمد المنوني- المصادر العربية لتاريخ المغرب من الفتح الإسلامي إلى نهاية العصر الحديث- مؤسسة بنشرة للطباعة والنشر- الدار البيضاء-المغرب-1983م.

216- محمد بن محمد مخلوف- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية- دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع- بيروت- د ت.

217- محمد عبد الحي بن عبد الكبير بن محمد الحسني الإدريسي الكتاني- نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الإدارية- تحقيق علي محمد دندل- دار الكتب العلمية- بيروت-2001م.

218- محمد عبد الله عنان- ترجم إسلامية شرقية وأندلسية- مكتبة الخانجي بالقــاهرة- ط4-1969م.

219- محمد عبد الله عنان- دولة الإسلام في الأندلس الخلافة الأموية والدولة العامرية- دار النهضة العربية- بيروت- 2002م.

220- محمد كرد علي- الإسلام والحضارة العربية- مطبعة لجنة التــأليف والترجمــة والنشر -القاهرة-ط3-1968م.

221- مشهور حسن محمود سلمان- المحاماة تاريخها فــي الــنظم وموقــف الــشرعية الإسلامية منها - بدون دار الطبع- - ط1-1995م.

222- مصطفى الشكعه- معالم الحضارة الإسلامية- دار العلــم للملايــين- بيــروت- 1986م.

223- مصطفى الهروس- المدرسة المالكية الأندلسية إلى نهاية القرن الثالث الهجــري نشأة وخصائص-مطبعة فضالة- المغرب- 1997م.

224- موسى لقبال- الحسبة المذهبية في بلاد المغرب العربــي (نــشأتها وتطورهــا)- الشركة الوطنية للنشر والتوزيع- الجزائر-ط1-1971م.

225- نمر بن محمد الحميداني- ولاية الشرطة في الإسلام دراسة فقهية تطبيقيــة- دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع-ط1-1993م.

226- نيقولا زيادة- الحسبة والمحتسب في الإسلام- المطبعة الكاثوليكيــة- بيــروت- 1963م.

227- وهبة الزحيلي- نظام الإسلام- دار قتيبة للطباعة والنشر والتوزيــع- دمــشق- ط2-1993م.

228- إبراهيم نصحي، تاريخ الرومان، منــشورات الجامعــة الليبيــة، كليــة الآداب، بنغازي،ج1

229- أحمد حسن محمود، قيام دولة المرابطين، مكتبة النهضة المهدية، القاهرة، 1975م

230- أحمد عزاوي، رسائل موحدية مجموعة جديدة، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالقنيطرة، 1416هـ/ 1995م، ط1،

231- أحمد عطا الله، دائرة المعارف الحديثة، نشر مكتب الأنجلو مصرية، سنة 1975،ج1

232- أنور الرفاعي- النظم الإسلامية- دار الفكر العربي- ط7-القاهرة-1994م.

233- أنور الرفاعي، الإسلام في حضارته ونظمه، دار الفكر المعاصر ن بيروت، دار الفكر دمشق، د ت،

234- بارتولد، تاريخ الحضارة الإسلامية، ترجمة حمزة طاهر، دار المعارف، القاهرة، ط5

235- جواد علي، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، دار الساقي، ط 4، 1422هـ/2001 م، ج 7

236- جودت عبد الكريم يوسف، الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في المغرب الأوسط خلال القرنين الثالث والرابع الهجريين، ديوان المطبوعات الجامعية، د ت.

237- حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط 1، 1974، ج 1

238- حسن علي حسن، الحضارة الإسلامية في المغرب والأندلس عصر المرابطين والموحدين، مكتبة الخانجي، مصر، 1980

239- حسين الحاج حسن، النظم الإسلامية، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت،1987،

240- حسين الحاج حسن، النظم الإسلامية، دار الفكر، دمشق، 1417هـ - 1997م

241- حسين مؤنس- فجر الأندلس-دراسة تاريخ الأندلس من الفتح الإسلامي إلى قيام الدولة الأموية- الشركة العربية للطباعة والنشر- القاهرة-1963م.

242- حسين مؤنس، فجر الأندلس، دراسة في تاريخ الأندلس من الفتح إلى قيام الدولة الأموية 711-756م، دار المناهل للطباعة والنشر، لبنان، 1422هـ/، 2002م، ط1

243- حسين مؤنس، من وثائق المرابطين، الوثيقة الأولى الثغر الأعلى الأندلسي في عصر المرابطين، مكتبة الثقافة الدينية، بور سعيد 1991م

244- رحيم كاظم محمد الهاشمي، وعواطف محمد العربي شنقارو، الحضارة العربية الإسلامية دراسة في تاريخ النظم، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، د ت

245- رينهارت دوزي، القاموس، وزارة الثقافة والفنون، 1422هـ /2001م، ج 2

246- سعيد عبد الفتاح عاشور، تاريخ أوربا في العصور الوسطى، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت،1972

247- السلاوي :شهاب الدين أبو العباس أحمد بن خالد بن محمد الناصري الدرعي الجعفري، الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، دار الكتاب – الدار البيضاء، دت، د ط، ج2

248- السيد عبد العزيز سالم- تاريخ المسلمين وآثارهم في الأندلس- من الفتح العربي حتى سقوط الخلافة بقرطبة- دار المعارف- القاهرة- 1962م.

249- شكيب أرسلان، الحلل السندسية في الأخبار والأثمار الأندلسية، دار مكتبة الحياة، بيروت، دت ت،

250- ظافر القاسمي، نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي، الكتاب الثاني السلطة القضائية، دار النفائس، بيروت، ط3، 1987

251- عبد الحليم عويس، دولة بني حماد صفحة رائعة من التاريخ الجزائري، شركة سوزلر للنشر، 2002م

252- عبد الفتاح مقلد الغنيمي، موسوعة المغرب العربي، بين الفاطميين والمرابطين والموحدين (296-668هـ/ 910-1270 م) مكتبة مدبولي، ط1، 1414هـ/1994م، ج2

253- عبد الكريم زيدان- نظام القضاء في الشريعة الإسلامية- مؤسسة الرسالة دار البشير للنشر والتوزيع- د ت

254- عبد الله الخلف، نظم حكم الأمويين ورسومهم في الأندلس، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، 1424هـ / 2003م، ط 1، ج 2

255- عبد المنعم عبد الحميد سلطان، الشرطة والأمن الداخلي في العصر الفاطمي، مركز الإسكندرية للكتاب، 1998

256- عزام نديم نور الدين العكر، ولاية الشرطة في النظام الإسلامي،، إشراف د مروان علي القدومي، رسالة ماجستير 1417هـ - 1997غير مطبوعة، مكتبة الجامعة الأردنية

257- عصام محمد اشبارو، الأندلس من الفتح العربي المرصود إلى الفردوس المفقود، دار النهضة العربية، بيروت،1423هـ /2002م، ط1

258- عصمت عبد اللطيف دندش، الأندلس في نهاية المرابطين ومستهل الموحدين عصر الطوائف الثاني، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1408هـ/ 1988، ط1

259- فرحات الدشراوي، الخلافة الفاطمية بالمغرب، نقله إلى العربية حمادي الساحلي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط 1

260- محمد الشريف الرحموني، نظام الشرطة في الإسلام، الدار العربية للكتاب، بيروت، 1983

261- محمد الصالح مرمول، السياسة الداخلية للخلافة الفاطمية في بلاد المغرب الإسلامي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1983

262- محمد بيومي مهران، الحضارة المصرية القديمة، الحياة الاجتماعية والسياسية والعسكرية والقضائية والدينية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1409هـ-1989 م ط 4

263- محمد عبد الله عنان، دولة الإسلام في الأندلس العصر الأول- القسم الأول من الفتح إلى بداية عهد الناصر، مكتبة الخانجي بالقاهرة، 1417هـ/ 1997، ط 4

264- محمد عبد الوهاب خلاف، القضاء في الأندلس من الفتح إلى نهاية القرن الخامس الهجري، الحادي عشر الميلادي، المؤسسة العربية الحديثة، مصر، الجديدة، 1413هـ/1992م،ط1.

265- محمد عيسى الحريري، الدولة الرستمية بالمغرب الإسلامي حضارتها وعلاقتها الخارجية بالمغرب والأندلس 296/160هـ دار القلم للنشر والتوزيع، الكويت، ط3

266- محمود السباعي، إدارة الشرطة في الدولة الحديثة، الشركة العربية للطباعة والنشر، القاهرة، سنة1963، ط1

267- نعيم فرج، تاريخ بيزنطة، جامعة دمشق مطبعة طربين، 1978

268- نمر بن محمد الحميداني، ولاية الشرطة في الإسلام، دراسة فقهية تطبيقية، دار عالم للكتب، 1994،ط 2.

269- نيازي حناتمة، مقال بعنوان(الشرطة والمجتمع)، مجلة الأمن العام المصرية سنة1969 عدد 45،

270- الهادي روجي إدريس، الدولة الصنهاجية تاريخ إفريقية في عهد بني زيري من القرن 10 إلى القرن 12 م، ترجمة حمادي الساحلي، ج 2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان ط2.

271- بشير رمضان التليسي و جمال هاشم الدويب، تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، دار المدار الإسلامي، بيروت، لبنان، ط 2، 2004م

272- علي حلمي، الشرطة والأمن بمصر في مختلف العصور، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1388 هـ/ 1968 م.

273- محمود عرفة محمود، العرب قبل الإسلام أحوالهم السياسية والدينية وأهم مظاهر حضارتهم، الدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، القاهرة، 1995

274- مصطفى الرافعي، حضارة العرب في العصور الإسلامية الزاهرة، دار الكتاب اللبناني، سنة 1961، ج 2.

المقـــــالات:

275- وهراني قدور، جوانب من التاريخ الاجتماعي والاقتصادي لتيهرت من خلال كتاب ابن الصغير المالكي، مجلة التراث، العدد 106 السنة 27 ربيع الأول/ 1428هـ نيسان 2007، دمشق سوريا.

276- كمال الملاخ، نظام الشرطة عند الفراعنة، مجلة الأمن العام المصرية، العدد8.

277- صالح درادكة، الحرس والشرطة في صدر الإسلام إلى نهاية الدولة الأموية مجلة دراسات، مجلة علمية متخصصة تصدر عن الجامعة الأردنية، عمادة البحث، عمان شعبان 1407هـ / نيسان 1987م، مج 14 العدد الرابع.

المراجع باللغة الفرنسية:

278- EMILE TYAN: HISTOIRE DE L'ORGANISATION JUDICIAIRE EN PAYS D'ISLAM. LEIDEM, E.J.BRILLE, 1960, 2ém IDITION.

- Dozy Reinhart- Histoire des Musulmans d'Espagne.3V.Lyde-1932. 279

280 -A. R.Schman, Military; Rank, Title and Organization in the Egyptian New Kingdon Berlin, 1964

فهرس الموضوعات

فهـــرس الموضـــوعات

فهرس الموضوعـــات

ملخــــص الرســـالة

تحاول هذه الدراسة تتناول موضوع الشرطة في الأندلس في الغرب الإسلامي من حيث تحديد دلالة مصطلح الشرطة وتطوره. كما أن الدراسة تبرز ظهور مصطلحات لها صلة بالشرطة كالحرس والعسس وصاحب الربع و الأحداث ، وصاحب العذاب ، وتحديد أساليب واختصاصات كل منها وما دخل على هذه الخطة من تعديلات مهمة، بالإضافة إلى تحليل علاقة خطة الشرطة بغيرها من مؤسسات الدولة الأخرى، مثل صاحب المدينة والقضاء وصاحب السوق (الحسبة) والبريد العيون).

وتناولت الدراسة بالتحليل مسميات خطة الشرطة والخطط ذات الصلة الوثيقة بها كخطة الطواف في الليل وغيرها. ونظراً لأهمية صاحب الشرطة في الغرب الإسلامي، فقد تطرقت الدراسة إلى ذكر من تولاها من الأشخاص، وما يجب أن تتوافر فيهم من صفات وشروط تؤهلهم لتسلم هذا المنصب، بالإضافة إلى المهام الموكلة إليهم. إذ كان يساعدهم في تنفيذ هذه المهمات أعوان لهم سمات يشتهرون بها. كما يتعاون صاحب الشرطة مع أجهزة الدولة الأخرى في استتباب الأمن والنظام فيها.

وقد عالجت هذه الدراسة موضوع الشرطة في الحضارات القديمة، و عند العرب قبل الإسلام وفي صدر الإسلام، وإبراز تطورها في هذه المرحلة، بالإضافة إلى الشرطة في بلاد المغرب الإسلامي من ق 2-4هـ (8-12م)، بداية من عصر الولاة إلى عصر الإمارة (الرستمية، والأغلبية) إلى عصر الفاطميين من 297هـ-363هـ .

ثم التطرق إلى تطور الشرطة في بلاد المغرب الإسلامي من ق 4-6هـ من عصر دولة بني زيري وبني حماد، وانتقالا إلى عصري المرابطين والموحدين في القرن 5هـ ، والتطرق إلى الشرطة في الأندلس من ق 2-6هـ بتناول مكانتها ومراحل تطورها، وإلى تنظيم جهاز الشرطة،وكيفية اختيار صاحب الشرطة في هذه الفترة، وصلاحياتها ومهامها، وملابس وأسلحة الشرطة خلال هذه المرحلة، وعلاقة الشرطة مع أجهزة الدولة الأخرى في استتباب الأمن والنظام فيها مثل المظالم و القضاء والرد وصاحب السوق وصاحب المدينة وصاحب البريد وصاحب السجن.

تعتمد هذه الدراسة على المنهج الحفري (الأركيولوجي) مع التحليل والاستنتاج والمقارنة، الذي يعني الاستقصاء المنهجي والتحليلي للمعلومات المختلفة لتطور مفهوم الشرطة بأقسامها ومراتبها واختصاصاتها كل منها، وعلاقة كل من هذه الأقسام بوظائف الدولة الأخرى، وذلك من خلال الدراسة والتحليل للإشارات التي وردت في كتب الحديث والتاريخ وكتب النوازل الفقهيية وكتب التراجم.

abstract

This study attempts to deal with the subject of the police in the Muslim West in terms of defining the term policy and development significance. The study highlights the emergence of the police in relative terms, stud farms and night watchman and his quarter and events and his torment, and determine the methods and terms of reference for each of them and entered this plan important amendments in addition to the analysis of the relationship, the police plan to other institutions of the state, as the owner of the city, the judiciary and the market owner (Hisba) ndiquateuressI Sci.

The study analyzes the names of the plan and the plans for the document as a plan to roam in the night, and other officers. Given the importance of the owner of the police in the Muslim West, the study focused on the words of people supported, and must possess the qualities and conditions qualifies them to return to work, in addition to their tasks are assigned. He was assisted in the implementation of these tasks agents have a reputation assigns. Police also cooperates with the owner of other state agencies in the maintenance of security and order.

Auci this study addressed the issue of police in ancient civilizations, and the Arabs before Islam and in the heart of Islam and highlight its development at this stage, in addition to the police in the Maghreb Islamic s 2-4h (8-12 m), the beginning of the era of Governors of the era of the emirate (Rostomide) in the Fatimid era of 297 e-363h.

Then sent to the police training in the Islamic Maghreb s 4-6h of the era of the state of Bani Bani Hammad and ziri ministers and the transition to a modern and parked Marabouts and Almohad in the 5th century and addressed the police in 2-6h of Andalusia regarding the status and stages of development, and the organization of the police and how selecting the policyowner in this period, and its powers and functions, and clothing and weapons of the police during this phase, the police and the relationship with other state agencies to establish security and order, such as the Ombudsman and the judiciary and the position and the owner of market and the owner of the city and the owner of the prison.

This study is based on archaeological method. with the analysis and conclusion and comparison, which means the methodological and analytical investigation of different information for the development of the concept and nrege lesde police .and the functions of each, and the relationship of each of these sections, functions of the other State through the study and analysis of the signals received in the books of history and rang and wrote Islamic fiqh and biographies.